

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(474)



الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	17
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	28
حقوق الإنسان فى العالم	125



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

احتياطات لمنع قرصنة انتخابات المهندسين الشقاوي لـ "الوطن": نظام مزاوله المهنة والكادر بانتظار المجلس الجديد

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=212019&CategoryID=2

الأحساء: عدنان الغزال

استعانت الهيئة السعودية للمهندسين بخبراء متخصصين في جمعية الحاسبات "الآلية" السعودية، ومدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية وشركة أرامكو السعودية، بتطبيق جدار "ناري" إلكتروني، لمنع القرصنة، وصد اختراقات العملية الانتخابية "الإلكترونية" عن بعد، للاقتراع لاختيار عشرة أعضاء لمجلس إدارة الهيئة للدورة الخامسة للسنوات الثلاث المقبلة.

وقال رئيس مجلس إدارة الهيئة المهندس حمد الشقاوي في تصريح إلى "الوطن"، إن الهيئة السعودية للمهندسين هي استمرار وامتداد لمجالس الدورات المتلاحقة، وبها ثلاثة ملفات بارزة وشائكة، تنتظر مجلس الإدارة الجديد، وهي: نظام مزاوله المهنة، والكادر الهندسي، وتطوير وتدريب المهندس، مضيفاً أن المجلس الحالي لم يجد إجابة واضحة ومحددة من الوزارات المعنية بخصوص الملف الأبرز وهو "الكادر الهندسي".

وأكد نجاح العملية الانتخابية "الإلكترونية" حتى الوقت الحالي، وأن مجلس الإدارة "الحالي" راهن على نجاحها، وأن الهيئة طبقتها في وقت سابق على انتخابات الشعب، وأن هذه العملية هي الأولى على مستوى الشرق الأوسط، مشدداً على الرضا التام من جميع المعنيين بالعملية، بينهم مراقبون من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والصحفيون السعوديون، بجانب مراقبين آخرين من جهات خارجية محايدة.

وذكر الشقاوي أن من بين قوائم الناخبين نحو 120 مهندسة يحق لهن الإدلاء بأصواتهن في هذه الانتخابات، لافتاً إلى أن الأرقام الإحصائية لأعداد الأصوات منذ انطلاقته صباح أول من أمس الأربعاء حتى أمس "جيدة"، وسط توقعات بأن تتجاوز أرقام التصويت أكثر من نصف الناخبين، وسيتم إغلاق التصويت عند الساعة الثامنة من صباح اليوم الجمعة. من جهة أخرى، كشف رئيس فرع الهيئة السعودية للمهندسين في الأحساء المهندس عبدالرحمن النعيم عن صدور موافقة الجهات الرسمية لإنشاء ناد للمهندسين في الأحساء وهو أول ناد للمهندسين في المملكة، بمساحة أرض 4 آلاف متر مربع بجوار منتزه الملك عبدالله البيئي جنوب الهفوف، وأنه يجري حالياً إعداد الدراسات التصميمية للمشروع، ويتوقع الانتهاء من أعمال المشروع في 24 شهراً، كما حصل فرع المهندسين بالأحساء على أرض أخرى بمساحة إجمالية 150 ألف متر مربع لمشروع استثماري بجوار الطريق الرابط بين الهفوف والعقير "الجديد".

صغيرات • المودل • على ساحة • التواصل الاجتماعي .. • حقوق الإنسان • تطالب الجهات المعنية بضبط أولياء أمورهن

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - عائشة جعفري

يعج معرض الحياة بالكثير من اللوحات والصور المعلقة على جداره، حيث تسكن إحدى هذه الزوايا لوحات يسكنها صغار بطفولة ممزوجة بألوان الماكياج وبعض من حركات الإغراء المقتبسة من الصور العالمية لمشاهير الفن، ونظرة براءة لم تزل تبرز الصورة الملتقطة لبثها عبر التكنولوجيا بكل أنواعها. استغل بعض محترفي التصوير والهواة ومنتجي البرامج «الأطفال» في جعلهم وسيلة ترويجية لإبراز مواهبهم وإثبات جدارتهم في فن التصوير باعتبارهم قناة تواصل بين المصور وجمهوره، وطريقة تسويقية للوصول إلى أكبر عدد من أفراد المجتمع.

وفي الوقت ذاته، خاضت بعض الأمهات مشوار نجومية أطفالهن، إذ بدأت الطفلة «راما الخالدي» ذات الأعوام الثلاثة، مشوار نجوميتها بالمصادفة بعد أن كانت والدتها تنشر يومياتها عبر أحد برامج التواصل الاجتماعي، وصادف أن أعجب بها أحد المصورين فطلب من والدتها تصويرها كـ «مودل» وعرض صورها للناس. وكانت المفاجأة لوالدة راما في انتشار صور ابنتها وتوالي طلبات المصورين عليها وزيادة عدد العروض عليها، مؤكدة خلال حديثها لـ «الحياة»: «لن تستمر راما في هذا المجال، إذ إنني أخطط لسحبها تدريجياً من أجواء العرض والتصوير عند عمر التاسعة».

وعلى رغم الأفكار السلبية والانتقادات التي تواجهها والدة راما، إلا أنها لم تثن عزمها على دعم ابنتها، إذ إن كل من حولها يشجعها ولم يعارض فكرة ظهورها أو مشاركتها في المهرجانات الخيرية وبعض المناسبات التوعوية من دون أخذ أي مقابل لذلك.

فيما تحدد شقيقة «لانا الفراج» إحدى الوجوه المعروفة في عالم التصوير والإعلام، العمر الذي ستتوقف فيه «لانا» عن الظهور إعلامياً، وهو عند التاسعة، إذ بدأت قبل ثلاثة أعوام وهي في الخامسة من العمر، وهذا لا يعني انسحابها نهائياً، إذ إنهم يعملون على تأسيس اسمها مستقبلاً، ولكن النشاط سيقصر على أشياء دون أخرى. وتقول شقيقة لانا: «أكثر ما يزعجنا هو التعليقات والردود غير اللائقة، ولكننا نحرص على عدم إيصال أي شيء منها حفاظاً على مشاعرنا، إذ يدير حساباتها في مواقع التواصل والإنترنت أكثر من 12 شخصاً من الأقارب ومحبيها، ولديها مدير أعمال خاص بها، يعمل على درس العروض والأعمال المقدمة لها ويقرر ما بعد التشاور مع الأسرة». وتظهر على الساحة الكثير من «المودل» الصغيرات أمثال سارة المنيع وترى السهلي وود الراشد وعهود الحسين وحر، اللاتي عرّفن أنفسهن بأنهن «مودل» على صفحاتهن الخاصة على الإنترنت أو مواقع التواصل الاجتماعي.

من جهته، يرى عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان معتوق الشريف، أن هذا يعدّ انتهاكاً لحقوق الطفل ومخالفة صريحة، مضيفاً: «طلبتنا من الجهات المعنية بالضبط والتحقيق ضبط الآباء والأمهات الذين يقومون بهذا العمل، لأن الطفل غير مؤهل لرفع قضية أو شكوى، وبالتالي على الجهات المعنية أن تكون هي المحامي أو المترافع عن الحق العام للطفل، وعن حقه الخاص».

وقال خلال حديثه لـ «الحياة»: «إن هذا يدخل في أحد أنواع المتاجرة بالبشر، وهو ليس اتجاراً بالمعنى الحقيقي، ولكنه استغلال للأطفال في جوانب عدة، وحتى إذا كان تطوعاً، فلا يحق لهم أن يتطوعوا بأطفالهم وهم غير مكلفين».

البعض طالب جمعية حقوق الإنسان بمعاقبة المصور انتقادات لنشر فيديو القصاص من :برماوية× بمكة

المصدر: جريدة المواطن الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2014م
<http://www.almowaten.net/?p=284520>

المواطن- عبير العتيبي
انتقد متابعون قيام البعض بنشر فيديو القصاص من برماوية كانت تقيم بمكة المكرمة بعد أن قتلت طفلة زوجها. واستنكروا، تداول البعض لفيديوهات ترصد تنفيذ أحكام القصاص، مؤكدين أن مثل تلك المشاهد لا يجب نشرها؛ لأن النفس لا تتحملها، معربين عن استحقاق المنفذ فيها حكم القصاص للقتل تعزيراً لبشاعة الجرم الذي أقدمت عليه البرماوية. وتساءل مؤيدو حكم القصاص عن أسباب اعتراض البعض على تنفيذ القصاص، رغم أن الجرم بَيَّن والحكم بَيَّن، وطالب متابعو الفيديو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة بمعاقبة مصور الفيديو. وكانت وزارة الداخلية قد أعلنت، في بيان رسمي يوم الثلاثاء الماضي، أنه تم تنفيذ حكم القتل تعزيراً في أجنبية برماوية الجنسية تعيش في مكة المكرمة وذلك بعد قتلها طفلة زوجها التي لا تتجاوز السابعة من عمرها.

شرطة مكة تؤكد: تم ضبط مصور مقطع :قصاص البرماوية×

المصدر: جريدة المواطن الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2014م
<http://www.almowaten.net/?p=285222>

المواطن- ابراهيم آل يحيى- أحمد الرباعي- مكة المكرمة
أكد الناطق الإعلامي لشرطة منطقة مكة المكرمة عاطي بن عطية القرشي، بأنه تم ضبط الشخص المتهم بتصوير مقطع فيديو، يتضمن تنفيذ حكم القصاص بامرأة يوم الاثنين 21 / 3 / 1436 هـ بالعاصمة المقدسة. وبين "القرشي": سوف يتم إحالته للجهات المختصة وذلك لاتخاذ الإجراءات النظامية بحقه.

.....
أنباء عن القبض على مصور مقطع "قصاص البرماوية"
ترددت أنباء، عن تمكن شرطة العاصمة المقدسة، من القبض على مصور مقطع "قصاص البرماوية"، التي أدينبت بقتل طفلة زوجها.
وكان المقطع قد انتشر سريعا عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وأثار ضجة كبيرة بين المتابعين، الذين طالبوا بمعاقبة المصور، ومن تساهل في تصوير هذا الحدث، حيث ذكر البعض بأن التصوير ممنوع عند تنفيذ الأحكام، وتساءلوا كيف استطاع هذا الرجل من التصوير دون القبض عليه؟
يذكر أن هناك جهات حكومية تدخلت في هذا الأمر منها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في مكة المكرمة، والتي بدورها طالبت بتتبع المسؤولين عن نشر مقطع الفيديو وتقديمهم للقضاء، محملة الجهات الأمنية مسؤولية انتشار المقطع.
وكان صدر حكم قضائي بالقتل تعزيراً، ونفذ الثلاثاء الماضي بمكة المكرمة بحق امرأة برماوية أدينبت بقتل ابنة زوجها.

ودعت جمعية حقوق الإنسان وبشدة إلى محاسبة المصور وتقديمه للعدالة لمحاسبته بسبب تصوير المقطع وانتشاره بشكل واسع.



عضو • حقوق الإنسان: تداول مقاطع تنفيذ الحدود • جريمة معلوماتية

تعليقاً على تداول مقطع خاص بتنفيذ القصاص على امرأة بمكة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015 م
[اضغط هنا](#)

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
رفض الدكتور محمد بن مطر السهلي وكيل كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ما يتم تداوله من مقاطع تنفيذ الحدود والأحكام الشرعية سواء التعزير أو القصاص أو الجلد، مشيراً إلى أن نشر هذه المقاطع فيه مخالفات ومحاذير كثيرة شرعية ونظامية وإنسانية.
وقال السهلي لـ«المدينة» على خلفية تداول مقطع بتنفيذ الحكم الشرعي على امرأة بمكة بأن تداول مثل هذه المقاطع حرام شرعاً ولا يجوز لأن فيه تشهيراً بإنسان صدر عليه حكم شرعي بتنفيذ الحكم بما يناسب الجريمة ولم يكن في ذلك الحكم الشرعي التشهير وهذا إثم ومحرم لأنه أخذ حقه من العقوبة كما أن تداول تنفيذ العقوبة ليس فيه احترام لمشاعر أهله وأقاربه.
وأشار إلى أن هذا الفعل يصنف من الجرائم المعلوماتية ومن يقوم بتصوير تنفيذ الحدود بهدف نشرها، في الواقع ارتكب مخالفة يعاقب عليها النظام والقانون وتطبق عليه الأحكام واللوائح الخاصة بالجرائم المعلوماتية لما فيه مخالفة حقوقية بحق من نفذ بحقه العقوبة، حيث الشريعة الإسلامية تحفظ حقوق الناس حتى ولو كان غير مسلم فكيف بمن هو مسلم، ويبيّن أن من يقع في هذا الفعل يقع في طائفة المعاقبة الشرعية ويمكن رفع دعوى التشهير ضده من ذوي المنتهك حقه.
وقال: الدكتور السهلي إن الأمر الإلهي حث على مشاهدة طائفة من الناس للقصاص وليس كل الناس وتصوير هذه المقاطع ونشرها يدخل أيضاً من باب التشتم، والرسول - صلى الله عليه وسلم - حذر من التشتم بالآخرين بقوله: «(لا تظهرن تشمتك بأخيك فيرحمه الله ويبتليك)» ويخشى على من قام بهذا الفعل بأن تدور عليه الأيام ليقع أو أحد أحبائه في هذا الموقف وحينها سيشعر بالندم حينما قام بنشر مثل هذه المقاطع.
وبيّن أن هناك من يحاول النيل من المملكة باستغلال مثل هذه المقاطع وتضخيمها من قبل أعداء البلد بهدف الإساءة للمملكة والإسلام وطالب وزارة الداخلية وهي المسؤولة عن هذا الأمر باتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة ومنها نشر المخبرين في مواقع تنفيذ الأحكام والحدود ليقوموا برصد من يتجرأ بتصوير الحدث بعد أن يتم تبليغهم وتنبه الحضور بعدم التصوير وهو فعل ممنوع يعاقب عليه النظام والقانون بالإضافة إلى سن القوانين والأنظمة لمعاقبة المخالفين.

مأساة مواطن: زوجته مهددة بالترحيل.. وأطفاله رهن التشرد

المصدر: جريدة المدينة السبت 26 ربيع أول 1436 هـ - 17 يناير 2015م

<http://www.al-madina.com/node/582595>

تحرير - عبدالرزاق البجالي - مكة المكرمة

يترقب المواطن عمرو بن محمد كردي (26 عاما) رحيل زوجته التي تحمل الجنسية الإندونيسية عن أرض المملكة، والتي أنجبت له بنتا، إضافة إلى أنها حامل في شهرها السابع، مما يقلقه مصير ابنته والمولود القادم، حيث سيصبحان بلا أم ترعاهما وستتشتت أسرته في طرفه عين، دون مراعاة لظروفه القاسية، ولا رحمة بطفليه اللذين يحتاجان إلى رعاية أمهما التي ستفارقهما مكرهة ومغلوبه على أمرها.

عمرو يروي قصته والألم يعتصره فيقول: قد أكون أخطأت في الارتباط بهذه الزوجة الإندونيسية، رغم أنها من مواليد مكة المكرمة، حيث لم أعمد في بداية الأمر على أخذ موافقة من الجهات المختصة، ولكن ظروف في المادية قادتني إلى ذلك، إذ لا أعمل وليس لي دخل شهريا يغنيني عن الحاجة والسؤال، وأسكن حاليا ومنذ ثمان سنوات في منزل شعبي مكون من غرفتين فقط، يدفع إيجارها أحد فاعلي الخير، فغلاء المهور والمعيشة وحالتي البائسة لم تسمح لي بالارتباط ببنت البلد.

وأضاف: ما أحشاه هو ترحيل زوجتي التي طالما تحملت معي متاعب الحياة وقسوتها، والتي رزقني الله منها بنتا والمولود الثاني في الطريق بإذن الله، لافتا إلى أنه تقدم إلى شرطة العاصمة المقدسة بطلب إصدار إقامة لزوجته إلا أن تلك المعاملة قوبلت بالرفض الشديد على حد تعبيره، مشيرا أنه تم إبلاغه من قبل الشرطة بضرورة ترحيلها، ما سبب في تيتيم ابنته، وولادة مولوده الثاني في الخارج، وهو ما يعني أن مصيره سيصبح مجهولا.

وعن بدايات ارتباطه بزوجته المولودة في مكة المكرمة قال عمرو: بعد أن رحل والديها وعاشت في كنف إحدى الأسر المكية إذ أنها لم تكن تعرف بلدها إطلاقا فالظروف المحيطة بي من كل جانب جعلتني أطرق باب الزواج منها على سنة الله ورسوله، وبالفعل تم الزواج قبل نحو ثمان سنوات ليرزقني الله منها ببنت «تغريد»، وحاولت مرارا وتكرارا إصدار إقامة لزوجتي إلا أن تلك المحاولات لم تجد نفعاً، مما زاد الأمر سوءاً، حيث لم يهنأ لي عيش، فتارة أسعى وراء معاملات في الجهات الحكومية وتارة أخرى أسعى وراء الشركات للبحث عن عمل وهكذا هو الحال إلى اليوم.

وناشد عمرو كل المسؤولين بحل معاناته وتحسين وضعه حتى يستطيع أن يعيش بكرامة إلى جانب زوجته وأبنائه. من جانبه قال المحامي والمستشار القانوني عبدالكريم القاضي: إن هذه الحالة الإنسانية المستدعية للنظر كحل إداري محل النظر فيه بإيجابية هي وزارة الداخلية للحصول على استثناء بعد بسط تفاصيل الواقعة بالظروف المحيطة بالمعنيين وشامل لكامل المعاناة وإحالتها من قبل جمعية حقوق الإنسان لتعزيز الموقف بالإنسانية بتوفير الإقامة والتوثيق النظامي لوضعها العائلي والأوراق الثبوتية المتعلقة بالموضوع المنعقدة حالياً، وذلك بالاستناد إلى قرار مجلس الوزراء الذي صدر بتاريخ 3_11_1434 هـ على منح أم الأولاد السعوديين غير السعودية إقامة دائمة في المملكة دون كفيل، وتتحمل الدولة رسوم إقامتها، ويسمح لها بالعمل لدى الغير في القطاع الخاص، وتحسب ضمن نسب السعودة، كما تعامل أم الأولاد السعوديين غير السعودية معاملة السعودية من حيث الدراسة في التعليم العام والجامعات والعلاج في المستشفيات الحكومية.

مستشار النمسا يطالب بلاده بالانسحاب من مركز حوار

الأديان.. والرئيس يدعو لـ «التريث»

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني ، القاهرة - ياسر الشاذلي

فيينا - رويترز - طالب المستشار النمساوي فيرنر فايمان حكومة بلاده أمس، بالانسحاب من مركز للحوار بين الأديان ترعاه السعودية بفيينا، في أتون جدال في شأن سجل حقوق الإنسان في المملكة. وقال فايمان، في مقابلة نشرتها أمس صحيفة «دير ستاندارد» إن المركز لا يفي بتأناً بمهمة الحوار «وهو صامت إزاء القضايا الأساسية المتعلقة بحقوق الإنسان ولن نطبق هذا! واضح بالنسبة إلي من منظور اليوم أننا يجب أن ننسحب». غير أن رئيس النمسا ووزير خارجيتها دَعَوَا إلى «التريث»، فيما شدد خبير مصري في شؤون الإسلام وهو ثروت الخرباوي على أن القوانين السعودية ذات طبيعة خاصة لأنها مستمدة من الشريعة، واعتبر أي انتقاد لها تدخلاً في الشؤون الداخلية يمنعه القانون الدولي.

وكان مركز الملك عبدالله بن عبدالعزيز لحوار الأديان والثقافات افتتح في فيينا عام 2012، وتحملت السعودية نفقات القصر «الباروكي» الذي يوجد فيه مقر المركز، وبموجب الاتفاق الخاص بإنشائه، فإنها تتحمل موازنته خلال الأعوام الثلاثة الأولى. وكانت وزيرة العدل النمساوية السابقة كلوديا بانديون أورتنر، التي تتولى منصب نائب رئيس المركز أبلغت وكالة «إي بي إي» للأنباء بأنها ستستقيل قريباً من منصبها، وذلك إثر توجيه انتقادات إلى تصريحات أدلت بها عام 2014، وقال منتقدها إنها قللت من شأن سجل حقوق الإنسان في السعودية.

ودعا وزير خارجية النمسا سباستيان كيرز (من حزب الشعب المحافظ) إلى ضبط النفس ريثما يقوم بإعداد تقرير سيعلنه منتصف العام الحالي، عمّا إذا كان مركز حوار الأديان ملتزماً بالقيام بمهمته. كما حذر الرئيس النمساوي هاينز فيشر وكاردينال الكاثوليك كريستوف شوينبورن من مغبة الإقدام على إجراء متعجل. وعلى رغم التمويل السعودي، فإن المركز ليس كياناً سعودياً، إذ تم إنشاؤه بموجب معاهدة دولية وقعتها النمسا وإسبانيا والسعودية. ويعتبر الفاتيكان مراقباً مؤسسياً يحظى بتمثيل في مجلس إدارة المركز، الذي تنص المعاهدة على أن يضم مجلسه ثلاثة مسيحيين وثلاثة مسلمين ويهودياً وهندوسياً وبوذاً. ولم يتوافر أي مسؤول في المركز للتعليق على تدخل المستشار النمساوي. أوضح رئيس جمعية حقوق الإنسان السعودية الدكتور مفلق القحطاني لـ «الحياة» أن هناك تراجعاً ملحوظاً من بعض الدول الأوروبية والزعامات عن مشروع دعم الحوار والتسامح بين الأديان السماوية، ومثل هذه الدعوات التي أطلقها المستشار النمساوي تفتقد الصدقية، وربما تكون لها دوافع أخرى غير تلك الدوافع التي يدّعون أنها تتعلق بالحقوق الإنسانية.

وأضاف القحطاني أن ثقافة الحوار يفترض أن تسود إذا كنا نريد أن نعلم وننشر التسامح بين الشعوب والثقافات. واعتبر مركز الملك عبدالله للحوار بين الأديان نواة مشعة بين الثقافات والأديان، ومن المفترض أن يتم دعمه وليس من المعقول أن نسمع مثل تلك الدعوات التي يطلقها بعض رؤساء الأحزاب سواء في النمسا أم على المستوى الأوروبي.

وأشار رئيس حقوق الإنسان في السعودية إلى أن هناك تجاوزاً خلال الفترة الماضية، وتعدياً صريحاً على الأديان والرموز الدينية، من بعض وسائل الإعلام بذريعة ما يدّعون بأنه حرية الرأي، مضيفاً أن مثل هذه الأمور لا يمكن تبريرها. بدورها، حاولت «الحياة» مراراً الاتصال بالأمين العام لمركز الملك عبدالله لحوار الأديان فيصل بن معمر، للحصول على تعليقه، غير أنه لم يرد على الاتصالات المتكررة.

وفي القاهرة، وصف الباحث في شؤون الجماعات الإسلامية المصري ثروت الخرباوي دعوة فايمان بـ «المتعجلة». وقال في اتصال أجرته معه «الحياة» أمس: «إن هذه الدعوة طائفية بامتياز وتؤثر في الجهود التي تقودها السعودية باعتبارها دولة مهمة في منطقة الشرق الأوسط، لإرساء قيم السلام بين الأديان والحضارات المختلفة». وأضاف: «كان أولى بالمستشار النمساوي الاحتجاج على القوانين الأوروبية التي تجرم معاداة السامية وتعتبرها خارج نطاق حرية التعبير، بدلاً من مهاجمة مركز له جهوده على الساحة الدولية»، مشيراً إلى أن «ما يمر به العالم الآن من اضطرابات وصراعات،

وما تشهده كثير من عواصم أوروبا والعواصم العربية والإسلامية من هجمات إرهابية تستوجب عدم التعجل في إطلاق مثل هذه الدعوات». وشدد الخرباوي على أن «القوانين في السعودية لها طبيعة خاصة، إذ إنها تستمد من أحكام الشريعة، والقانون الدولي يجرم التدخل في شؤون الآخرين».



النحيانى والسهلي: تصوير 'الحدث' جريمة وجهل الفاعل لا يحميه من العقوبة

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150118/Con20150118748019.htm>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)
أكد إبراهيم بن منيع النحيانى مساعد المشرف العام بهيئة حقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة، أن ما نشر وينتشر في الساحة عن بعض المقاطع المصورة لا يدرك فيه بعض الناس خطورة هذا الأمر على الفرد والمجتمع مما يجعلهم عرضة لتطبيق الأنظمة بحقهم، مشيراً إلى أنه لا يحمي الفاعل جهله بما تنص عليه الأنظمة لا سيما نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.
وشدد النحيانى على الجميع بالتوقف عن تداول أو تصوير ما يجعلهم عرضة للعقوبة، ملحاً إلى أن الدولة حمت حياة الناس الخاصة بسياج من الأنظمة التي تكفل لهم خصوصيتهم وعدم تعرضها للمساس سواء من السلطة أو من الأفراد، كما أن النظام الأساسي للحكم نص على أن للمساكن حرمة لا يجوز دخولها إلا في حدود النظام وقد بين ذلك نظام الإجراءات وفصل فيه، مشيراً إلى أن نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية قد حدد عقوبات تحمي الناس وخصوصيتهم من أن تجعل عرضة للمساس بها من وسائل التقنية.
من جهته، أكد الدكتور محمد بن مطر السهلي عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة، رئيس قسم الدراسات والبحوث بكلية الشريعة بجامعة أم القرى، أن رجل الأمن الذي قام بتصوير الحكم الشرعي للقصاص من المرأة البرماوية في مكة المكرمة مؤخراً خان الأمانة؛ لأنه مؤتمن على أمن هذه البلاد، مشيراً إلى أن سرعة التعرف عليه يدل على أن الجهات الأمنية في بلادنا قادرة على تتبع كل من تسول له نفسه أن يخالف أحكام الشريعة أو النظام.
وقال الدكتور السهلي لـ «عكاظ»: «إن المقطع المصور قد يتخذ المناوئون للشريعة الإسلامية وبلادنا مدخلا إلى الشر، وهذا المقطع يعد جريمة، وفاعله يستحق العقاب؛ لأنه قام بذلك مع سبق الإصرار والترصد، ويتعين على وزارة الداخلية أن تصدر عقوبات صارمة توضح تجريم من يقوم بتصوير تنفيذ الأحكام الشرعية»، مشيراً إلى أن هذا التصوير يندرج تحت مسمى الجرائم المعلوماتية التي لا تحتاج إلى تأويل.



حقوق الإنسان للوطن: منع الحمل.. تمييز

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=212350&CategoryID=5

تبوك: أيمن آل أحمد

فيما أبدت استعدادها لاستقبال شكاوهم والتحقيق فيها، عدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إلزام إدارة الحرم النبوي الموظفين المتقدمات عدم الحمل "تمميذا ضد المرأة". وقال مصدر رفيع في الجمعية لـ "الوطن": "صحيح أن متطلبات العمل اقتضت إصدار مثل هذا الشرط من مسؤولي شؤون الحرم، ولكن يخشى أن ينطوي هذا القرار على تمييز، ومن وجهة نظر حقوقية لا نرى من المناسب اشتراطه، ونعتقد أنه من المهم مراجعة مثل هذا القرار وإعادة النظر فيه". دخلت جمعية حقوق الإنسان على خط قرار إلزام إدارة الحرم النبوي للموظفات المتقدمات بعدم الحمل، ووصفته بأنه قرار ينطوي على تمييز ضد المرأة، مطالبة بإعادة النظر فيه. وقال مصدر رفيع في الجمعية لـ "الوطن": "صحيح أن متطلبات العمل اقتضت إصدار مثل هذا الشرط من قبل مسؤولي شؤون الحرم، ولكن يخشى أن ينطوي هذا القرار على تمييز ضد المرأة، ومن وجهة نظر حقوقية لا نرى من المناسب اشتراطه، ونعتقد بأنه من المهم مراجعة مثل هذا القرار وإعادة النظر فيه". وحول استقبال الجمعية لشكاوى الموظفين ممن يرغبن في تقديم شكوى ضد إدارة الحرم بهذا الشأن، أوضح المصدر أن الجمعية تستقبل مثل هذه الشكاوى، وأضاف: "يتم درس الشكاوى من قبل الشؤون القانونية في جمعية حقوق الإنسان، وإذا ظهر أن هناك تمييزاً كما يبدو من ظاهر القرار فلا بد من إعادة النظر فيه، ويبحث عن النظام الذي يخضع له الموظفات وهو نظام الخدمة المدنية بحسب الآليات الإجرائية المطبقة برئاسة الحرمين ولا بد أن يلتزموا بما تنص عليه الأنظمة". جاء ذلك على خلفية إلزام إدارة الحرم النبوي المتقدمات المتزوجات بشرط "عدم الحمل" طيلة فترة العقد الموقع، كشرط للقبول في الوظائف الموسمية، كون تلك الوظائف تتطلب جهداً حركياً قد لا يتوافر في المرأة الحامل. وكانت "الوطن" قد نشرت بتاريخ 16 يناير الحالي تقريراً بعنوان "موظفات الحرم ممنوعات من الحمل".



"حقوق الإنسان" لإدارة الحرم النبوي: اشتراط عدم الحمل للموظفات تمييز ضد المرأة

المصدر: جريدة أخبار 24 الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م
<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/199899>

طالبت جمعية حقوق الإنسان إدارة الحرم النبوي بإعادة النظر في اشتراطها عدم الحمل للمرأة الراغبة في الالتحاق بوظيفة في الحرم، معتبرة أن هذا القرار ينطوي على تمييز ضد المرأة. ونسبت صحيفة "الوطن" التي أرودت الخبر إلى مصدر بالجمعية قوله، إن الجمعية تستقبل شكاوى النساء، ثم تدرس الشكاوى فإن كان القرار ينطوي على تمييز، فالجمعية تطالب بإعادة النظر فيه، والنظر في نظام الخدمة المدنية الذي يخضع له توظيف النساء. وكانت إدارة الحرم النبوي، اشتراطت على المتقدمات لوظائف موسمية لديها الالتزام بعدم الحمل أثناء فترة العمل، كون أن هذه الوظائف تتطلب جهداً لا يتناسب مع المرأة الحامل.



القرافي لـ المدينة : تكليف باحث قانوني لتقصي الحقائق في قضية الهيبي

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

الهام محمود - المدينة المنورة
أكدت المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة شرف القرافي لـ«المدينة» أن قضية المواطن اللهيبي حظيت بالاهتمام، وتم تكليف باحث قانوني بزيارته لتقصي حقائق ماورد في بلاغه وبمتابعة القضية مع الجهات المعنية ودراسة أوراق القضية، تبين أنه صدر بحق المواطن حكم قضائي يقضي بإلزامه بدفع مبلغ مالي لصالح جهة حكومية، وتم تأييد الحكم وأصبح الحكم قطعياً واجب التنفيذ.. وتم الاجتماع مع المذكور بعد أن خرج من السجن والتوضيح له بأنه في حالة عدم قناعته أن يطلب التماس إعادة النظر بحسب ما هو مقرر في نظام المرافعات الشرعية بموجب المادة (200) من النظام.. أما الحكم الذي صدر لصالح المواطن ضد الجهة الحكومية بإلزامها بتجديد رخص بعض محلاته التجارية، فإنه لم يكتسب القطعية ويتعلق بمحلات معينة أخرى لاتتعلق بالمحلات محل المديونية، التي صدر فيها حكم قطعي بإلزامه بدفع أجرته ذلك أن حجية الأحكام تتحد بموضوع الدعوى (محلاً وسبباً) ولا تتعداه إلى غيره تطبيقاً لمبدأ حجية الأمر المقضي به.

يذكر أن «المدينة» قد نشرت في وقت سابق مناشدة المواطن معاود عايد اللهيبي المسجون بالمدينة المنورة والذي طلب التحقيق في قضيته من قبل المسؤولين، والذي يقول إن البلدية قد منعت من تجديد ترخيص محلاته المستأجرة من الأمانة بسور البقيع، وتم إغلاقها بناءً على أوامرهم، ورغم ذلك فرضت عليه أن يدفع إيجارها بالكامل، وهي مغلقة، وهو ماتعثر عليه فعله مما أودعه في السجن، بينما حصل المواطن على حكم بالسماح له بتجديد التراخيص وحالت الأمانة بينه، وبين تنفيذ الحكم- على حد قوله.



اعتقال سعودي لتصويره عملية إعدام امرأة على هاتفه

المحمول

المصدر: موقع وكالة فلسطين الحرة الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

اعتقلت السلطات السعودية يوم الثلاثاء رجلاً لتصويره قطع رأس المرأة قاتلة ابنة زوجها، ويشتهر أن الرجل الذي صور مقطع الفيديو كان من رجال الشرطة المشاركين في تنفيذ الإعدام.

واعتقل ضابط الأمن المشتبه به بواسطة شرطة البلاد في مدينة مكة المكرمة، وذلك لقيامه بتصوير عملية إعدام المرأة بالسيف على هاتفه المحمول، وكان الضابط من بين الموظفين الذين شاركوا في تنفيذ الإعدام، كما ذكرت جريدة عكاظ السعودية اليومية.

ولم تكشف الشرطة بعد عن اسم هذا الضابط الذي سيواجه اتهامات في محاكم عسكرية ومحاكم الشريعة.

وكانت المرأة التي تدعى ليلى بنت عبد المطلب باسم، وهي مواطنة من ميانمار، قد أعدمت يوم الاثنين الماضي، بعد أن أدانتها المحكمة بتعذيب وقتل ابنة لزوجها تبلغ من العمر 7 سنوات، وتم التصديق على حكم إعدامها بأمر ملكي.

وجرى تصوير مشهد إعدام السيدة ليلى جلسة بواسطة هاتف محمول، ورفع المشهد على وسائل التواصل الاجتماعية، وتسبب الفيديو في حدوث ضجة بين جماعات حقوق الإنسان السعودية، التي حثت السلطات على اتخاذ إجراءات وتدابير حيال تصوير مثل هذه العقوبات العلنية في شوارع المملكة ونشرها على وسائل التواصل الاجتماعية.

وقالت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وهي منظمة لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية بتمويل من الحكومة السعودية، إن "صاحب هذا الفيديو يجب أن يعاقب".

جهات حقوقية وأمنية ترغب الكفلاء على ضمان حقوق العمال السعوديين والأجانب

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015
[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة نياض

كشفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وهيئة حقوق الإنسان عن تدخلها في قضايا العمال السعوديين والأجانب، سواء المتعلقة بإنهاء الخدمات أم نقل الكفالة، ومنحهم حقوقهم في حال رفض الكفيل، من دون النظر إلى جنسية صاحب الشكوى. وتضطر الجهات الحقوقية في بعض القضايا إلى الاستعانة بالجهات الأمنية، في حال عدم تجاوب الكفلاء. وتتمثل غالبية القضايا في فصل تعسفي للسعوديين، واحتجاز أوراق، وتعثر نقل كفالات المقيمين. وأوضحت جمعية حقوق الإنسان أن غالبية القضايا تسجل في المناطق الطرفية، بخلاف الرئيسة، التي سجلت قضاياها انخفاضاً. فيما كشفت إحصاءات صادرة عن جمعية حقوق الإنسان انخفاضاً في القضايا العالمية في العام الماضي، مقارنة بما قبله. وكشف عمال متضررون من جهات عملهم (سعوديين ومقيمين) أن تدخل الجهات الحقوقية أسهم في تقليص عدد القضايا في المحاكم العمالية، التي تتطلب وقتاً طويلاً، لاتخاذ إجراءات بحق المؤسسة الضارة. وقال يوسف الدوسري (مفصول من عمله): «واجهت مشكلة فعلية عندما قرر مدير المؤسسة طردي، لأسباب غير مبررة، وهي تجاوز عدد أيام الغياب عن الحد المسموح، بواقع يومين إضافيين فقط، والسبب هو حالة وفاة عائلية، فقام بفصلي من دون إنذار مسبق، أو تطبيق أية عقوبة أخرى»، مضيفاً: «تقدمت إلى الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، التي تابعت الشكوى»، لافتاً إلى أن «إجراءات المحاكم العمالية مطولة، وتتطلب جلسات وغيرها من إجراءات روتينية، وربما يتحسن عمل تلك المحاكم بعد انتقالها إلى وزارة العدل مباشرة».

فيما أوضح المقيم أحمد الياسين أن «محاولات الكفيل باءت بالفشل، بعد أن احتجز أوراقه، إلا أن تدخل جمعية حقوق الإنسان، التي بادرت إلى متابعة القضية، وصولاً إلى تحديد موعد لتسلم الأوراق، وإلا سيكون هناك تدخل للأجهزة الأمنية، ما اضطر الكفيل للتحرك، وتقديم أوراقه كافة، للبدء بإجراءات نقل الكفالة».

بدوره، أوضح الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، في تصريح لـ«الحياة» أن دور الجمعية «لا يقتصر على التدخل في الشؤون الأسرية والاجتماعية، فهناك كادر استشاري متخصص في الجمعية لمتابعة قضايا العمال الأجانب وإنصافهم، بعد التأكد من صحة الشكاوى التي يتقدمون بها»، لافتاً إلى أن «غالبية القضايا تتعلق بتعثر نقل الكفالة، تتم بشرط موافقة الطرفين: المكفول والكفيل، إلا أن الأخير يحاول ابتزاز المكفول، من خلال تأخير أوراقه، أو المماثلة في منحه مستحقاته، أو ما يتعلق بحقوقه».

وأضاف الفاخري: «نتدخل بعد التأكد من صحة الشكوى، كي لا تكون كيدية. وبالتالي نبدأ في متابعة القضية، وفي حال عدم التجاوب من جانب الكفيل، تتم الاستعانة بالأجهزة الأمنية، التي بدورها تقوم بالإجراءات اللازمة»، لافتاً إلى أن تواصلهم مع وزارة العمل، «للتأكد من بعض المعلومات، إلا أن الحسم في القضية يكون بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية».

وذكر أمين جمعية حقوق الإنسان أن عدد القضايا العمالية بحسب آخر إحصاء رسمي يغطي العام الماضي، «بلغ 269 قضية، بانخفاض عن العام الذي قبله، الذي بلغ فيه عدد القضايا العمالية 329 قضية للسعوديين والمقيمين. فيما بلغ عدد القضايا خلال 10 أعوام 4096 قضية».

فيما أوضح مصدر في هيئة حقوق الإنسان لـ«الحياة»، أن «أكثر المناطق التي تشهد قضايا عمالية هي المناطق الطرفية، مثل جازان ونجران والطائف وتبوك والجوف، أما المناطق الرئيسة فشهدت انخفاضاً ملاحظاً في الشكاوى العمالية»، لافتاً إلى أن «الهيئة تقدم أوجه الدعم في الشكاوى والبت بها بصورة سريعة من واقع حماية حقوق الإنسان، بعيداً عن جنسية صاحب الشكوى». وذكر أن «حل بعض القضايا يتم أحياناً بالتنسيق مع وزارة الداخلية، التي تبدي كل التعاون والتجاوب بصورة سريعة».



أكد أنها تشوه صورة أبناء الخليج أمام الأشقاء وطالب بعدم التعاطي معها

”الشعبي“ حملات تزويج السوريات بمواقع التواصل ”اتجار بالبشر“

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 ربيع ثاني 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://sabq.org/4twgde>

نادية الفوز - سبق- أبها:
استنكر المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بعسير، الدكتور علي عيسى الشعبي، حملات تزويج الفتيات السوريات، معتبراً إياها نوعاً من الاتجار بالبشر.
وقال الشعبي في حديثه لـ "سبق" إنه لا يوجد شرع أو دين أو عرف إنساني يقبل ذلك.
وتابع أن مثل هذه التصرفات اللإنسانية تعتبر إهانة للفتاة وتؤدي إلى ضغوط نفسية على القاصرات، أما إذا كانت المرأة ناضجة وواعية ولديها حرية القرار دون أي ضغوط، فذلك أمر لا يمكن الممانعة فيه، مشيراً إلى أن الموضوع بشكل عام مرفوض.
وطالب الشعبي الجمعيات وهيئات حقوق الإنسان في الدول التي تضم هؤلاء اللاجئات بعمل أنظمة وتشريعات لإيقاف مثل هذه التصرفات، منوهاً إلى أننا لا يجب أن ننخدع بأنها أعمال خيرية ولكن يجب أن نتناقص باعتبارها منافية لحقوق الإنسان ولا بد من تطبيق كافة القوانين وتشريعات الحماية منها فهي تجارة بالقاصرات اللاتي تجبرهن ظروفهن بالقبول بمثل هذه الأمور لتأمين حياة كريمة في ظل ظروف الحروب التي تمر بها بلادهن.
وأضاف أن هذه الظروف يجب ألا تستغل من المسلمين في مثل هذه المواقف؟ منتقداً تشويه صورة الخليجيين بهذه الطريقة وبالذات لدى الشعب السوري الشقيق وترويج مثل هذه التصرفات للتعبير عن الخليجيين والسعوديين.
وقال إن هذه الإساءة للدلالة على استغلالهم لهذه الظروف لممارسة المتاجرة بقاصرات سوريا عن طريق الزج بالخليجيين في مثل هذه التصرفات فلا يوجد مسلم عاقل ويخاف الله يلجأ لذلك، ولا يجب أن يروج لهذا الأمر على أنه عمل خيري، فطرق المساعدة للأشقاء السوريين متعددة وحددتها الدولة بما يمليه علينا ديننا وعاداتنا وتقاليدها.
جدير بالذكر أن الكثير من الرسائل التي تحمل طابعاً إعلانياً قد انتشرت مؤخراً على مواقع التواصل الاجتماعي، تطالب بإتخاذ القاصرات السوريات من اللاجئات بالزواج من سعوديين وخليجيين، وسط تأكيدات مزعومة بوجود دعم من الحكومات العربية لهذه المبادرة واعتبارها إنسانية.

حقوق الإنسان: حملات تزويج السوريات بمواقع التواصل "اتجار بالبشر"

المصدر: جريدة أخبار 24 الخميس 2 ربيع ثاني 1436هـ - 22 يناير 2015م
<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/200241>

استنكر المشرف العام على جمعية حقوق الإنسان بعسير، الدكتور علي عيسى الشعبي، حملات تزويج الفتيات السوريات، معتبراً إياها نوعاً من الاتجار بالبشر. وقال الشعبي في حديثه إنه لا يوجد شرع أو دين أو عرف إنساني يقبل ذلك. وتابع أن مثل هذه التصرفات اللاإنسانية تعتبر إهانة للفتاة وتؤدي إلى ضغوط نفسية على القاصرات، أما إذا كانت المرأة ناضجة وواعية ولديها حرية القرار دون أي ضغوط، فذلك أمر لا يمكن الممانعة فيه، مشيراً إلى أن الموضوع بشكل عام مرفوض.

وطالب الشعبي الجمعيات وهيئات حقوق الإنسان في الدول التي تضم هؤلاء اللاجئات بعمل أنظمة وتشريعات لإيقاف مثل هذه التصرفات، منوهاً إلى أننا لا يجب أن ننخدع بأنها أعمال خيرية ولكن يجب أن نتناقص باعتبارها منافية لحقوق الإنسان ولا بد من تطبيق كافة القوانين وتشريعات الحماية منها فهي تجارة بالقاصرات اللاتي تجبرهن ظروفهن بالقبول بمثل هذه الأمور لتأمين حياة كريمة في ظل ظروف الحروب التي تمر بها بلادهن. وأضاف أن هذه الظروف يجب ألا تستغل من المسلمين في مثل هذه المواقف؟ منتقداً تشويه صورة الخليجيين بهذه الطريقة وبالذات لدى الشعب السوري الشقيق وترويج مثل هذه التصرفات للتعبير عن الخليجيين والسعوديين. وقال إن هذه الإساءة للدلالة على استغلالهم لهذه الظروف لممارسة المتاجرة بقاصرات سوريا عن طريق الزج بالخليجيين في مثل هذه التصرفات فلا يوجد مسلم عاقل يخاف الله يلجأ لذلك، ولا يجب أن يروج لهذا الأمر على أنه عمل خيري، فطرق المساعدة للأشقاء السوريين متعددة وحددتها الدولة بما يملئها علينا ديننا وعاداتنا وتقاليدها. جدير بالذكر أن الكثير من الرسائل التي تحمل طابعاً إعلانياً قد انتشرت مؤخراً على مواقع التواصل الاجتماعي، تطالب بإيقاف القاصرات السوريات من اللاجئات بالزواج من سعوديين وخليجيين، وسط تأكيدات مزعومة بوجود دعم من الحكومات العربية لهذه المبادرة واعتبارها إنسانية.



• حقوق الإنسان • تطالب • الإسكان • بإسقاط شرط صك • الإعالة •

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع ثاني 1436هـ - 22 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي
كشفت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقدمت بمطالبة إلى وزارة الإسكان بشأن صك إعالة الأطفال لحصول الأرمال والمطلقات على سكن ضمن برنامج خادم الحرمين الشريفين للدعم السكني، وطالبت الجمعية بإسقاط ذلك الشرط لأسباب عدة، منها صعوبة حصول المرأة على صك إعالة في حال وجود خلافات مع طليقها. وأوضحت المصادر أمس أن مساعي رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني بدأت لإسقاط ذلك الشرط عن الأرمال والمطلقات مع وزارة الإسكان التي ما زالت متمسكة بصك الإعالة باعتبار أنها تستهدف المجموعة وليس الأفراد، في إشارة إلى الأسرة.

من جهته، ذكر الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري لـ«الحياة» أن صدور اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكني نظم كثيراً من الآليات لحصول المستحقين على السكن، إلا أنه ما زال صك الإعالة موجوداً، لافتاً إلى أن الشرط تسبب في حرمان الزوجة التي تعول أطفالها، ولا تملك صك إعالة للحصول على الدعم السكني، خصوصاً المطلقة والأرملة اللتين تواجهان إشكالات مع الزوج السابق أو أهل الزوج المتوفى، ما يؤدي إلى حرمانهن من السكن على رغم الحاجة.

وقال: «إن الحالات الأربع التي فسرتها اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكني للمرأة جميعها تشترط حصولها على صك إعالة صادر من المحكمة».

وكان وزير الإسكان الدكتور شويش الضويحي أكد في وقت سابق أن وزارة الإسكان تستهدف المجموعات وليس الأفراد، متمسكاً بشرط الإعالة لحصول الأرامل والمطلقات على دعم سكني.



ماذا يحدث في فيينا؟

المصدر: جريدة أنحاء الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.an7a.com/161698>

حمود أبو طالب

قبل فترة قصيرة مر علينا خبر مهم لا أنذكر أنني قرأت ردا عليه أو تفنيدا لمضمونه أو توضيحا لحقيقته، مفاده أن الإدارة التعليمية في العاصمة النمساوية فيينا قررت إغلاق المدرسة السعودية. ومرة أخرى نشر الخبر قبل أمس على خلفية خبر جديد وأكثر أهمية نشرته صحيفتنا الحياة والوطن. سبب قرار إغلاق المدرسة كما نشر آنذاك والآن هو مخالفة القوانين المعمول بها في البلاد وعدم تزويد الإدارة التعليمية بقائمة المدرسين والمسؤولين عن سير العملية التعليمية، وكنا نتوقع أن تبادر الجهة التي تشرف على المدرسة أو السفارة بتوضيح الأمر منعا للتكهنات أو الاستنتاجات غير الصحيحة، وقطعا للشبهات التي قد تنشأ من قرار كهذا لا سيما في الظروف الحساسة الراهنة، ولأن مسألة مخالفة القوانين من مدرسة تشرف عليها السفارة السعودية من خلال أي جهة رسمية تمثل تهمة ليست بسيطة ولا لائقة، أما الخبر الجديد فهو مطالبة المستشار النمساوي فيرنر فايماي الحكومية بلاده بالانسحاب من مركز الملك عبدالله العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات الذي ترعاه وتشرف عليه المملكة في فيينا، ويعتبر مشروعا في غاية الأهمية لتكريس ثقافة الحوار والتسامح بين الأديان. المستشار النمساوي يدعي أن المركز لا يفي بمهمة الحوار وأنه صامت إزاء قضايا أساسية متعلقة بحقوق الإنسان، الأمر الذي يراه سببا وجيها للانسحاب بينما طالب الرئيس النمساوي ووزير الخارجية بالتريث وانتظار تقرير عن المركز سيصدر منتصف العام الحالي. وقد تضمن خبر صحيفة الحياة تعليقا لرئيس جمعية حقوق الإنسان السعودية الدكتور مفلح القحطاني يتضمن اتهامات لبعض الدول الأوروبية والزعامات بالتراجع عن دعم مشروع الحوار والتسامح بين الأديان السماوية وحدوث تجاوزات وتعديات صريحة عليها من بعض وسائل الإعلام لا يمكن تبريرها. هناك قضية إذن، وقضية مهمة محورها المملكة إذا ربطنا موضوع المدرسة السعودية بموضوع المركز الذي تبنته وتشرف عليه وتموله المملكة، ويمارس أعماله منذ افتتاحه في عام 2012، وعندما يكون طرف القضية الحكومة النمساوية ومستشارها فإنه ليس منطقيا تهميشها وعدم إعطائها الاهتمام الذي تستحقه وفي هذا الوقت بالذات. إذا كان هناك سوء فهم لبعض الإجراءات المتعلقة بحقوق الإنسان في المملكة فلا بد من توضيحها فورا بشكل رسمي وليس بالاجتهادات والمبادرات الشخصية، وإذا كانت هناك أسباب أخرى فلا بد من توضيحها وإزالة أي التباسات ربما تخللتها.

وكم نتمنى من معالي الأستاذ فيصل المعمر أمين عام مركز الملك عبدالله لحوار الأديان سرعة توضيح الأمر بشكل مفصل لنستطيع ويستطيع غيرنا معرفة الحقيقة.

الصحة لمبتعني الصيدلة: توظيفكم مرتبط بالتصنيف

المصدر: جريدة الوطن السبت 26 ربيع أول 1436 هـ - 17 يناير 2015 م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=212026&CategoryID=3

جدة: سامية العيسى

فيما تنتظر المحكمة الإدارية في جدة دعوى قضائية حركها 84 صيدليا مبتعثا، ضد إدارة الرعاية الصيدلية في وزارة الصحة، وذلك بعد أن فوجئوا عقب عودتهم برفض تصنيفهم وظيفيا، أوضح المتحدث الصحة الدكتور خالد مرغلاني لـ "الوطن"، أن "الابتعاث متاح في التخصصات الصيدلانية كافة حسب الاحتياجات الفعلية، وأن مسألة التوظيف تتم بناء على تصنيف هيئة التخصصات الصحية".

وبموازاة ذلك، تقدم المبتعثون بشكويين منفصلتين، لكل من هيئة حقوق الإنسان، ووكيل وزارة الصحة للشؤون العلاجية، تظلموا خلالها من ضياع فرصة الابتعاث عليهم، وإهدار خمس سنوات من عمرهم دون فائدة. ويقول المتحدث باسم المبتعثين العائدين إن وزارة التعليم العالي عادت لشهادتهم، ولكن التخصصات الصحية رفضت تصنيفهم.

فيما رفع 84 صيدليا ابتعثتهم وزارة الصحة دعوى أمام المحكمة الإدارية بجدة ضد إدارة الرعاية الصيدلية بالوزارة، بعد أن أصدر مديرها تعميما يقضي بتحديد تخصص الابتعاث لفئة الصيدلة السريرية دون الفئات الأخرى. تبرت الوزارة من الأمر، وألقت بالمسؤولية على هيئة التخصصات الصحية.

ورفع الصيادلة بعد عودتهم إلى المملكة إضافة إلى القضية أيضا شكوى إلى هيئة حقوق الإنسان، وثالثة لوكيل الوزارة للشؤون العلاجية الدكتور طريف الأعمى، تظلموا فيها من ضياع فرصة الابتعاث عليهم، وعودتهم إلى المملكة خاسرين. يقول المتحدث باسم المبتعثين العائدين - فضل عدم ذكر اسمه - لـ "الوطن": "نحن 84 صيدليا ابتعثتنا وزارة الصحة لدراسة الصيدلة في الخارج، وقضينا من أربع إلى خمس سنوات في البعثة، ثم عدنا بعد حصولنا على شهادتنا بنجاح، وتمت معادلة شهادتنا بوزارة التعليم العالي، ولكننا فوجئنا برفض هيئة التخصصات الصحية تصنيفنا وظيفيا". وأضاف أن "الصيادلة عادوا إلى المملكة وهم يحملون شهادات بكالوريوس، وماجستير، ودكتوراه في علم العقاقير والصيدلة، والأدوية الإكلينيكية، وكانت لديهم آمال كبيرة، ويتطلعون إلى الحصول على حصاد ذلك، وخدمة وطنهم، ولكن ذلك لم يحدث".

وأوضح أن "مدير الصيادلة بالوزارة الصيدلي يوسف العموي اتفق مع مساعد أمين هيئة التخصصات الصحية لشؤون التصنيف الصيدلي ياسر طاشكندي على عدم اعتماد شهادتنا في التصنيف الوظيفي، واقتصار الاعتماد على الصيدلة السريرية، وهو ما أضر بنا، لأن تصنيف الهيئة من متطلبات الحصول على عمل، فأشعرنا ذلك بالإحباط والقهر والظلم". وتابع المتحدث باسم المبتعثين العائدين قائلا: إن "الصيادلة ابتعثوا في تخصصاتهم بموافقات رسمية من وزارة الصحة، ومن مدير الصيادلة السابق بالوزارة الصيدلي ببال البتال، ووزارتي التعليم العالي، والخدمة المدنية"، مشيرا إلى أنهم لم يعانون من مشكلات سابقة في التصنيف إلا في الفترة الأخيرة.

من جهته، قال مدير العلاقات والإعلام والتوعية الصحية بوزارة الصحة الدكتور خالد مرغلاني لـ "الوطن": إن "الابتعاث متاح في كل التخصصات الصيدلانية حسب الاحتياجات الفعلية، والجهة المخولة بمعادلة الشهادات والدرجات العلمية للممارسين الصحيين بما في ذلك المبتعثون هي الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، وبناء على تصنيف الهيئة يتم توظيف، أو تعديل مسمى الوظيفة للمبتعث، أو الممارس الصحي".

وأكد أن الوزارة تحرص على تطبيق أرقى الأنظمة العالمية في جميع التخصصات الصحية وفقا لما تنص عليه الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، والمجالس العلمية الصيدلانية.

في تقرير قدمته الوزارة لهيئة حقوق الإنسان وحصلت "الرياض" على

نسخة منه

• الشؤون الاجتماعية: الجهات الأمنية تتجاهل تقارير الحماية

الاجتماعية.. ولا تحترم دورنا

المصدر: جريدة الرياض الاحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014096>

الرياض- أسهمان الغامدي

اعترفت وزارة الشؤون الاجتماعية بوجود أكثر من ثمان معوقات تواجههم في تطبيق نظام الحماية من الإيذاء، فهي تواجه تجاهلاً أمنياً في بعض الحالات وعدم احترام لدور الحماية الاجتماعية، تأخر إجراءات التحقيق وعدم الأخذ بتقارير الحماية النفسية والاجتماعية، عدم استقبال حالات المدمنين والمرضى النفسيين للحالات الطارئة بسهولة مما يشكل خطراً على الأسرة، تأخر البت في القضايا الأسرية لحماية المتضررين، إلى جانب تأخر الإبلاغ عن الحالات المدرسية والطبية المعنفة والمطالبة من الحماية بالتدخل العاجل في المراحل الأخيرة للحالة، هذا، ومازالت آليات المدارس في التبليغ والمتابعة تحتاج لمهارة أكثر مما يساهم في حماية الحالات المعنفة، كما أن هناك معوقات في عدم تفعيل أدوار كل الجهات المعنية بحقوق المرأة وأكثرها لا تقوم بدورها كما يجب، الاعتماد على وحدات الحماية الاجتماعية في المتابعة والدراسة والعلاج بدون دعم ومساندة.

ثمانية معوقات تواجه «الشؤون الاجتماعية» لتطبيق النظام من الإيذاء

كشفت ذلك لـ"الرياض" مدير دار الحماية والضيفة الاجتماعية بالرياض الدكتورة موزي الزهراني من خلال تقرير رفعت به الوزارة لهيئة حقوق الإنسان - حصلت "الرياض" على نسخة منه-، وقالت: إن الوزارة لا تلجأ إلى إيواء الحالة المعنفة إلا بعد استنفاد ثلاث خطوات سابقة وهي الإصلاح وفيه يتم التركيز على حل المشكلة وديا بين الاطراف، ومن ثم التأهيل الاجتماعي وفيه يتم التركيز على الجلسات العلاجية والارشادية للحالات المتعرضة للإيذاء، يليها التأهيل النفسي وفيه يتم التركيز على الجلسات النفسية العلاجية حتى تستقر الحالة، وأخيراً الإيواء وهو آخر الحلول بعد ما يتم التأكد من عدم وجود من يرعى الحالة وسط محيطها العائلي.

وأكدت د. الزهراني على أن وزارة الشؤون الاجتماعية تقدمت بسبع توصيات لتنفيذ نظام الحماية من الإيذاء، منها أهمية الالتزام بمواد الحماية من الإيذاء وذلك لما للنظام من دور قوي في توضيح آليات التعامل مع هذه الحالات، وأهمية توثيق التعاون ما بين الجهات التربوية والطبية والاجتماعية والأمنية حتى تتضافر الجهود في التصدي للعنف الأسري، وضرورة تفعيل الخدمة الاجتماعية المدرسية والطبية لما تحمله من أمانة عظيمة بحق الحالات الطارئة المعنفة، إلى جانب تفعيل دور الجهات المعنية والمذكورة في النظام خاصة الأمن والمستشفيات وذلك لتقديم خدمة أفضل للحالات في وقت مناسب، وأهمية المطالبة باللوائح التي تحمي العاملين من حالات العنف مع أطباء وأخصائيين ومعلمين ومرشدين وأي مواطن يرى أن هناك من يتعرض للأذى، مع أهمية توعية المجتمع بأن ديننا ينادي بموازنة الضعيف ولا بد ألا نقف صامتين أمام تكثيف التوعية بالحقوق الشرعية والمطالبة بها

د. موزي الزهراني: الوزارة لا تؤوي الحالة المعنفة إلا بعد استنفاد ثلاث خطوات

واعتقدت د. الزهراني إلى أن الواقع الحالي لقضايا العنف يتطلب من كافة الجهات المسؤولة التحرك بصفة سريعة وجدية لمواجهة الآثار المترتبة عليه، خاصة وأنه لا توجد دراسة وطنية دقيقة حول حجم المشكلة ومسبباتها، كما أن وزارة الشؤون الاجتماعية بادرت بخطوات مسبقة في قضايا العنف منذ أكثر من 15 عاماً، حيث أنشئت (وحدة الإرشاد

الاجتماعي) عام 1421هـ لتقديم الاستشارات النفسية والتربوية والقضائية بسرية تامة، كما أنشئت (الإدارة العامة للحماية الاجتماعية) وذلك عام 1425هـ بقرار وزاري، وذلك لرعاية فئة الأطفال من 18 عاماً فما دون، والمرأة أياً كان عمرها لحمايتها من الإيذاء الجسدي أو النفسي أو الجنسي، والحالات الأخرى المستضعفة.

وزادت د. الزهراني إلى أن إدارة الحماية الاجتماعية تعمل على ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه، وتقديم المساعدة والمعالجة والعمل على توفير الأيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والمساعدة اللازمة، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة لمساءلة المتسبب ومعاقبته، ونشر التوعية بين أفراد المجتمع حول مفهوم الإيذاء والآثار المترتبة عليه، إضافة إلى معالجة الظواهر السلوكية في المجتمع التي تنبئ عن وجود بيئة مناسبة لحدوث حالات الإيذاء، مع إيجاد آليات عملية وتطبيقية للتعامل مع الإيذاء

وأوضحت أن الوزارة رفعت لوزير الداخلية بطلب الموافقة على تشكيل لجان للحماية الاجتماعية بالمناطق الرئيسية الثلاث عشرة وتم إضافة أربع مناطق أخرى لتصبح لجان الحماية في 17 منطقة، كما يوجد ثماني جهات مشاركة في برامج الحماية من الإيذاء وقد كلفت مندوبيها للعمل فيها وهي: هيئة التحقيق والادعاء العام، وزارة العدل، وزارة التربية والتعليم، مستشفى الأمل والصحة النفسية، وزارة الصحة، إدارة مكافحة المخدرات، شرطة المنطقة، وإمارة المنطقة كما تم تشكيل لجان من جهات متعددة (الداخلية ممثلة في الأمن العام وهيئة التحقيق والادعاء العام، العدل، الشؤون الإسلامية، التعليم العالي، الثقافة والإعلام، الصحة، التربية والتعليم، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وزارة الشؤون الاجتماعية) لتحديد دور كل جهة من تلك الجهات في مواجهة العنف الأسري، وهذه اللجنة قد انتهت أعمالها وتم رفع نتائجها لمقام وزارة الداخلية لتعميمه على الجهات ذات العلاقة

تسعى جهات حكومية تعمل على تحديد دورها في مواجهة العنف الأسري وأشارت د. الزهراني إلى أن للوزارة جهوداً في هذا الشأن وقد عززتها قرارات وزارية من مجلس الوزراء، فقد أنشأت مركز تلقي بلاغات الإيذاء والعنف على الرقم 1919 ويعمل على مدار الساعة وتم تأنيث المركز حيث إن أغلب البلاغات نسائية، كما قامت الوزارة بتقديم دعم مالي بمبلغ 10 ملايين و 400 ألف ريال ل 14 جمعية لافتتاح أقسام للحماية الاجتماعية وجار العمل على إعداد مواصفات لتلك الدور، كما أنه يتم الإعداد لإطلاق حملة توعوية وقائية على مستوى المملكة للحد من هذه المشكلة بمشاركة الجهات ذات العلاقة، وتعكف الوزارة على إعداد برنامج علمي وعملي لتأهيل موظفيها وموظفاتها، ومن ضمن المشروع فقد تم توقيع اتفاقية مع برنامج الأمان الأسري لتدريب موظفي وموظفات الوزارة، وقد تم دعوة الجهات المعنية بالحماية لعقد اجتماعات تشاورية للتنسيق حيال أعمال الحماية الاجتماعية، إلى جانب التعاقد مع مدينة الملك عبدالعزيز لعمل استراتيجية وطنية للتصدي للعنف الأسري، وعمل دراسة عن البرامج التوعوية بالوسائل المختلفة للحماية الاجتماعية بجميع مناطق المملكة، والعمل على إعداد لائحة نظام الحماية من الإيذاء بالمشاركة مع الجهات المعنية.

عسير.. لجنة الإصلاح تبدأ عملها بزيارة المحكمة العامة

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 ربيع أول 1436هـ - 19 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=212291&CategoryID=3

أبها: سلمان عسكر

بدأت لجنة إصلاح ذات البين التي أنشأها فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير عملها بزيارة إلى المحكمة العامة بأبها، للتعريف بالدور الذي تضطلع به، والتنسيق لبدء حل المشكلات المختلفة.

جاءت الزيارة بعد الاجتماع الأول للجنة التي تهدف إلى السعي في العفو والإصلاح، وتعزيز قيم الأخلاق، وإيجاد آليه للإسراع في حل القضايا الاجتماعية بالمنطقة.

وقال المشرف العام على فرع الهيئة بمنطقة عسير الدكتور هادي اليامي إن "الاجتماع الأول دعا إلى التكاتف لتحقيق الرؤى والأهداف، وتضافر الجهود لتحقيق أفضل طرق الصلح، لتكريس قيم مجتمع متماسك يستمد قوته من النهج الإسلامي القويم".

وأوضح أن "أعضاء اللجنة توجهوا بعد الاجتماع إلى المحكمة العامة بعسير، حيث التقوا رئيسها الشيخ محمد عليان القحطاني للتعريف بأعمالها ومهامها، والدور الذي ستقدمه في إصلاح ذات البين، إذ رحب فضيلته بالأعضاء، والدور

الذي يقدمونه في السعي إلى عدم تفاقم بعض القضايا أو إحالتها إلى الجهات الرسمية، وتطرق إلى تطوير القضاء وسرعة البت في الأحكام الأسرية والاجتماعية، وأكد على التعاون المستمر بين المحكمة واللجنة لما يهتم المجتمع.



خلال اجتماعها الأول وتهدف لتقديم المشورة ونشر قيم العفو

والتسامح

لجنة إصلاح ذات البين بأبها تشرع في حل القضايا الاجتماعية

بالمملكة

المصدر: جريدة المواطن الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2014
<http://www.almowaten.net/?p=286105>

المواطن- سعيد آل هطلاء- عسير
عقدت لجنة إصلاح ذات البين، والتي تم إنشاؤها مؤخراً بفرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير، اجتماعها الأول بفرع الهيئة في أبها، وتهدف اللجنة للسعي في العفو والإصلاح وتعزيز قيم الأخلاق التي يأمر بها ديننا الحنيف، وتفعيل مبادئ العفو والإصلاح والسعي دوماً في إيجاد آلية للإسراع في حل القضايا الاجتماعية بالمنطقة.
وقد جاء تشكيل هذه اللجنة بمباركة أمير المنطقة وتوجيه ومتابعة رئيس هيئة حقوق الإنسان.
وخلال الاجتماع دعا عضو مجلس الهيئة المشرف العام على فرع الهيئة بمنطقة عسير الدكتور هادي بن علي اليامي، الأعضاء إلى التكاتف لتحقيق رؤى وأهداف اللجنة السامية وضرورة تضافر الجهود لتحقيق أفضل طرق الصلح لتكريس قيم المجتمع المتماسك، الذي يستمد قوته من التزامه بالنهج الإسلامي القويم.
وبيّن "اليامي" أن ما ستقدمه اللجنة لا يتعارض مع أي جهود خيرة في المجتمع بل يعززها ويكملها، وأنها ستكون مهمة بتكثيف مساعيها في ما يخص قضايا القتل والعفو والقضايا الأسرية المهمة ذات الحساسية المفرطة، وتقديم الحلول والطرق السلمية والودية في عدد من القضايا المنظورة لدى الجهات بعد تقديم الطلب وأنه سيتم التنسيق مع لجنة إصلاح ذات البين بإمارة منطقة عسير في الأعمال القادمة للجنة.
كما ستعمل اللجنة على العمل في الإصلاح في القضايا والخلافات الأسرية ونشر معاني العفو والتسامح وقيم التكاتف والتعاون وتنقيف أفراد المجتمع بما يساعد في علاج ما قد يكون من أسباب الانشقاق والتصدي لعوامل الفرقة والشتات، وتفتيت عوامل التشاحن والبغضاء والعمل على التأثير لتشكيل بنية اجتماعية مميزة عبر حل الخلافات والخصومات بطرق ودية وتنمية العلاقات الآمنة بين أفراد المجتمع والعمل على تكريس النصيح والمشورة.
وتشكلت اللجنة بعضوية عدد من المشايخ هم: الشيخ عبدالله بن سعد آل منشط، الشيخ محمد بن سعيد بن فحاس الأسمرى، الشيخ حناش بن جار الله القحطاني، الشيخ عبدالله بن محمد بن زابن الشهراني.
وعقب انعقاد الاجتماع الأول للجنة توجه الأعضاء إلى المحكمة العامة بعسير ولقاء فضيلة الشيخ محمد بن عليان القحطاني رئيس المحكمة العامة بأبها، للتعريف بأعمال اللجنة ومهامها والدور الذي ستقدمه في إصلاح ذات البين حيث رحب فضيلته بأعضاء اللجنة والدور الذي تقدمه وما لها من دور حساس في السعي لعدم تفاقم بعض القضايا أو إحالتها إلى الجهات الرسمية حيث تطرق فضيلته إلى تطوير القضاء وسرعة البت في الأحكام الأسرية والاجتماعية، مؤكداً على التعاون المستمر بين المحكمة واللجنة لما يهتم المجتمع.
وفي ختام الزيارة أشاد الشيخ "القحطاني"، بأعمال هيئة حقوق الإنسان في القضايا الأسرية ممثلاً بفرع الهيئة بمنطقة عسير لما يوليه من جل اهتمامه لجميع قضايا المجتمع بكافة شرائحه.

أعضاء بالشورى يرفضون إنشاء جهات مختلفة لمتابعة قضايا العنف إيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات وإدارة لمتابعة الجمعيات الخيرية

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150121/Con20150121748502.htm>

? سعد الشمراني (الرياض)

طالب مجلس الشورى في جلسة أمس برئاسة نائب الرئيس الدكتور محمد بن أمين الجفري، وزارة الشؤون الاجتماعية بتعزيز دورها في الحماية الاجتماعية، خاصة فيما يتعلق باستكمال افتتاح دور الحماية الاجتماعية في المناطق التي سبق أن اعتمد افتتاح وحدات للحماية الاجتماعية فيها أو التي لم تعتمد لها هذه الوحدات.

وأكد المجلس على وضع برامج وخدمات نوعية للفئات المستفيدة من دور الحماية الاجتماعية، رفع مستوى الأداء لموظفي وموظفات هذه الدور وتدريبهم على التعامل الأمثل مع الحالات، سرعة استكمال الاستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري وتنفيذ برامج التوعية التي كلفت الوزارة بها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 366 وتاريخ 1429/12/3 هـ، ومنح موظفي وموظفات دور الحماية بدلا نقديا بمقدار 50 % من الراتب الأساسي.

من جهته، كشف الدكتور إبراهيم أبو عباة أن وزارة العدل في صدد تأسيس جهة تنفيذية لمعالجة قضايا العنف، للتعامل مع القضايا بمهنية، مضيفا إذا تم إنشاء هذه الجهة فلا حاجة لإنشاء جهة أخرى بالشؤون الاجتماعية.

وأكدت الدكتورة نورة العدوان أن تأسيس جهة تنفيذية أخذة بالجوانب النفسية والاجتماعية، موجودة ومتحققة وتقوم بها الإدارة العامة للحماية الاجتماعية، مشيرة إلى أن المطالبة بلجنة عليا للحماية تكرر لما يقوم به برنامج الأمان الأسري. وأشارت الدكتورة مستورة عبيد الشمري، إلى حاجة نظام الحماية من الإيذاء لإيجاد جهة تنفيذية متخصصة في التعامل مع حالات الإيذاء، تعمل على إيجاد الاستراتيجيات والخدمات بأنواعها.

وأشادت بالتوصيتين الثالثة والرابعة والتي أخذت بهما اللجنة، وقالت: إن مضامين التوصيتين تأتي تباعا لمرحلة إصدار نظام الحماية من الإيذاء والذي عكفت عليه 8 جهات حكومية (الداخلية، التربية، الصحة، العدل، هيئة حقوق الإنسان، هيئة التحقيق والإدعاء العام، الأمان الأسري والشؤون الاجتماعية)، إلا أن غياب الجهة التنفيذية المتخصصة أهدر ذلك الجهد.

وأوضحت أن تقويم واقع تطبيق نظام الحماية من الإيذاء يكشف أنه اقتصر على تلقى البلاغات من جهة فرعية تابعة لإحدى الجهات المقررة، مما ترتب عليه أن تكون عملية التعاطي مع حالات العنف غير جادة بنسبة 80 % فهي تخضع لمدى إدراك متلقي الحالة وتشخيصه لحالة العنف والتعامل مع المعنف، والذي يكون غالبا هو ولي الأمر، كما أن قضية العنف بكل أشكاله أصبحت ظاهرة متنامية في جميع الأوساط، والعنف بمفهومه العام منتشر وغير محدد.

وبينت أن العقوبات التي نص عليها النظام لا تتوافق مع أشكال الإيذاء وتشعبها، فما نصت عليه المادة التاسعة عشر بأن عقوبة المعتدي السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، وتخريمه ماليا بما لا يقل عن 5 آلاف ريال، ولا يزيد عن 50 ألف ريال، أو الاكتفاء بأحدها، ثم تستدرك المادة (كما يمكن للمحكمة أيضا إصدار عقوبات بديلة)، إذن، نحن بحاجة إلى جهة أخرى لوضع ضابط شرعي ونص قانوني يتلاءم مع نوعية حالات العنف.

وطالب الدكتور محمد آل ناجي بالبحث عن الخلل والمشكلات واقتراح حلول لها إذا لم يتم التصدي للعنف الأسري بالشكل المطلوب وليس بتكرار أعمال تقوم بها وزارة الشؤون الاجتماعية، وطالب بسرعة استكمال الاستراتيجية.

وأيد عضو المجلس محمد الرحيلي هذه التوصية بسبب تنامي العنف الأسري وعدم وجود قوانين خاصة بها، وطالب بإنشاء لجنة بها طبيب نفسي لمباشرة الحالات والحد من العنف وتأهيل الجاني.

وتساءل الدكتور عبدالله الفيقي، هل تقوم لجان الحماية بدورها في الحد من العنف؟ وإذا كانت تقوم بدورها فلا داعي لهذه التوصية، أما إذا لم تقوم بدورها يجب البحث عن سبب ذلك، إذ أنه من الممكن أن الجهة التنفيذية التي تطالب بها الشورى لم تقوم بدورها المطلوب.

وأيد كل من الدكتور ناصر الموسى والدكتورة نهاد الجشي توصية الدكتورة وفاء طيبة بأهمية التدخل المبكر للحد من الإعاقة والتخفيف منها ومن آثارها الاجتماعية.

وكان المجلس قد طالب الوزارة بإسناد إجراء دراسة شاملة لأدائها بشكل كامل إلى جهة محايدة من بيوت الخبرة لتقديم مقترحاتها لتطوير الأداء وبناء القدرات للعاملين فيها.

وشدد المجلس على ضرورة أن تطور الوزارة آليات إشرافها على الجمعيات والمؤسسات الخيرية والجهات الأهلية من خلال سرعة استكمال الربط الآلي بينها والجمعيات والمؤسسات الخيرية، وإيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات التي تقدمها الوزارة للجمعيات الخيرية، وتأسيس إدارة للجودة في وكالة التنمية الاجتماعية لمتابعة أداء الجمعيات الخيرية.

ودعا المجلس الوزارة للتنسيق مع عدد من المختصين وبيوت الخبرة لتصميم وتنفيذ «برنامج وطني لبناء القدرات في الجمعيات الخيرية» لعقد دورات تدريبية للعاملين في الجمعيات الخيرية – بما في ذلك أعضاء مجالس الإدارات عند الحاجة – على مختلف المستويات التخصصية والوظيفية في الجمعيات وفق حقائب تدريبية تعد لهذا الغرض.

وسيسكمل المجلس التصويت على ثلاث توصيات جديدة تبنتها لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب من توصيات إضافية مقدمة من عضوتي المجلس الدكتور حنان الأحمدى والدكتورة وفاء طيبة وذلك في جلسة مقبلة.



مقاطع منتشرة في شبكات التواصل الاجتماعي تحمل الإساءة

للآخرين

لا تصور..!

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 ربيع ثاني 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015455>

جازان، تحقيق - عافية الفيفي

أصبحت "هواية التصوير" جاذبة لأغلب أفراد المجتمع، خاصة في ظل ثورة التقنية الحديثة، وانتشار برامج مواقع التواصل الاجتماعي، إذ إن الملاحظ وجود فيض من الصور والمقاطع المتداولة، والتي قد تحمل الإساءة للآخرين، ليبقى السؤال: هل المجتمع يُدرك خطورة التماذي في ذلك؟، هل لدينا وعي ومعرفة بالأضرار والنتائج غير المحمودة؟.

ويجهل الكثير من المواطنين والمقيمين نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، بما يحويه من عقوبات مترتبة على ارتكاب الجرائم المعلوماتية، كذلك هناك من لا يدرك حقوقه التي ينبغي أن يحصل عليها من الجهات المعنية في حال تعرضه لأي نوع من الجرائم المعلوماتية، فالمادة الثالثة من النظام حدّدت العقوبة بالسجن مدة عام أو غرامة لا تزيد على (500) ألف ريال لمن يسيء استخدام الهواتف النقالة المزودة بكاميرا، أو ما في حكمها، للمساس بالحياة الخاصة للأفراد بقصد التشهير وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة. إن انتشار التصوير اليوم وبدون ضوابط وقيود يجعل الكثير من الناس تحت طائلة المسؤولية الجنائية، كذلك التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة يُعد أشد شناعة من أي تشهير آخر؛ لسرعة الانتشار والتفاعل المباشر من المستخدمين، مما يؤكد وقوع الفاعل تحت نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية وتطبيق العقاب عليه.

أدب الاستئذان

وقالت "سهير الغامدي" -مشرقة علاقات عملاء-: إن من آداب التقاط الصور والمقاطع الاستئذان، مضيفة أنه يفترض من كل شخص يعتزم التصوير محاولة تجنب إظهار من حوله في المكان العام، حتى وإن كان الهدف من التصوير التقاط صورة شخصية، مبيّنة أنها تعاني كثيراً أثناء عملها بالمعارض من انتشار "الكاميرات" الاحترافية للهواة وأصحاب المهن الاخبارية، ذاكراً أن رصد الحدث في المعارض بالصورة وانتشارها في الصحف والمواقع الالكترونية أصبح يشكل رعباً محققاً وقد يلحق الضرر بالمرأة، خاصة إذا كانت أسرتها محافظة وترفض ظهورها، مشيرة إلى أنه مع ظهور

البرامج الخاصة بالتصوير كـ"السناب شات" أصبح الفتيات يتساهلن في التقاط صور يومياتهن في المطاعم والأسواق، وربما يقع الضرر عليهن ومن يجلس بجوارهن. أسوأ ما يكون عليه الإنسان حين يلتقط صوراً تنتهك خصوصية الآخرين أو تضرّ بأمن مجتمعه مساحة كبيرة

وأوضح "م.فهد رفاعي" -كلية التقنية في جازان- أنه مع انتشار التقنية وتطورها السريع أصبح التصوير هواية الجميع، بل واحتل مساحة كبيرة من خياراتنا اليومية السهلة للتواصل، فعوضاً عن كتابة الرسائل أصبحنا "نُصَبِّح" و"نُمسي" على بعضنا بالصورة الشخصية -سلفي-، مُشدداً على ضرورة احترام خصوصيات الآخرين، مبيناً أن للتصوير جانباً محدوداً، مستشهداً بما حدث قبل أشهر، بإقامة "مطب صناعي" غير واضح وقد يتسبب في حوادث مؤلمة، ولولا لطف الله وانتشار صور للموقع لتعرض العديد من قاندي المركبات للخطر، مشيراً إلى أنه لا بأس بتصوير حوادث السيارات من قبيل التوعية شريطة ألا يتعدى ذلك المصابين بالحادثة، مؤكداً على أنه يمكن تسمية التصوير بالهواية المربحة لمن أجاد استخدامها في تطوير ذاته كما يفعل المصورون الصحفيون الأكفاء، الذين استخدموا التصوير في توثيق أخبارهم باحترافية تفيد الخبر وتساهم في نقل المعلومة بسرعة، إلا أنه في المقابل يوجد هناك من يستغل سهولة التصوير ليسيء للآخرين باختزال جزء من الصورة لأغراض وأهداف غير سوية!

ثقافة ضعيفة

وأكدت "ولاء أحمد حسن" -طالبة جامعية- على أن التصوير غير المنضبط يعود بالإساءة على الأشخاص، مضيفة أن هناك فتيات نشرت صورهن دون أدنى توقع منهن بذلك، وهذا فيه ضرر كبير عليهن، مبيّنة أن بعض الأسر يطلبون ممن نشر صورة طفلهم حذفها سريعاً لمعرفتهم بالضرر الذي قد يلحق بهم، ذاكراً أن الأسوأ من ذلك كله التصوير لبعض الأحداث والتحركات التي قد تلحق الضرر بالوطن، لافتةً إلى أن ثقافة المجتمع بحدود وضوابط التصوير ضعيفة جداً. وذكر الشاب "عبدالمجيد السبت" أن للمنازل حرمة، ويجب التنبيه إلى عدم ترك الجوال بيد الأطفال، مضيفة أنه في "المولات" والمطارات لا يحق لأحد التقاط صور المارة والمسافرين والمتسوقين، فهو بذلك يتعدى عليهم وقد يلحق بهم الضرر، مبيّناً أن تصوير المرأة حتى لو كانت كبيرة في السن أو جزء فقط من وجهها أو يدها تصرف غير لائق ويجعلها عرضة للتداول والإساءة. وشددت "مي الصويغ" على ضرورة تثقيف وتوعية المجتمع بكل ما يتعلق بالتصوير، مضيفة: "نحن مجتمع محافظ لنا عاداتنا وتقاليدنا، وقد لعب التصوير العشوائي دوراً في كسر الكثير منها، ولابد من توعية المجتمع بجميع الانظمة الضابطة له، والاضرار النفسية والاجتماعية والأمنية، وكذلك العقوبات في حين التجاوز"، مشيرةً إلى أنها لا تحب أن تضع نفسها في موقف محرج، فدائماً تُفضل السؤال قبل التصوير مع أنها أصبحت تلاحظ كثرة التصوير دون السؤال والاستئذان؛ لاعتقاد البعض أن المجتمع تغير وأصبح منفتحاً لدرجة أنه لا داعي للسؤال!.

تصريح معتمد

وتحدث "د. عبدالعزيز صالح العقيل" -المستشار المشرف العام على الإعلام الداخلي بوزارة الثقافة والإعلام- قائلاً: إن التصوير على اختلافه أحد الأنشطة الاعلامية التي ترخص لها وزارة الثقافة والإعلام، ولا يجوز ممارسته إلا بتصريح من الوزارة، مضيفة أن المصور المتجول لابد أن يحمل بطاقة انتمائه لجهة معينة مصرح لها من قبل وزارة الثقافة والإعلام، مُشدداً على ضرورة مراعاة شروط التصوير المدرجة باللائحة التنفيذية لنظام المطبوعات والنشر الأخير، والتي تنص على ألا يخالف مضمون الصورة أو المقطع قيم وأخلاق وتعاليم الدين الاسلامي المعمول بها في المملكة، وعدم تكبير وطباعة وعرض أي صورة للجمهور إلا بعد إذن وموافقة صاحبها.

جرائم معلوماتية

وأوضحت "د.جواهر عبدالعزيز النهاري" -مديرة القسم النسائي بهيئة حقوق الانسان في منطقة مكة المكرمة- أن حياة الناس الخاصة هي ملك لهم لا يجوز انتهاك حرمتها بالتصوير أو غيره، مضيفة أن الدولة سنّت أنظمة تحمي كل انسان من تطفل المتطفلين، ومنها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، مبيّنة أن الكثير يجهل النظام بما يحويه من عقوبات مترتبة على ارتكاب الجرائم المعلوماتية، وما تنطوي عليه من مخاطر تلحق الفرد والمجتمع، ذاكراً أن هناك من لا يدرك حقوقه التي ينبغي أن يحصل عليها من الجهات المعنية في حال تعرضه لأي نوع من الجرائم المعلوماتية، مشيرةً إلى أن المادة الثالثة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية حدّدت العقوبة بالسجن مدة عام أو غرامة لا تزيد على (500) ألف ريال لمن يسيء استخدام الهواتف النقالة المزودة بكاميرا، أو ما في حكمها، للمساس بالحياة الخاصة للأفراد بقصد التشهير وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنيات المعلومات المختلفة، مُشيدةً بجهود هيئة حقوق الانسان بمنطقة مكة المكرمة من خلال القيام بعدد من المحاضرات لنشر ثقافة حقوق الانسان والتي تم التركيز فيها على جانب حرمة الحياة الخاصة للناس، الإشارة إلى ما ينطوي عليه نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية.

طائلة المسؤولية

وأكد "د.محمد بن عبدالعزيز المحمود" -مستشار قانوني- على أن انتشار التصوير اليوم وبدون ضوابط وقيود أمر جعل الكثير من الناس يقع تحت طائلة المسؤولية الجنائية، مضيفاً أن الأنظمة وضعت ضوابط وقيوداً للتصوير، فعلى سبيل المثال أن تصوير تنفيذ الأحكام الشرعية من قصاص أو جلد وخلافه أمر محظور وممنوع نظاماً، إذ نصت المادة (159) من اللائحة التنفيذية لنظام الإجراءات الجزائية على أنه يحظر على غير الجهات المختصة التصوير أثناء تنفيذ الأحكام، مبيناً أن نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية الصادر عام 1428هـ نص على منع التشهير بالآخرين، مشيراً إلى أن الكثير من المصورين يُشهر وربما بغير قصد، ذاكراً أن التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة أشد شناعة من أي تشهير آخر؛ لسرعة الانتشار والتفاعل المباشر من المستخدمين، خاصةً عندما يكون التشهير في الهاشتاق -Hashtag-، والذي يطلع عليه جميع المستخدمين، لهذا نص نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية في مادته الثالثة على أن يُعاقب بالسجن مدة لا تزيد على عام، وبغرامة لا تزيد على (500) ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

تصيد الثغرات
وقال "د.عبدالله محمد الأسمرى" -مستشار نفسي واجتماعي-: لقد أصبحت "الكاميرات" على اختلافها تشكل شبحاً مرعباً يلاحقك في المنزل والشارع والعمل والمناسبات، فقد قضت على قيمة السرّ تماماً، وهي تعمل على تصيد الثغرات وجميع أخطاء الأفراد والمجتمعات كونها مطلقة وبدون قيود أو رقابة، في مجتمع يعيش ويمارس حياته الطبيعية بكل ما تحمل من آلام ومسرّات بعيداً عن التقمص والتمثيل، مضيفاً أن انتشار التقنية الحديثة واتساع ثقافة التصوير الخاطئة فقد أدمجت "الكاميرا" بالجوال والساعات والأقلام، بل حتى في السيارات وصممت بأحجام صغيرة وبإمكانات ودقة عالية، ذاكراً أنه أصبح التصوير سلاحاً ذا حدين بيد الجميع أطفال، مراهقين، أسوياء وغير أسوياء، بل وأصبح خطراً يهدد المجتمع؛ لأنه دخل كل منزل، فهو كالقنبلة الموقوتة التي يمكن أن تنفجر في أي لحظة، بل يمتد أثره وتدميره للمدى البعيد. وأشار إلى أن من أهم المشاكل التي يخلفها التصوير هدم المنازل والتفكك الأسري وتوتر العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة، بسبب مقطع أو صورة خاصة التقطت من قبل طفل أو خادمة أو أي فرد من أفراد الأسرة ونشرت، وكان لها صدى سلبي مخيف، مبيناً أن ضرر التصوير غير المنضبط قد يتعدى إلى هدم العلاقات بين الأصدقاء وزملاء العمل والأقارب والجيران من خلال التقاط مقطع أو صورة بهدف المزح أو الانتقام أو التشارك والتسلية.

أزمات نفسية
وتأسف "د.الأسمرى" على أن التصوير سهّل كثيراً من عمليات الابتزاز المادي والجسدي، وعمل على نشر الخوف والهلع والأزمات النفسية، من خلال حرية التصوير المطلق وغير المقنن للحوادث والكوارث بأنواعها، حيث نلاحظ كثرة التجمع والتصوير الجماعي عند الحوادث المرورية ببشاعة مناظرها، والمصور بذلك يشارك في توسيع دائرة الألم بنشر هذه المأساة، منوهاً إلى حدث قريب وهو تصوير ونشر مقطع تنفيذ الحكم الشرعي بـ"العاملة البرماوية" متسانلاً: أخذت عقابها الشرعي فلماذا نُصدر بكاميراتنا حكماً آخر أشد إيلاماً عليها وعلى المجتمع وأسرتها باستعادة هذه اللقطات الموحجة؟، مؤكداً على أن علاج الاضطرابات النفسية التي قد تخلفها مثل هذه الصور الخوف والقلق والاكتئاب والوسواس القهري والعزلة الاجتماعية، والتي قد تتحول إلى مرض عضوي "فسيولوجي" خطير ليس من السهل علاجه، لاسيما والمجتمع لديه من الأزمات وضغوط الحياة ما يكفي، مُشدداً على ضرورة التوعية بأضرار ومخاطر التصوير العشوائي غير المنظم، وإذا لم يكن هناك علاج وتوعيه دائمة فسيكون هناك فجوة وخلل كبير في المجتمعات، وفي جميع الجوانب النفسية والأسرية والاجتماعية.



أحدهم جهز • صهره" لعملية انتحارية وآخر جند شقيقته للتواصل مع القاعدة • عكاظ" تكشف:

إرهابيون ورطوا أشقائهم وأبناءهم في مستنقع الفكر الضال

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 ربيع ثاني 1436هـ - 22 يناير 2015م

منصور الشهري (الرياض)

يشكل الفكر الإرهابي الضال أخطر أنواع الإرهاب متفوقا على الإرهاب المسلح كونه يعد العمل الأساسي في عمليات التجنيد والتغريب بالشباب، حيث تعتمد التنظيمات الإرهابية بالعمل بشكل مزدوج عبر الاستقطاب والتغريب بالشباب عبر تكثيف الأكاذيب وتزييف الحقائق لهم لإقناعهم بمنهجهم الإرهابي. وفي المقابل يعملون على منعهم من الاطلاع على الوسائل الإعلامية وأحاديث علماء الدين لعدم التأثير عليهم ومعرفة حقائق الفكر الضال الذي لا يمت للدين الإسلامي الحنيف بأي صلة.

«عكاظ» تورد هنا أبرز القصص التي كشفت لها خلال حضورها على مدى السنوات الست الماضية جلسات محاكمة الخلايا الإرهابية والمنتمين لها في المحكمة الجزائية المتخصصة، ورصدت من يغرر بأقاربهم وتجنيدهم لخدمة أهداف ومصالح التنظيمات الإرهابية داخل المملكة وخارجها.

من أشنع الصور التي ظهر فيها الفكر الضال وغاب عنها الوازع الديني والضمير الإنساني، قيام إحدى الإرهابيات بتحريض ابنها للقيام بعملية انتحارية ضد مبنى وزارة الداخلية، وقادها انعدام إمامها بالأمور الدينية بتبرير ذلك بأنها ترى ذلك من باب نصر دين الله، وقادها فكرها الضال وعدم أمانتها وفساد رعايتها لمن تعول لعزمها واستعدادها لتهديب وإرسال ابنتها الفاسدة ذات الاثني عشر عاماً إلى أفغانستان لتسليمها لأحد العناصر الإرهابية هناك ليتزوجها حسب تصورهما الفاسد كونه على نفس مذهبها العقدي وقامت بالتواصل معه بالبريد الإلكتروني والاتصال الهاتفي من أجل اتمام ذلك الزواج.

الإرهابية أروى البغدادي

وفي واقعة أخرى تمكنت الإرهابية أروى البغدادي (29 عاماً) التي تحمل الشهادة الجامعية والمتهمة بـ 12 جريمة إرهابية، مستغلة فترة محاكمتها مطلقة السراح، من الفرار إلى اليمن والانضمام لتنظيم القاعدة الإرهابي هناك، واستغلالها الأطفال الذين تبنتهم أسرتهما من أحد مراكز الأيتام من أجل تجنيدهم في الأعمال الإرهابية بعرضها عليهم أفلاماً قتالية تحرض على القتال، وتجاوز خطر فكرها الإرهابي بتحريضها لشقيقها على مشاهدة الأفلام القتالية والعمليات العسكرية بالعراق تمهيدا لاستغلاله في خدمة التنظيم الإرهابي.

إرهاب امرأة يمنية

ومن القضايا الإرهابية التي وقفت «عكاظ» عليها عبر حضورها جلسات محاكمة هؤلاء الإرهابيين، قيام امرأة يمنية بخروجها مع زوجها الموقوف في قضية أمنية وامرأة تدعى (أم أس) مع ابنها وشخصين إلى منطقة برية خارج محافظة جدة، وقيام زوجها والأشخاص الذين معه بالتدرب على إطلاق النار بالذخيرة الحية بسلاح من نوع رشاش كلاشنكوف، وتدريبها على الرمي من خلال إطلاقها النار بالذخيرة الحية بسلاح من نوع مسدس وتستترها على زوجها والأشخاص والمرأة المرافقين لهما وعلى ما دار في تلك الرحلة.

وفي قضية أخرى تمس الأمن الوطني قامت امرأة سورية حاصلة على الجنسية السعودية كون زوجها سعودياً «موقوف في قضية إرهابية»، بقيادة تجمع نسائي وحملن لافتات وشعارات أمام مبنى هيئة حقوق الإنسان، وقامت بالتواصل مع إحدى المنظمات الأجنبية في الخارج، وتوريط شقيقها الذي يحمل الجنسية السورية والمقيم في المملكة بطريقة غير نظامية وإقناعه بإيصالها مع نساء أخريات إلى ذلك التجمع النسائي مع علمه بأن التظاهرات مخالفة لأنظمة المملكة.

مصفاة بقيق النفطية

وفي صورة أخرى من صور الفكر الإرهابي، قيام إرهابي مدان بتورطه في حادثة استهداف مصفاة بقيق النفطية والذي يقضي محكوميته حالياً داخل السجن، بالتغريب وتجنيد زوج أخته للقيام بعملية انتحارية تستهدف مصفاة بقيق النفطية والتأثير على شقيقته (زوجة الأخير) بفكر ومنهج تنظيم القاعدة الإرهابي، ونتج عن ذلك قيام شقيقته بإرسال رسالة من بريده الإلكتروني إلى بريد موقع إرهابي تتضمن رغبته وزوجها في الانضمام للتنظيم الإرهابي واستعدادهما القيام بعمليات إرهابية، فيما أدين في قضية أخرى زعيم خلية إرهابية مكونة من 36 إرهابياً بجمعه تبرعات للتنظيم الإرهابي باستخدام وثائق أيتام وأرامل للتدليس على المتبرعين وإيهامهم بأن تبرعاتهم لصالح المحتاجين.

ومن أشنع الصور التي حاول التنظيم الإرهابي استغلالها، قيام خلية إرهابية مكونة من 71 إرهابياً بالتخطيط لتوظيف العناصر الإرهابية للقيام بأعمال اغتيال لأقاربهم العاملين في السلك العسكري.

مركز دولي لمكافحة الإرهاب

برز دور المملكة في التصدي للإرهاب على مختلف الصعد محلياً وإقليمياً ودولياً قولاً وعملاً، حيث دعا خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز إلى إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب يكون العاملون فيه من المتخصصين في هذا المجال الهدف منه تبادل المعلومات بشكل فوري يتفق مع سرعة الأحداث وتجنبها قبل وقوعها.

وقدم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز في نيويورك بتاريخ 17 شوال 1435 هـ تبرعا ماليا بمبلغ 100 مليون دولار دعما منه للمركز الدولي لمكافحة الإرهاب. وقام بتسليم الشيك للأمين العام للأمم المتحدة السيد بان كي مون بمقر الأمم المتحدة في نيويورك سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الولايات المتحدة الأمريكية عادل بن أحمد الجبير بحضور مندوب المملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة عبدالله بن يحيى المعلمي.

وتعد المملكة من أوائل الدول التي أكدت هذا التوجه في جميع المناسبات برفضها الشديد وإدانتها للإرهاب بجميع أشكاله وصوره، وشجبتها للأعمال الشريرة التي تتنافى مع مبادئ وسماحة وأحكام الدين الإسلامي التي تحرم قتل الأبرياء وتنبذ كل أشكال العنف والإرهاب وتدعو إلى حماية حقوق الإنسان.

ووقفت المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود وصاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، موقفا حازما وصارما ضد الإرهاب بكل أشكاله وصوره على الصعيدين المحلي والدولي.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• أمانة جدة“ تشكو من كثرة الاعتداءات على منسوبيها أثناء تأديتهم للعمل

المصدر: جريدة الحياة السبت 26 ربيع أول 1436هـ - 17 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - «الحياة»

شكت أمانة محافظة جدة، من كثرة الاعتداءات التي يتعرض لها منسوبوها من قبل المواطنين أثناء العمل الرسمي وفي مقر الأمانة، إذ شرعت في تقديم شكوى لمحافظة جدة (تحتفظ «الحياة» بنسخة منها) عن التعدي على أحد مسؤولي الأمانة في مكتبه من أحد المواطنين، مطالبة بتطبيق الأنظمة بحقه لمنع تكرار مثل تلك الممارسات من الآخرين، والتي تؤثر سلباً على أداء وسمعة منسوبي الأمانة وتعرقلهم عن القيام بالمهام المطلوبة منهم. وتضمنت شكوى الأمانة شروع أحد المواطنين بالتعدي على نائب مدير الطرق بالأمانة بالفاظ نابية وصوت مرتفع وتشكيك في الذمة، ما أدى إلى إثارة الفوضى والبلبلة في الإدارة وتعطيل العمل وإزعاج الموظفين والمراجعين بها. وأكدت الأمانة في شكواها، أن ذلك يقع ضمن المخالفة الصريحة للتعليمات الخاصة باستخدام أي فعل من أفعال القوة (القوة، أو العنف، أو التهديد) ضد الموظف العام بسبب أداء مهام وظيفته، وتراعى لهذه الجريمة المطالبة بالعقوبة من المدعي العام أو إصدار العقوبة من المحكمة، وتختص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتحقيق فيها وتقديم المتهمين للمحكمة الجزائية للحكم فيها وفق نصوص نظام الإجراءات الجزائية. وأشارت إلى التعليمات في حال انطواء هذه الأفعال (القوة، أو العنف، أو التهديد) على قصد جنائي للحصول من الموظف العام على قضاء أمر غير مشروع أو حمله على اجتناب أداء عمل من الأعمال المكلف بها، فإنه يتم فرز أوراق مستقلة لهذا الأمر وتُحال إلى هيئة الرقابة والتحقيق لاتخاذ اللازم وفق النظام السابق من نظام الرشوة.

العيسى يوجه بتشكيل • لجنة تنفيذية“ لقضايا • العنف الأسري“ في المحاكم

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 ربيع أول 1436هـ - 18 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - فداء البديوي

وجه رئيس المجلس الأعلى للقضاء وزير العدل الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى بتشكيل لجنة تنفيذية لمعالجة قضايا العنف الأسري، وعمل إجراءات مثلى لمعالجة القضايا المتعلقة بالولاية والحضانة. وأوضحت مصادر قضائية مطلعة لـ«الحياة» أن اللجنة التنفيذية الجديدة ستواصل سبر واقع عمل المحاكم على ملف قضايا العنف الأسري والحضانة والولاية لفترات طويلة بغرض تطويره، ومحاولة الإحاطة بالمستجدات والمتغيرات والظروف المحيطة - مرتبطة مباشرة بوزير العدل.

وأشارت المصادر إلى أن اللجنة مكلفة باستكمال الدراسة الموسعة المستقلة لملف العنف الأسري مع درس مسبباته المفضية لنشوء الخصومات القضائية، ورسم آلية العلاقة بين المحاكم والجهات الحكومية ذات العلاقة، وتفعيل التوصيات على أرض الواقع القضائي بعد الاستعانة ببيوت الخبرة الداخلية والخارجية ومشاركة الجهات ذات العلاقة الحكومية وغير الحكومية، مع وضع استراتيجيات لمعالجة هذه القضايا.

ويأتي ذلك بناء على توصيات اللجنة الرئيسية التي درست ملف قضايا العنف الأسري في المحاكم وأنجزت مهماتها برئاسة عضو المجلس الأعلى للقضاء الشيخ سعود المعجب وفق تقرير رُفع إلى المجلس متضمناً عدداً من التوصيات، من بينها تشكيل اللجنة التنفيذية بإشرافه ويترأسها قاضي الاستئناف الشيخ سعد الحقباني، وعضوية القاضي الدكتور أحمد العميره، والشيخ عبدالرحمن النوح، والمستشار بمكتب وزير العدل الدكتور ناصر العود.

وبالعودة إلى المصادر التي أفادت بأنه سيضاف إلى اللجنة التنفيذية الإشراف على عموم الإجراءات التنظيمية والتطويرية بخصوص محاكم الأحوال الشخصية، وما قد يطلبه الحال من إكمال مشاريع أنظمة أو تعاميم وإقرار الدورات التدريبية للقضاة، مع إتاحة المجال لها بعقد ورش العمل والاجتماعات اللازمة والاستعانة بالخبراء والمستشارين والاستطلاع.

وبيّنت أنه سيتم تنفيذ توصيات دراسة اللجنة الرئيسية والتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص وكل ما يتعلق بملف العنف الأسري والحضانة، مشيرة إلى أن من ضمن مهمات لجنة التنفيذ وفقاً لتوجيه رئيس مجلس القضاء، التنسيق مع لجنة أخرى مقترحة تشكيلها في التوصيات كلجنة وطنية مشتركة مكونة من الجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بالحد من الإيذاء ومعالجة آثاره يدخل في عضويتها مسؤولون ممثلون من وزارات العدل، الداخلية، الشؤون الاجتماعية، الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، التربية والتعليم، الصحة، التعليم العالي، الثقافة والإعلام والهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، بمشاركة بعض مؤسسات المجتمع المدني المعنية.



التميمي: 18 يتيماً فقط في عامين... و87 أسرة في قائمة

الانتظار

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015

[اضغط هنا](#)

الدمام - رحمة ذياب

أكدت مديرة مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية لطيفة بنت محمد التميمي أن التقدم بطلب الاحتضان متاح للجميع من متزوجات وعازبات وأرامل ومطلقات، مشيرة إلى أن الأولوية عند المفاضلة في حال توافر طفل يتيم - في ظل قلة عدد الأطفال- تكون للأسر المكونة من زوج وزوجة ممن لديهم مشكلات صحية أدت إلى عدم الإنجاب، مع توافر بقية الشروط واجتيازهم للمقابلة الشخصية والبحث الاجتماعي بنجاح، مشيرة إلى أن عدد الأطفال الأيتام خلال العامين الماضيين بلغ 18 طفلاً فقط، فيما يبلغ عدد المطالبين بالحضانة في قائمة الانتظار 87 أسرة.

وأشارت التميمي إلى أن قائمة الانتظار لدى قسم رعاية الأيتام بالمكتب تتضمن 87 أسرة مكونة من زوجين لديهم موانع للإنجاب ومستوفية لجميع شروط الحضانة، إضافة إلى 50 أسرة لديها أولاد وترغب في الحضانة لكسب الأجر والثواب، فيما ترغب 15 أسرة حاضنة في احتضان طفل آخر، منوهة إلى أن 25 عازبة ومطلقة تقدمن لقسم رعاية الأيتام بالمكتب وأعلن رغبتهن في احتضان يتيم.

وأضافت مديرة مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية أن تعميم وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة الدكتور عبدالله اليوسف الصادر في 28-4-1434 هـ ينص على عدم قبول طلبات كفالة الأبناء الأيتام لأسرة غير سعودية، أو للمرأة التي ليس لديها زوج (عائل)، على أن يتم استكمال طلبات مسوغات إجراءات الكفالة من مكاتب الإشراف الاجتماعي النسائي في المناطق، ورفعها للوكيل لأخذ الموافقة على الإسناد والصرف كونه صاحب الصلاحية، وذلك استناداً لما نصت عليه اللائحة التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (612) في 13-5-1395 هـ على أن من

شروط الحضانة أن تكون الأسرة سعودية الجنسية، وأن تكون مكونة من زوجين على ألا يتجاوز سن الزوجة الـ 50 عاماً، ويجوز للضرورة رعايته من امرأة فقط.

وعن قلة عدد الأيتام خلال السنوات الأخيرة قالت التميمي بأنه خلال 1433 هـ بلغ عدد الأطفال المحتضنين 40 طفلاً، فيما لم يتجاوز خلال العامين 1434 و 1435 هـ 18 طفلاً فقط، وهو ما يجعل الأولوية للأسر المكونة من أم وأب والمتقدمة بطلب الحضانة مع تعذر الإنجاب لطروف صحية، التي وصل عددها في قائمة الانتظار في الشرقية وحدها إلى 87 أسرة، مؤكدة أن وحدة المتابعة الاجتماعية بقسم رعاية الأيتام تهتم بمتابعة الطفل المحتضن لدى الأسرة من جميع النواحي الاجتماعية والنفسية والتعليمية، وتعد تقارير دورية ترفع للوزارة، مع تشكيل لجان في حال وجود مشكلة لوضع الخطط اللازمة لعلاجها والوصول إلى الحلول المناسبة لها.

يذكر أن أهم شروط الاحتضان، هي: أن تكون الأسرة سعودية الجنسية أو أحد الزوجين، وأن تكون الأسرة الطالبة للحضانة مستقرة وموجود جميع أفرادها من زوج وزوجة، وألا يتجاوز سن الزوجة 50 عاماً، وأن يراعى عدم وجود فرق واضح بين لون بشرة الطفل وأفراد الأسرة الحاضنة، إضافة إلى ألا يكون لدى الأسرة ثلاثة أطفال دون سن السادسة، وتوافر الرضاة لدى الأسرة المتقدمة من جهة الأم أو الأب، مع أهمية أن يثبت البحث الاجتماعي صلاحية الأسرة لرعاية الطفل اليتيم اجتماعياً ونفسياً واقتصادياً.



نظام قضائي جديد خاص بـ «الأحداث» في السعودية ... قريباً

المصدر: جريدة الحياة الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - أحمد الهلالي

كشفت مصادر مطلعة لـ «الحياة»، عن توجه لإصدار نظام قضائي خاص بـ «الأحداث» في السعودية خلال الفترة المقبلة بعد استكمال جميع الجوانب الخاصة بالنظام سواء من جانب الجهات العدلية، أم الجهات الأخرى.

وأشارت المصادر إلى أن الهدف من النظام القضائي الجديد هو ضبط «الأحداث»، ووضع نظام قضائي لحمايتهم، ويحدد الجزاءات، والعقوبات والتوقيفات، وغيرها من الأمور الخاصة بالأحداث في جميع المناطق.

ولفتت إلى أن النظام القضائي سيتضمن نظاماً ولوائح قضائية تهدف إلى المصلحة العملية والتربوية ومسايرة الواقع والمستجدات الحديثة لمعالجة وضع «الأحداث» سواء من الناحية الاجتماعية، أم النفسية أثناء توقيفهم ومحاكمتهم شرعاً.

وسيكون النظام القضائي الجديد لـ «الأحداث» خطوة مهمة في إطار الاهتمام الكبير على الأصعدة كافة بتطوير وتحديث الأنظمة والبنية التحتية، إذ ينتظر خلال الفترة المقبلة تدشين مبنى لدار الملاحظة الاجتماعية في محافظة جدة بكلفة تصل إلى 50 مليون ريال، إذ سيضم جميع المرافق الخاصة بدار الأحداث ومجهز بأحدث التجهيزات، إضافة إلى «مهاجع» للأحداث، وملاعب رياضية متنوعة، إضافة إلى مطعم ومسجد ومكاتب إدارية وقضائية وأمنية، ومسرح وأماكن للزيارات، ووحدة مراقبة تليفزيونية وفصول دراسية بمختلف المراحل، إضافة إلى مواقف للسيارات وغيرها من الخدمات الأخرى.

تحوي دار الملاحظة برامج وأنشطة مثل التدريب على مهن النجارة والحدادة والحاسب الآلي والتصميم والمشاركة في الأنشطة المسرحية والبرامج الرياضية والتي أسهمت بشكل كبير في القضاء على كثير من المشكلات داخل الدار.

وتعد دور الملاحظة الاجتماعية بيتاً اجتماعياً لملاحظة الأحداث الجانحين وتفهم مشكلاتهم، ودرس سوء توافقهم، وتشخيص عللهم السلوكية والانحرافية، لتقديم العون والمساندة والرعاية لهم لتمهيد طريق إعادة تربيهم وإصلاحهم وتمكينهم من التخلص من عيوبهم وانحرافاتهم وإعادتهم إلى المجتمع وقد عاد إليهم توافقهم النفسي والاجتماعي ليسهموا في بناء صروح تنمية ونهضة وطنهم نافعين لأنفسهم وأسرهم ومجتمعهم.

وكانت رعاية الأحداث الجانحين، أو المعرضين لذلك من أولويات الرعاية في المملكة، وبدأت الرعاية المؤسسية الخاصة بهم عام 1374 هـ، إذ أنشئت بمدينة الرياض أول مؤسسة لرعاية وإصلاح الأحداث الجانحين والمعرضين لذلك منهم كخط

دفاع اجتماعي أولي ضد انحراف الصغار والأحداث، وفي عام 1378 هـ ألحقت الدور بالرئاسة العامة لدور الأيتام، وبإنشاء وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عام 1380 هـ أسندت مسؤولية هذه الدور لقسم الشؤون الاجتماعية بالوزارة. يذكر أن دار الملاحظة تعنى بتحقيق أسس الرعاية والتوجيه الخلقي والديني وكذا الرعاية الصحية والتربوية السليمة للأحداث الجانحين الذين يحتجزون رهن التحقيق أو المحاكمة أو الذين يقرر القاضي إبقاءهم في الدار ممن لا تقل أعمارهم عن 12 عاماً ولا تتجاوز 18 عاماً ممن يتم القبض عليهم من السلطات الأمنية لارتكابهم أية مخالفات تستوجب تأديبهم وإعادة الحقوق لأصحابها، وتتحدد مدة الحجز في تلك الدور بقرار من قاضي الأحداث يحدد المدة الزمنية لمكوث الحدث بدار الملاحظة وفق ما تتطلبه الخطة العلاجية.



وجه بدراسة حالتهم وتأمين وحدات سكنية لهم أمير جازان يتفاعل مع وضع ثلاث يتييمات

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1013512>

جازان - عادل زائري
أبدى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان اهتمامه وتفاعله الإنساني مع وضع ثلاث فتيات يتييمات تم تزويجهن مؤخراً لشباب أيتام لهم نفس المعاناة من قلة الدخل وضيق ذات اليد بعد أن ظهرت حاجة هذه الأسر الناشئة لتوفير مساكن لمساعدتها على بدء حياة زوجية سعيدة. ووفقاً للمتحدث الرسمي للإمارة الوكيل المساعد للتطوير والتقنية الأستاذ علي بن موسى زعله فقد اطلع سمو أمير المنطقة على التقرير المرفوع بهذا الخصوص من رئيسة جمعية الملك فهد الخيرية النسائية وأصدر توجيهاته العاجلة للمختصين بجمعية الأمير محمد بن ناصر للإسكان الخيري بسرعة دراسة هذه الحالات وبحث إمكانية تأمين وحدات سكنية مناسبة تقديراً لظروفهم الاجتماعية.



يصوت على إجراء دراسة محايدة لأداء الوزارة للتطوير وبناء القدرات الشورى يتجه لإقرار منح موظفي وموظفات الحماية الاجتماعية بدلاً نقدياً 50٪ من الراتب الأساس

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1013527>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
تمسكت لجنة الأسرة والشباب بمجلس الشورى بمطالبتها بمنح موظفي وموظفات دور ووحدات الحماية الاجتماعية بدلاً نقدياً بمقدار 50% من الراتب الأساس وإسناد إجراء دراسة شاملة لأداء وزارة الشؤون الاجتماعية بشكل كامل إلى جهة محايدة من بيوت الخبرة لتقديم مقترحاتها لتطوير الأداء وبناء القدرات للعاملين في الوزارة، ولم يبق سوى التصويت يوم

الثلاثاء المقبل على هذه التوصيات التي جاءت على التقرير السنوي الأخير للوزارة إضافة إلى توصيات أخرى للجنة ليقرها المجلس.

وعلمت "الرياض" تبني لجنة الأسرة لثلاث توصيات جديدة على تقرير الشؤون الاجتماعية طالبت فيها بتأسيس جهة تنفيذية متخصصة تقوم بمباشرة حالات العنف الأسري والتدخل لمنع الضرر أخذاً في الاعتبار الجوانب النفسية والاجتماعية لهذه الحالات، وهي توصية للدكتور حنان الأحمدى، وستخضع التوصيات الإضافية للمناقشة قبل إقرارها. توصيتان لحنان الأحمدى لتأسيس لجنة عليا للحماية الاجتماعية وجهاز يباشر العنف الأسري وفاء طيبة تطالب ببرامج للتدخل المبكر للأطفال ذوي الإعاقة من الولادة وحتى 4 سنوات ودعت اللجنة الوزارة إلى تقديم برامج التدخل المبكر للأطفال ذوي الإعاقة من الولادة وحتى 4 سنوات، وهي توصية للدكتورة وفاء طيبة، كما أوصت اللجنة بتأسيس لجنة عليا للحماية الاجتماعية تعمل على وضع الاستراتيجيات التكاملية بين مختلف القطاعات ذات العلاقة وتنسيق جهودها وتقييم أدائها، وهي توصية تبنتها "الأسرة والشباب" بناء على توصية الدكتور حنان الأحمدى.

وكانت "الرياض" قد انفردت بنشر تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 34-1435 وتوصيات لجنة الشورى المتخصصة بدراسته التي شددت على ببذل جهود أكبر لتعزيز دور الوزارة في مجال الحماية الاجتماعية واستكمال افتتاح دور للحماية في مناطق المملكة ووضع برامج وخدمات نوعية للفئات المستفيدة منها ورفع مستوى الأداء لموظفي وموظفات دور ووحدات الحماية وتدريبهم على التعامل وسرعة استكمال الاستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري وتنفيذ برامج التوعية اللازمة التي كلفت بها الوزارة بقرار مجلس الوزراء الصادر بداية ذي الحجة عام 1424، إضافة إلى مطالبة المجلس للوزارة بتطوير آليات إشرافها على الجمعيات والمؤسسات الخيرية والجهات الأهلية، وتصميم وتنفيذ برنامج وطني لبناء القدرات في الجمعيات الخيرية.



تصوير حوادث دامية ونشرها على "واتس أب" تظهر "سخرية العنف" التي في داخلنا

مقاطع "تعذيب الحيوانات" .. وحشية عديم الضمير!

المصدر: جريدة الرياض السبت 26 ربيع أول 1436 هـ - 17 يناير 2015 م

<http://www.alriyadh.com/1013812>

تبوك، تحقيق - نواف العتيبي
أصبحت ظاهرة تعذيب الحيوانات وتوثيقها ونشرها عبر وسائل التواصل الاجتماعي تتكرر في الآونة الأخيرة بشكل ملفت للنظر، بل إن بعض الشباب أخذوا يتسابقون على تعذيب العديد من الحيوانات، سواء المفترسة منها أو الأليفة، وكأنهم بذلك في سباق للتفاخر والحصول على الشهرة بمثل هذه التصرفات الدخيلة على مجتمعنا، فمن قتل حصان إلى حرق ثعلب، ثم صيد جائر لمجموعة من الضبان، وآخر هذه المواقف هو دهس كلب صغير تحت عجلات سيارة أحد معدومي الضمير.

قتل حصان إلى حر ثعلب وصيد جائر لمجموعة من الضبان ودهس كلب صغير.. لا تليق أسباب غير مقنعة

قال "سالم الشهري": "من المؤسف ما نشاهده من مقاطع تُرسل عبر برنامج "واتس أب" أو على وسائل التواصل الاجتماعي تُشير إلى انتهاك منهجي عنه ممتثل في قتل حيوانات لا حول لها ولا قوة، بطريقة غير مشروعة فيها الكثير من

السخرية"، مُضيفاً أنَّ ذلك يحدث للأسف- لأسباب غير مقنعة، وأحياناً بحجة أنَّ بعضها مريض، متسانلاً بحرقه: "أهكذا يتم التعامل مع الحيوانات بهذه الطريقة المَقَرَّزة؟".

وأضاف أنَّ ديننا الإسلامي الحنيف نهى عن مثل هذه التصرفات التي لا تمت للإنسانية أو الدين الإسلامي بصلة، فعن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما-، أنَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "عُدِّت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها ولا سقتها إذ حبستها، ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض"، داعياً أولئك الشباب ومن في حكمهم إلى أخذ العبرة والعظة من هذا الحديث الشريف.

وأيدَّه الرأي "موسي الفيحي"، مُوضحاً أنَّ نبي الرحمة -صلى الله عليه وسلم- نهى عن تحميل الدواب فوق طاقتها من الأثقال أو الأعمال، كما أنَّه نهى عن التقثير عليها أو منعها من الطعام والشراب، مُشيراً إلى أنَّ ديننا الإسلامي عدَّ الرفق بالحيوان والإحسان إليه من أسباب المغفرة ومن موجبات دخول الجنة، مُبيِّناً أنَّ من الصور التي تُحزن القلب تلك الصور المتداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي، حيث يظهر بعض الشباب وهم يُعذبون أو يدهسون الحيوانات تحت عجلات سياراتهم دون رحمة.

أحداث يومية

وأشار "محمد بن طالب العنزي" إلى أنَّ هناك من استخدموا كاميرات التصوير هذه الأيام لتسجيل لقطات أو مقاطع لأحداث يومية كل بحسب ما يهدف إليه، ومن ثمَّ نشرها في مواقع التواصل الاجتماعي أو الاحتفاظ بها للذكرى، مُضيفاً أنَّ المواد المعروضة والمتداولة تنوّعت بين المفيد والهادف والمضحك، وفي المقابل بين التافه والمسيء والمَقَرَّز والمرعب، موضحاً أنَّه انتشر في الآونة الأخيرة مقاطع تعرض ممارسات متعددة لتعذيب الحيوانات، سواءً حتى الموت أو الوصول بها لدرجة كبيرة من الإيذاء.

وأكد أنَّه من المؤسف أنَّ أكثر من يفعل ذلك هم من بلادنا الحبيبة، التي تتبع النهج القرآني والسنة النبوية في التعامل مع الإنسان وحتى الحيوان، مُضيفاً أنَّ ديننا الإسلامي الحنيف حتَّى على الرفق بالحيوان، سواءً في المعاملة أو حتى عند ذبح ما يؤكل منها، مُشيراً إلى أنَّ من يفعلون هذه الأعمال المنافية للفطرة الإنسانية والمعتقدات الدينية، ناهيك عن القيم الأخلاقية والشعور الإنساني الذي جبل على الرحمة والرأفة على كل من كانت به روح، هم من فئات عمرية معينة ومجتمعات صغيرة محددة ونفوس ضعيفة تجردت من الإنسانية بشتى صورها.

خلل نفسي

وتساءل "عبدالرحيم بن خلف العنزي" عن مدى وجود الرحمة في قلوب من ينشرون هذه المقاطع التي تُظهر تعذيبهم لهذه الحيوانات في وسائل التواصل الاجتماعي؟، مُضيفاً أنَّه شاهد جانباً من هذه المقاطع التي يظهر فيها من يحرق ثعلباً، وقبل ذلك مقطع لآخرين يُعذبون العديد منها، إلى جانب مقطع يُظهر قتل عشرات الضبان في آن معاً، متسانلاً: "هل أصبحنا من فرط الأمن لا نخشى عذاب الله؟" مُشيراً إلى أنَّ ممَّا يحزُّ في النفس أنَّ من يظهرون في هذه المقاطع ليسوا مراهقين أو صغار سن، بل إنَّهم ممَّن تجاوزوا (20) أو (30) عاماً.

وشدَّدت "عواطف الشمري" على ضرورة تعاون "هيئة الحياة الفطرية وإيمانها" و"وزارة الداخلية" فيما يتعلَّق بإيقاع أشد العقوبات على مرتكبي هذه الأفعال، مُضيفةً أنَّهم يعانون من خلل نفسي ويعطون على فشلهم الدراسي والاجتماعي والاقتصادي بارتكاب هذه الأفعال المشينة، حتى يلفتوا إليهم الأنظار.

سلوكيات عدوانية

ولفت "خالد بن معاود المطيري" -أخصائي نفسي- إلى أنَّ معذبي الحيوانات من الناحية النفسية هم أصحاب شخصية "سادية"، وهذه الشخصية مضطربة سلوكياً تتميز بالقساوة والشر والتلاعب والعدوان المتكرر وإهانة الآخرين بحجة أنَّهم يستمتعون عندما يمارسون مثل هذا السلوك المهين ويستخدمون أيضاً القسوة العاطفية والتخويف والعنف، في حين يستمتع بعض أفراد هذه الشخصية في تعريض الآخرين للألم والمعاناة، موضحاً أنَّهم يعبرون في كثير من الأحيان عن السلوكيات الاجتماعية العدوانية والتمتع بإهانة الآخرين من أجل الشعور بالقوة.

وأضاف أنَّ مكتسباتها عادة ما تكون في تنشئة الفرد داخل أسرته، وغالباً ما يكون الشخص من أسرة يوجد بها من يعاني أو عانى من اضطراب نفسي، وتكون عند الذكور أكثر من الإناث، مُشيراً إلى أنَّه يمكن معالجتهم وتغيير سلوكهم وتعزيز ثقتهم بأنفسهم عند الأخصائي النفسي من خلال الجلسات العلاجية، لافتاً إلى أنَّه في ظل ازدياد المقاطع المنتشرة في وسائل التواصل الاجتماعي المتعلقة بتعذيب الحيوانات، فإنَّ المهتمون بعلم النفس ينصحون أن يتم تنظيم محاضرات توعوية حول مدى تأثيرها على الفرد نفسه.

شخصية "سادية"

وأيدَّته الرأي "فاطمة البلوي" -أخصائية نفسية-، واصفةً من يفعلون مثل هذه التصرفات بأنَّهم ذوو شخصية "سادية"، مُضيفةً: "انتشرت في الآونة الأخيرة على وسائل التواصل الاجتماعي فيديوهات وحشية لأشخاص انعدمت بداخلهم الإنسانية والرحمة والخوف من الله -عزَّ وجل-، حيث يستعرضون ويتباهون بتعذيب الحيوانات بقسوة، متجاوزين بها

شئى القوانين"، مُشيرةً إلى أنَّهم اعتادوا هذه السلوكيات، حتى أنَّها أصبحت تُشكّل لهم متعة ومنافسه بينهم، إذ اعتمدوا القسوة الوحشية والسلوكيات العدوانية المهينة. وأوضحت أنَّ أعداد هؤلاء الأشخاص ازدادت في الفترة الأخيرة، مُضيفَةً أنَّ هذا مؤشر غير مطمئن؛ لأنَّ هناك دلالات على أنَّ من يفعلون هذه الأساليب والسلوكيات المشينة أشخاص مصابون باضطراب الشخصية ال "سادية"، وهي اضطراب سلوكي يتميز بالقسوة والشر والتلاعب والسلوك المهيّن تجاه الآخرين، مؤكدةً على أنَّ هذه السلوكيات لا تكون موجهة نحو شخص واحد، علماً أنَّ البيئة الأسرية والوراثة والخبرات الصادمة وخبرات الطفولة السيئة من أهم أسباب اضطراب الشخصية؛ لأنَّها تعتمد أساساً على تنشئة الفرد.

سلوك وحشي

وأشارت "فاطمة البلوي" إلى أنَّ الشخصية ال "سادية" هي من الشخصيات التي يصعب علاجها أو التعايش معها، مُضيفَةً أنَّ سبب تسميتها بهذا الاسم يعود نسبةً إلى الماركيز "دي ساد"، الذي اشتهر بقسوته واستعماله طرقاً وحشية لتعذيب الآخرين، لافتةً إلى أنَّ ال "سادية" مرض يتميز بنمط شديد من السلوك الوحشي واحتقار الآخرين والعدوانية، كما أنَّه يصيب صاحبه في مطلع البلوغ، حيث يُعدُّ الشخص مصاباً به إذا تكرر حدوث أحد من الأمور التالية من قبله، وهي: استخدام الوحشية أو العنف مع الآخرين بهدف السيطرة، وإهانة واحتقار النَّاس في حضور الآخرين. وأضافت أنَّ من بين الدلالات على إصابة الشخص بهذا المرض، الاستمتاع بمعاناة الآخرين النفسية والجسدية، بما في ذلك معاناة الحيوانات، إلى جانب الكذب من أجل إيذاء الآخرين أو التسبب بالألم لهم، وكذلك إجبار الآخرين على أداء ما يريد الشخص المصاب بالحالة عن طريق تخويفهم، وتقييد حرية الأشخاص الذين لهم علاقة به، إضافةً إلى الهوس بالعنف والسلاح والإصابات أو التعذيب.

هيمنة مُفرطة

وبيّنت "فاطمة البلوي" أنَّ من السمات الشخصية لاضطراب ال "سادية"، العصبية المفرطة، حيث يعاني الشخص هنا من عدم الشعور بالذنب والسلبية المزمنة لشخصيته، بما في ذلك القلق والخوف والتوتر والهيجان والغضب والاكتئاب وفقدان الأمل والتشاؤم بدون مبرر، إلى جانب صعوبة السيطرة على دوافعه، وكذلك حب الهيمنة المفرطة، حيث يسعى ال "سادي" لجلب الانتباه والمبالغة في التعبير عن العواطف، كما أنَّه يسعى إلى الإثارة والمجازفة والمحاولات غير الصحيحة للهيمنة والسيطرة على الآخرين.

وذكرت أنَّ الشخص ال "سادي" لا يثق بالآخرين، إذ أنَّه مصاب بمرض جنون العظمة والاستهزاء بالآخرين وعدم القدرة على انتمان الغير، حتى الأصدقاء والعائلة، مُضيفَةً أنَّه بحب الشجار مع غيره، كما أنَّ لديه استعداداً كبيراً للكذب والتصرف بشكل غير مسؤول، مُبيِّنةً أنَّه شخص مُنقَر للأصدقاء ومحدود في الدعم الاجتماعي، لافتةً إلى أنَّه أيضاً يحب الهيمنة في العلاقات ومُحبٌ للسيطرة على الآخرين والسعي وراء المناصب وتحمل المسؤولية ومحاولة رسم البيئة حسب مزاجه.

وأكدت على أنَّ الشخص ال "سادي" يرى أنَّ القوة والسلطة أهم شيء في الحياة، كما أنَّه يكره أي شيء لا يوجد لديه، إلى جانب شعوره بأنَّه الرئيس الذي لا يحتمل أي تحدٍ لسلطته، وكذلك عدم القبول بالخضوع لقوة أعظم، مُشددةً على أهمية التفكير ملياً والبحث عن حل لمثل هذه الحالات غير المرضية بل المؤذية، فضلاً عن البحث عمّن تلقى عليه اللوم، مُشيرةً إلى أنَّ الجميع مسؤول عن هذه السلوكيات، حيث يجب أن يعرف هذا الجيل والجيل المقبل المعنى الصحيح للإنسانية.

قدمته عضو الشورى منى آل مشيط .. وصحة المجلس أيدت ملاءمته

للدراصة

تعديل النظام الصحي لصالح المرأة .. وسياسة وطنية تتجاوز

خدمات الأمومة والطفولة للمسنات

المصدر: جريدة الرياض الاحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014073>

الرياض عبدالسلام محمد البلوي

طالبت عضو مجلس الشورى الدكتورة منى عبدالله آل مشيط بتعديل النظام الصحي في المملكة وإضافة فقرات تعنى ببرامج صحة المرأة ووضع السياسة الوطنية لصحة المرأة، وتهدف إلى ضمان تقديم الرعاية الصحية الشمولية في مختلف صحة المرأة التي لا تقتصر على سنوات الإنجاب، والتوسع في الخدمات الصحية الوقائية والعلاجية للأمراض غير السارية والمتزايدة بين النساء خاصة سنوات ما بعد الإنجاب، والإسهام في إرساء قواعد ومقاييس عالية المستوى لمتابعة الخدمات الصحية للنساء في مراحلهن العمرية المختلفة، وتحسين الأنماط الصحية لهن خاصة للمسنات بما ينعكس إيجاباً على حياتهن الاجتماعية والعائلية، إضافة إلى هدف المقترح في المساهمة في التقليل من التكاليف العلاجية العالية للأمراض المسببة لوفيات النساء كسرطانات الرحم والثدي وأمراض القلب عن طريق برامج صحة المرأة الوقائية والتشخيصية والعلاجية المبكرة.

وأكدت العضو آل مشيط في مسوغات تقديم مقترحها على تركيز الخدمات الوقائية والعلاجية المقدمة للنساء على خدمات رعاية الأمومة والطفولة، ولا تراعي الاحتياجات الصحية المختلفة لكل مرحلة من مراحل عمر المرأة الرئيسية الثلاث من البلوغ إلى سن 18 عاماً، ومن 19 إلى 45 عاماً، وأكبر من 45 عاماً، وأيضاً عدم وجود برامج وقائية وعلاجية مخصصة لصحة النساء اللاتي غالباً ما يكن عرضة للكثير من المشكلات الصحية بعد مرور سنوات الإنجاب.

المقترح يهدف لتوسع الخدمات الوقائية والعلاجية للأمراض غير السارية والمتزايدة بين النساء وأشارت الدكتورة آل مشيط في مبررات مقترحها إلى تزايد الوفيات الناتجة عن سرطانات الثدي وعنق الرحم والمبايض وأمراض القلب وبقية الأمراض المزمنة بسبب تأخر التشخيص لعدم وجود برامج مسح وقائية في مناطق المملكة المختلفة، إضافة إلى التكلفة العالية لبرامج صحة المرأة وخاصة المسنات، المقدمة من القطاع الصحي الخاص التي تكلف المرأة ومن يعيلها مبالغ باهظة.

وفي النتائج المرجوة من إضافة فقرة تتعلق بصحة المرأة وأخرى بوضع السياسة الوطنية لصحتها للنظام الصحي، أكدت آل مشيط تعزيز التعديلات للصحة العامة والثقافة الصحية لدى الأسرة وتحقيق حياة صحية نوعية ومتطورة أفضل للنساء ورعاية صحية متكاملة تشمل مراحل عمر المرأة الثلاث الرئيسية وتوفير الخدمات المتخصصة للعناية بصحتها وتطوير أسلوب حياتها، وأيضاً إيجاد برامج تثقيف ومسح للأمراض السارية في مراحل العمر المختلفة للمرأة وللحالات ذات الخطورة العالية وعلاجها في المراحل المبكرة، وإنشاء عيادات صحة المرأة ودعمها بكادر متخصص.

ضمن حملة "وطننا أمانة"

محاضرة توعوية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد برماج

المصدر: جريدة الرياض الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014141>

رماج - مناحي السبيعي

تحت رعاية محافظ رماج فهد المسعود وبحضور رؤساء الدوائر الحكومية ومديري اقسام الشؤون المالية والإدارية بالمحافظة، أقيمت المحاضرة التوعوية التثقيفية ضمن حملة وطننا أمانة لتسليط الضوء على الإستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد وأسباب الفساد المالي والإداري وذلك في صالة المجلس البلدي. وتحدث المحاضر الأخصائي القانوني خالد بن سالم السحيمي حيث سلط الضوء على لوائح العمل في نزاهة، موضحاً أن مكافحة الفساد ليس أمراً اختيارياً ولا جهد جهة بعينها ولا فرداً بعينه بل هو جهد وطني والتزام يشمل جميع أطراف المجتمع، كما تحدث عن معنى النزاهة وكيفية محاربة الفساد وتعزيز قيم النزاهة. وفي ختام المحاضرة ارتجل محافظ رماج كلمة ذكر فيها أن قيم النزاهة المزروعة في كل شخص هي باب الانطلاق نحو النجاح وتحقيق الذات، وفي المقابل أكد أن الفساد المالي والإداري سرطان يفتك بالمجتمع ما لم يتم تشخيصه والقضاء عليه، كما أشاد بحكمة قائد هذه الأمة خادم الحرمين الشريفين الذي أمر بتأسيس الهيئة واعطائها الصلاحيات التي تخولها في تحقيق النزاهة، كما وجه كلمة لرؤساء الدوائر الحكومية وحثهم على تحقيق مصالح وتطلعات المواطنين في المحافظة واستقبالهم والسماع منهم قائلاً نحن لم نوضع هنا إلا لأجل خدمة المواطن وهذه ثقة من مراجعنا وايضا مسؤولية أمام الله. وفي ختام حديثه قدم شكره لنزاهة على هذا التعاون وهذه المحاضرة القيمة التي تأتي ضمن فعاليات حملة وطننا أمانة التي وجه بها أمير منطقة الرياض صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود.



:-الأحمر السعودي× يصل 47 معتقلا من :جوانتنامو× بأسرهم

المصدر: جريدة المدينة السبت 26 ربيع أول 1436 هـ - 17 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

علي العيسى -الرياض

تتواصل في مقر هيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة الرياض المرحلة الثالثة والعشرون من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في (جوانتنامو) وأسره والتي استمرت لمدة يومي الخميس والجمعة . تأتي هذه الخدمة الإنسانية انطلاقاً من توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز، رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي، التي تهدف إلى دعم الأعمال الإنسانية والرفي بمستوى تقديم الخدمة في إطار اختصاص الهلال الأحمر السعودي .. وتواصل ثلاثة معتقلين في جوانتنامو مع ٤٧ شخصاً من عائلاتهم لمدة ٣ ساعات ونصف الساعة بحضور مندوبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكذلك منسقي الروابط العائلية بهيئة الهلال الأحمر، وبإشراف مباشر من الأمير بندر بن فيصل آل سعود، نائب مدير عام الشؤون الدولية والاعثة المشرف العام على برنامج إعادة الروابط العائلية.

يذكر أن هيئة «الهلال الأحمر» حرصت على انشاء مكاتب للروابط العائلية في كل مناطق المملكة دون استثناء.



العمالة المنزلية.. أزمات متكررة وحلول تتعثر

المصدر: جريدة المدينة السبت 26 ربيع أول 1436 هـ - 17 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

تحرير - سعود العيد - جدة كاميرا - أحمد حفيظ
بين الحين والآخر تبرز مشكلة جديدة للعمالة المنزلية في المملكة، ولعل آخرها أزمة العمالة الإندونيسية التي أصابت هذا السوق بما يشبه الركود الشديد، وأصابت بالتالي الأسر السعودية بمعاناة الاحتياج إلى هذا النوع من العمالة، نظرا لارتفاع الطلب في الآونة الأخيرة على المعاونين المنزليين، بعد أن تحولت غالبية الأسر السعودية إلى أسر عاملة بكامل أفرادها، وبالتالي زادت احتياجاتها للمساعدين، وهو ما رفع أسعار السوق من ناحية، وفاقم أزمة العمالة المنزلية من ناحية أخرى، حيث لا يزال الطلب أعلى بكثير من العرض المتاح من جنسيات محددة، وربما تكون غير مهيأة للعمل، وهو ما خلق انطبعا سلبيا لدى الأسر السعودية التي تبحث عن حلول نظامية.
ومن الواضح أن أزمة العمالة المنزلية تتحمل مسؤوليتها عدة جهات؛ سواء أكانت حكومية أو جهات أهلية معنية بتوفير العمالة المنزلية، أو حتى من العمالة نفسها وطبيعتها عملها، وكذلك من أصحاب العمل والأسرة التي تستقدم تلك العمالة. «المدينة» حاولت الوقوف على الأزمة وسبل حلها، من أجل تشخيص المشكلة والوصول إلى علاج ناجع لها، عبر هذا التحقيق.

وزارة العمل: ليس هناك أي رضوخ لطلبات الدول المصدرة للعمالة
أكد الدكتور أحمد الفهيد وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية أن الجانب الإندونيسي المفاوض لعودة العمالة المنزلية طلب مزيدا من الوقت للرد على شروط المملكة بشأن عودة إرسال العمالة الإندونيسية للمملكة من جديد، مضيفا أن الجانبين السعودي والإندونيسي لم يتفقا على تحديد وقت معين لعودة إرسال العمالة إلى المملكة.
وقال الفهيد: إن هناك نقاط اختلاف مع جاكارتا في إجراءات الاستقدام لا تشمل الرواتب وتدريب العمالة المنزلية والتي سيتم الاتفاق عليها لاحقا بعد توقيع الاتفاقية الإطارية، مشيرا بأن وزارة العمل تحرص على حفظ حقوق المواطن بعدم وجود أية أعباء إضافية تتضمنها الاتفاقية الإطارية مثل إلزام المواطن بمراجعة سفارات البلدان المستقدم منها وعدم وجود ضمانات إضافية تنقل كاهله بالإلزام الكفيل بكشف حساب مصرفي وغيرها من الشروط غير المقبولة.
ونفى وكيل وزارة العمل للشؤون الدولية أن يكون هناك رضوخ لطلبات الدول المصدرة للعمالة فيما يخص السماح بخروج العاملات المنزليات لدى الأسر السعودية بمفردهن نهاية الأسبوع، موضحا بأن ذلك يخالف أنظمة ولوائح البلاد وبالتالي فإن هناك أعرافا دولية متعارف عليها باحترام الأنظمة المحلية. حيث إن خصوصية المواطن خط أحمر في جميع الاتفاقيات التي سيتم توقيعها لاحقا.

ودأبت مؤخرا وزارة العمل على تضمين الاتفاقيات التي توقعها بشأن استقدام العمالة المنزلية، بأن تكون العاملة المنزلية مدربة في مراكز تدريب معتمدة ومتخصصة، وألا تكون من أصحاب المخالفات الجنائية، وأن تتوافر فيها الشروط الصحية التي تثبت خلوها من الأمراض المعدية من خلال فحص طبي في مراكز معتمدة في البلدان المستقدمة، وفتح حساب مصرفي للعاملة عند قدومها للمملكة.

د. طلال البكري: أنظمة الاستقدام الجديدة تتغاضى عن بعض حقوق المواطنين
يقول الدكتور طلال بن حسن البكري عضو مجلس الشورى الأسبق نحن من أكثر الشعوب التي ليس لديها الرغبة في فهم الأنظمة، ولدينا الكثير منها متعلقة بشؤون المواطنين، لكننا للأسف نميل إلى تطبيق الأعراف والتقاليد بشكل أكبر من ميلنا إلى تطبيق الأنظمة، معتقداً أن أنظمة استقدام العمالة في ثوبها الجديد لا تبعد كثيراً عن فهمنا لبقية الأنظمة، مضيفاً أن مما يعيب أنظمة الاستقدام الجديدة أنها تقف في صف العمالة وتتغاضى عن بعض حقوق المواطنين. وأضاف أن ذلك يعني أن العمالة الوافدة ستحصل على حقوقها، بينما ستضيع حقوق المواطنين، في ظل عدم فهم المواطن لحقوقه وعدم وضوح الجهة الحكومية التي ستتصفه في حال تمّ الإخلال ببنود العقد من قبل العامل أو العاملة، موضحاً أن من حق العاملة المنزلية

الاستمتاع بيوم إجازتها، وأين ستقضيها؟، متسائلًا: هل إن بقيت داخل المنزل يوم إجازتها، فهل يجب على رب العمل أن يعاملها بالمثل، ويمنعها مثلاً من استخدام مرافق البيت، ولا يقدم لها الوجبات الثلاث، أم ماذا؟
د. الأبادي: كثير من الأسر يهتم بالحصول

على العمالة ولا يهتم بالعقود وأكد الدكتور إبراهيم الأبادي المستشار القانوني وعضو هيئة التحقيق والادعاء العام سابقاً على أن كثيراً من الأسر السعودية ليست واعية ومدركة للعقود القانونية الجديدة للاستقدام، موضحاً أن هذا ليس مستغرباً؛ لأن الغالبية العظمى من المواطنين لا يهتمون بالأنظمة القانونية لمعاملاتهم الشخصية بحكم أن الصفة الاستهلاكية تنسحب على معظم أمورهم ومعاملاتهم، بل حتى على حياتهم اليومية، دون التركيز على التفاصيل الدقيقة لتلك المعاملات. وأشار إلى أنه رغم معاناة العديد من الأسر السعودية في هذا الأمر، إلا أن تركيزهم سينصب على إشباع رغبتهم الاستهلاكية فيما يتعلق باستقدام العمالة المنزلية، متجاهلين القوانين والأنظمة التي تنظم مثل هذه العقود، وبالتالي تترسخ ثقافة اللامبالاة بنود هذه العقود، التي ربما كانت تدبّر بعض تصرفاتهم، بل وتعرضهم للمساءلة القانونية في أحيان كثيرة، مرجعاً ذلك لعدة أسباب، ومنها: القصور الإعلامي في معالجة هذه القضايا، إلى جانب الكماليات وضغوط المجتمع، التي تتعرض لها ثقافة المواطن السعودي البسيط.

وأضاف أن ذلك يؤدي إلى اهتمام كثير من الأسر بالظهور أمام المجتمع بمظهر الأسرة ميسورة الحال، مبيناً أن من بين الأسباب أيضاً ضعف الجانب التوعوي من قبل وزارة العمل في تثقيف الأسر بهذا الشأن، إلى جانب عدم توفير البدائل للأسر السعودية كالمؤسسات وشركات الاستقدام.

سفارة إندونيسيا: نسعى لإنجاز اتفاق يضمن حقوق الطرفين أكد القائم بأعمال سفير جمهورية إندونيسيا بالمملكة «عدي باسوكي» أن هناك اجتماعات عديدة عقدت لحل مشكلة استقدام العمالة المنزلية إلى المملكة، وأنه تم توقيع اتفاق بين الجانبين لعودة العمالة إلى المملكة، ولم يتبق سوى إنجاز بعض الترتيبات والإجراءات الخاصة بالاتفاقية، بحيث تضمن حقوق أصحاب العمل والعمال دون ضرر أو ضرار، مبيناً أن العمالة الإندونيسية تحظى بالاحترام والمعاملة الحسنة من الحكومة والشعب السعودي. في حين أكد «باسوكي» أن العلاقات التجارية بين البلدين شهدت تطوراً ملحوظاً ونمو مطرداً خلال السنوات العشر الماضية، وأن حجم التبادل التجاري بين المملكة وإندونيسيا خلال العام الماضي 2013م بلغ نحو 8 مليارات دولار أمريكي، وفي الجانب الاستثماري بلغ 12 ملياراً، مبيناً أن عدد العمالة الإندونيسية بالمملكة يبلغ قرابة مليون عامل وعاملة في عدد من المهن والاختصاصات. لجنة الاستقدام: أنجزنا 70% من الترتيبات مع إندونيسيا.. وضوابط الفلبين صعبة

يوضح رئيس لجنة الاستقدام بالغرفة التجارية الصناعية بجدة يحيى ال مقبول في حديثه لـ«المدينة» أن ملف استقدام العمالة المنزلية يمر بمرحلة انتقالية حيث أن الكثير من التنظيمات اختلفت عن السابق والمرحلة الحالية تعد مرحلة طبيعية وسوف يتم تجاوزها، حيث أن استقدام العمالة المنزلية من إندونيسيا كأحد أكثر أنواع العمالة المنزلية رغبة من قبل المواطنين تم توقيع الاتفاق بين الجانب السعودي والإندونيسي لنقل العمالة الإندونيسية إلى السعودية، وما تبقى الآن هو بعض الإجراءات الخاصة بالاتفاقية تتم بين الاتحادات العمالية هناك وبين اللجنة الوطنية للاستقدام وتم إنجاز ما يقارب الـ 70% من الترتيبات الخاصة بنقل العمالة من الجانب الإندونيسي، في حين رفض «ال مقبول» بعض مطالبات الجانب الإندونيسي حيث أن الجانب الإندونيسي يطالب بربط مسألة التفاوض ونقل العمالة المنزلية لشركات الاستقدام مباشرة، وه ذا ما يراه «ال مقبول» تهميشاً لدور المكاتب وتأخير موضوع استقدام العمالة، حيث أن مكاتب الاستقدام تعد أكثر خبرة وتمرس في مجال الاستقدام بالإضافة إلى أن هناك أكثر من 338 مكتباً على مستوى المملكة هي أقرب للمواطن من الشركات، ويجب أن تكون شاملة للجميع وليست مقتصرة على الشركات فقط. وهذا حسب توجه وزارة العمل، حيث تسمح وزارة العمل بأن يكون الاستقدام من خلال مكاتب الاستقدام والشركات.

صعوبات على الجانب الفلبيني وعلى الجانب الفلبيني يرى «ال مقبول» أن الشروط والضوابط التي وضعت من قبلهم هي أصعب من التنظيمات السابقة، حيث أن العقد يحدد باسم العاملة في حين سابقاً كان مفتوحاً ويتيح لك إمكانية استقدام أي خادمة في حال تعذر استقدام الخادمة الأولى لأي سبب كان، حيث أن فترة التجهيز اليوم تستغرق فقط لكي تجهز إجراءات عاملة منزلية واحدة من شهرين إلى ثلاث أشهر في الجانب الفلبيني ويكون محدداً باسمها، ولكن قد تحدث أي مشكلة تمنع قدوم العاملة المحددة سنكون اضعننا هذه الفترة دون أن تأتي العاملة ويترتب على ذلك أيضاً خسائر مادية على المكتب ال مستقدم، وهناك عقبات أخرى في الضوابط والعقود التي تم فرضها من الجانب الفلبيني وهذا ما يجعل من الاستقدام من الفلبين صعباً ونوعاً ما إلا أنه ليس مغلقاً.

وأضاف «ال مقبول» ان المملكة تتعرض لحملة تشويه إعلامية من قبل جهات اعلامية خارجية تهدف الى ايقاع صعوبات في الاستقدام للمملكة، ودائماً ما تضخم قضايا المملكة مع العمال في الاعلام الخارجى.

مكاتب الاستقدام: هناك دول تفرض شروطاً مجحفة لاستقدام عمالها من جهته قال محمد سالم، أحد مديري مكاتب الاستقدام، لـ«المدينة»: أن هناك بعض الدول تفرض علينا شروطاً مجحفة لاستقدام العمالة منها، وذكر مثالا على ذلك، حيث قال: إنه استقدم عاملة فيلبينية بجدة لأحد الكفلاء، وحصلت لها قضية جنائية في منزل كفيلاها من دون علم المكتب ، وقامت السفارة الفلبينية بالزامه بتسديد جميع مستحقاتها وتسفيرها على حساب المكتب، ونتيجة لعدم حماية المكتب في الاتفاقات خضعت للأمر الواقع، مؤكداً أن مكتبه أوقف عمل مكتبه بالفلبين وتعطلت عقود عملائه وتحمل غرامات ليس له ذنب فيها.

وقال المستثمر في قطاع الاستقدام بجدة أحمد شكري: إن ما يمارس علينا وما يتم من تدخل من السفارة الفلبينية أمر مخز، إذ هربت إحدى العاملات التي استقدمناها من طريق مكتبنا من منزل كفيلاها وتم التبليغ عنها، وبعد سبعة أشهر تقوم السفارة بإيقاف عمل المكتب وتطالب بإحضار تذكرة سفر ورواتب العاملة الهاربة.

وأكد أنه لا يوجد نظام يحمي مكاتب الاستقدام من تلك الممارسات، فالسفارة الفلبينية تمارس على مكاتب الاستقدام السعودية ضغوطاً وتخترق الأنظمة وتتجاهل حقوقنا، وللأسف وزارة العمل تتفرج علينا، مشيراً إلى أن اللجنة كتبت للوزارة عن تلك الممارسات ولكن لا حياة لمن تنادي ولم يعدل الأمر، لذلك فإن المكاتب كافة تفكر بالتوقف عن الاستقدام من الفلبين، إذ خسروا الكثير من المال والجهد، واستغل الفلبينيون الوضع في ظل عدم تحرك الجهات المختصة.

وتساءل لماذا لم تلتزم الفلبين بالاتفاق الذي ينص على أنه في حال حدوث مشكلة للعاملة فإن على السفارة التوجه إلى وزارة العمل لحل المشكلة؟ ولماذا السفارة تخالف العرف الدبلوماسي والاتفاق وتتجه للضغط على المكتب لتحل الخلاف بين العاملة والكفيل أو الإيقاف؟ ولماذا تترك المكاتب تواجه هذا الأمر بهذه الصورة وأضاف: أصبحنا مهدين بقطع أرزاقنا إذا استمر الاستقدام من الفلبين بهذا الوضع.

وأكد أنه مع المطالبة بالتوقف عن الاستقدام من الفلبين للعماله الرجالية والنسائية، حتى تعمل الفلبين على تعديل إجراءاتها التعسفية وتكون عادلة ومؤدية لحقوق البلد المضيف لعمالها.

مواطنون: لابد من إيجاد بدائل لحل أزمة العمالة المنزلية

ومن جهة أخرى طرحت أم ناصر سؤالا لماذا التركيز على الفلبين واندونيسيا في عمليات الاستقدام في حين ان هناك عمالة منزلية أخرى أكثر قدرة على التحمل وأكثر كفاءة، فأين البديل؟ وأضافت: لماذا لا تتعاون وزارة العمل مع وزارة التربية والتعليم بفتح حضانات في الاحياء او المدارس، مستشهدة على ذلك بأن أغلب العوائل تستقدم الخادمت من أجل البقاء مع أطفالها في المنازل، ولا نعلم ما يحدث لهم من تعذيب في ظل عدم توافر حضانات وعدم استشعار المسؤولين بذلك.

ويتحدث محمد النعمي أنه على الرغم من الشروط الصعبة والمجحفة من الجانب الفلبيني الا أننا كمواطنين قبلنا بهذه الشروط ولكن انفراج هذه الازمة لم يتم مثلما يقول المثل (رضينا بالهم...)، مضيقاً أنه وقع ضحية عدة مرات لمكاتب الاستقدام، حيث قادته الحاجة إلى استخراج تأشيرة عاملة منزلية لحاجته لها للعمل في المنزل، وقد توجه إلى إحدى مكاتب الاستقدام في مدينة مكة وقام بدفع الرسوم المطلوبة وتسليم التأشيرة إلى مكتب الاستقدام، ولكن فوجئ بعد ذلك بأن المكتب غير مرخص وأن صاحبه غير سعودي حيث سرق أموال الزبائن واختفى، وعند مراجعة ال مكتب وجده مغلقاً، مضيقاً أنه فشل في تحصيل أمواله التي دفعها لصاحب المكتب والذي اختفى عن الأنظار.. وتساءل عن كيفية معرفة المواطن بمكاتب الاستقدام المرخصة من المكاتب الوهمية، والتي تستغل الناس وتستولي على أموالهم بالباطل وكيف يستطيع تحصيل أمواله.

وبيّن فيصل مسفر أن موضوع الاستقدام من عمل العمالة المنزلية الفلبين واندونيسيا أخذ أكبر من حجمه وكان ليس في العالم دولة تصدر العمالة المنزلية مثل هذه الدولة فالعالم يعج بالكثير من العمالة المتميزة والتي تعاني من البطالة وتبحث عن حل ومخرج لأزماتها وزيادة دخلها وإنتاجها السنوي.. ويكمل أن الاستقدام يحتاج منذ سنوات طويلة إلى تطوير وتنظيم لحل المشاكل المتكررة التي تحدث من كل الأطراف سواء مكاتب الاستقدام، أو الدول المصدرة للعمالة المنزلية، أو الكفيل، أو العاملة المنزلية مضيقاً أن «عدم وضع ضوابط وحلول لذلك ساهم في أن تتدخل الفلبين واندونيسيا في وضع شروط جديدة وصعبة وذلك لحماية حقوق العمالة لديها حتى ولو كان ذلك على حساب المواطن والذي تضرر من هذه الشروط والتي تطالب بتوضيح عدد أفراد الأسرة وكروكي للمنزل وتوضيح الراتب الشهري، إضافة إلى عدد من الشروط التي تصعب على العدي من الأسر السعودية قبولها وتحمل تبعاتها».

وتحدث أم أحمد عن تجربتها في هروب العاملة المنزلية، وتطالب بضمان حق الكفيل السعودي في حال هروب الخادمة بعد فترة من عملها، وتقول: الخادمة تقضي فترة بسيطة في بيت مكفولها تعمل بجد واهتمام، ثم يظهر الوجه الآخر لهن، لذلك يجب وضع حد لهذا الأمر قبل وصول الخادمة لـالسعودية عن طريق فرض عقوبة عليها، وتبليغها بذلك قبل وصولها للمملكة.

الشورى يطالب بـمزايا مالية × لموظفي التحقيق والادعاء

العام

أكد على استحداث وظائف عليا وتأمين الأراضي

المصدر: جريدة المدينة الاحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015 م
[اضغط هنا](#)

جابر المالكي - الرياض

اشتكت هيئة التحقيق والادعاء العام من قلة المزايا المالية الممنوحة لأعضائها، مطالبة بوضع مزايا في الرواتب والبدلات والمكافآت لتكون حافزاً لأداء أعمالهم بالشكل المطلوب، وأكدت لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بمجلس الشورى اهتمام المجلس بحل ذلك العنصر المعوق لأداء موظفي الهيئة، حيث صدر قرار من المجلس يعالج تلك الجزئية بالموافقة على تعديل نظام هيئة التحقيق والادعاء العام بما يحقق طلب الهيئة بوضع مزايا لأعضائها في الرواتب والبدلات. وبينت اللجنة في توصياتها إلى أنها عالجت في تقريرها تأخر الترقيات للكادر الوظيفي بالهيئة، وأوصت بإحداث وظائف متوسطة وعليا لأعضاء الهيئة، كما طالبت بتأمين حاجة الهيئة من الأراضي في المدن والمحافظات، التي ليس لها بها أراض مناسبة لإقامة مقراتها.

وفي سياق آخر يناقش مجلس الشورى غداً تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن طلب استثناء (شركة العين العزيرية للاستثمار) - التي يعتزم مجلس نظارة وقف الملك عبدالعزيز للعين العزيرية تأسيسها - من شرط تعدد الشركاء حسب ما هو معمول به في الشركات المساهمة المملوكة للدولة.

ويصوت المجلس على توصيات لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن تقرير الأداء السنوي للهيئة العامة للطيران المدني للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات على التقرير أثناء مناقشته في جلسة سابقة.

كما يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة المالية بشأن ملحوظات الأعضاء واستفساراتهم بشأن التقرير السنوي لمصلحة الجمارك للعام المالي 1435/1434 هـ، التي أبدوها في جلسة سابقة. ومن الموضوعات المدرجة على جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مقترح إضافة مادة جديدة مكررة للمادة الثانية في نظام الحراسة الأمنية المدنية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي م/ 24 وتاريخ 1426/7/8 هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور مفلح الرشيد استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.

وفي الجلسة العادية السابعة التي تعقد بعد يصوت المجلس على توصيات لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن تقرير الأداء السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من مقترحات واستفسارات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

كما يصوت المجلس على سبع توصيات قدمتها لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب على تقرير الأداء السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1435/1434 هـ، وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظر اللجنة بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.

ومن أبرز التوصيات التي سيصوت عليها المجلس ما دعت إليه اللجنة بشأن تأسيس جهة تنفيذية متخصصة تقوم بمباشرة حالات العنف الأسري والتدخل لمنع الضرر أخذاً في الاعتبار الجوانب النفسية والاجتماعية لهذه الحالات.

من جانب آخر يستمع المجلس لوجهة نظر اللجنة الخاصة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه مشروع نظام حماية اللغة العربية في المملكة العربية السعودية، المقدم من عضو المجلس الدكتور سعود السبيعي استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.

ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة مناقشة تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والإدخار للعام المالي 1435/1434 هـ، وتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع مقترح نظام التحري المدني الخاص المقدم من عضو المجلس الدكتور سامي زيدان استناداً للمادة 23 من نظام مجلس الشورى.



القضاء ينتصر لفتاة يتيمة ويوقف عضل عميها الطامعين في عقاراتها

حاوِل الاستئثار بورثها.. وحالا بينها وبين الزواج

المصدر: جريدة المدينة الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015
[اضغط هنا](#)

حامد الرفاعي - جدة
أيدت محكمة الاستئناف بمنطقة مكة المكرمة مؤخراً الأحكام الابتدائية التي أصدرتها المحكمة العامة بجدة المتضمنة رفع ولاية عمي فتاة يتيمة عنها بحيث تكون الولاية للحاكم الشرعي إثر ثبوت عضل عمي الفتاة ثلاثينية العمر الأمر الذي تسبب في عنوستها بهدف الاستئثار بورثها رغم تقدم عريس لها من ذوي الكفاءة في الدين والحسب والنسب، حيث قررت المحكمة تزويجها من الشاب المتقدم لها إثر ثبوت كفاءته.

وتعود تفاصيل القضية التي نظرتها المحكمة العامة بجدة مؤخراً قبل تخصيص قضايا العضل لمحاكم الأحوال الشخصية - حسب حديث المستشار القانوني سعد الباحوث - إلى تقدم فتاة من إحدى المحافظات التابعة لمدينة جدة بدعوى للمحكمة العامة أفادت فيها إلى أن عميها يرفضان زواجها من عريس تقدم لها مؤكدة أنها يتيمة ومطلقة وليس لها أخوان، طالبة إثبات عضلها وتزويجها عن طريق المحكمة، مبينة أنه تم توكيله من قبل الفتاة للترافع عنها وكان حريصاً على معرفة كل تفاصيل قضيتها والجلوس مع العريس الذي تقدم لها للتأكد من كفاءته لهذه الفتاة اليتيمة والسؤال عن التزامه وخلقه بين معارفه الذين أثبتوا عليه كثيراً وعلى صفاته الحميدة والتزامه بأمور دينه، مشيراً في الوقت نفسه إلى أنه تبين لناظر القضية أثناء مثول عميها في مجلس القضاء أن أحدهما يريد تزويجها لولده بهدف الاستئثار بنصيبها من العقارات والعمائر والأراضي التي ورثتها عن والدها المتوفى. واستطرد المحامي الباحوث قائلاً: أعلنت الفتاة في مجلس القضاء أن ابن عمها ليس بالزوج المناسب لها للعديد من الأسباب والتي كان من بينها فارق السن والتعليم حيث إنها حاصلة على المركز الأول في الشهادة الجامعية مع مرتبة الشرف بأحد التخصصات العلمية النادرة.

وطالبت بتزويجها من الشاب الذي يرفضه عماها حيث أصدر ناظر القضية بناء على المادة 55 من نظام المرافعات الشرعية ولكون الضرر واقعاً على الفتاة حكمه بتزويج الفتاة للشاب الذي تقدم لها ووافقت عليه إثر ثبوت عضل عميها حيث تضمن الحكم أيضاً رفع ولايتهما عنها وجعلت الولاية للحاكم الشرعي.

إنشاء أول 5 محاكم عمالية في الرياض وجدة ومكة والمدينة والدمام

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 25 ربيع أول 1436 هـ - 16 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150116/Con20150116747419.htm>

عدنان الشبراوي (جدة)

وافق وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى، على إنشاء أول خمس محاكم عمالية للدرجة الأولى في كل من الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة والدمام اعتباراً من الخامس من محرم المقبل 1437 هـ، إضافة لإنشاء دوائر عمالية في عدد من محاكم الدرجة الأولى. وأوضح العيسى في تعميم للمحاكم، أن الدوائر في المحاكم تؤلف من قاض فرد، في حين تنشأ دوائر عمالية من قاض فرد في محاكم الدرجة الأولى على أن تباشر اختصاصها اعتباراً من 12 محرم المقبل وفق نظام المرافعات الشرعية، مشيراً إلى إحالة القضايا العمالية القائمة وما يتعلق بها من هيئات تسوية الخلافات العمالية والهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية في وزارة العمل، إلى المحاكم والدوائر العمالية اعتباراً من العام المالي 1437-1438 هـ، على أن يراعى في ذلك الاختصاص المكاني وإحاطة الوزارة بما تم من ترتيبات في هذا الشأن. وبين أن وزارة العدل تعمل على توفير المقار المناسبة لهذه المحاكم والدوائر وما يتطلبه عملها من وظائف إدارية وفنية وتجهيزات مكتبية وفق ما نصت عليه آلية العمل التنفيذية لنظام القضاء وذلك قبل مباشرتها اختصاصاتها بمدة كافية لا تقل عن شهرين من تاريخ بدء العمل في المحاكم العمالية أو دوائرها.

: شهد تخريج 458 كادراً أمنياً بالجوف .. اللواء الحمزي - عكاظ العقوبات البديلة على طاولة وزارة العدل

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150118/Con20150118747830.htm>

عبد العزيز المشيطي (القريات)

كشف لـ«عكاظ» مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي عن أن العقوبات البديلة للسجناء تحت الدراسة في وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء. وفيما نقلت «عكاظ» مطالبية السجناء بالقريات ومختلف مدن المملكة بعمل جولات تفقدية مفاجئة للسجون للوقوف على أحوالهم والاستماع إلى شكاواهم ومطالبهم، أكد اللواء الحمزي أن «الزيارات الميدانية المفاجئة مستمرة وفي سرية تامة للوقوف على واقع السجون وأحوال السجناء من قبلنا شخصياً ومساعدتنا، والعمل على تفادي ومعالجة أي سلبات يتم رصدها ومحاسبة المقصرين».

وكان اللواء الحمزي رعى، بحضور قائد حرس الحدود بالجوف اللواء سعود بن سعد الثبيتي وعدد من مديري الإدارات الأمنية بالمحافظة، تخريج (458) فردا في دورة الفرد الأساسي وأمن وأعمال السجون رقم (23)، وذلك في ميدان قيادة حرس الحدود بمنطقة الجوف بمدينة التدريب في محافظة القريات.

تحدث في الحفل اللواء الثبيتي مخاطبا أبناءه الخريجين قائلا: «أوصيكم بتقوى الله في السر والعلن، ومراقبة الله في جميع الأعمال، والوقوف صفا واحدا في وجه كل من تسول له نفسه المساس بأمن واستقرار بلدنا المعطاء»، مشيرا إلى أن هذه الدورة امتداد لتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وحرصه على تسخير كافة الموارد البشرية والتقنية لمنظومة الأمن بالسجون وكافة قطاعات الوزارة.

ثم شاهد الحضور عرض فرضية لإحباط محاولة اختطاف سجين نفذها بنجاح أفراد الأمن المشاركين في حماية السجين وتمكنوا من القبض على المجرمين، تلتها مسابقة فك وتركيب الأسلحة والرمية على الأطباق الهوائية، ثم العرض العسكري وأداء القسم.

وفي الختام، أعلنت النتيجة العامة للخريجين وأسماء الطلبة المتفوقين، حيث تم تكريمهم من قبل اللواء الحمزي.

وفي سياق متصل، شاركت قيادة حرس الحدود في منطقة الجوف بعبارات ولافتات جالت الميدان خلال حفل التخرج كتبت عليها عبارات «في قلوبنا»، «لن ننساهم»، «رحم الله شهداءنا الأبرار».. عبارات كتبت بمداد الوفاء لشهداء الواجب الذين ضحوا بأنفسهم من أجل الوطن، وانطلقت اللافتات تجوب ميدان حرس الحدود تنصدها صورة الشهيد البطل العميد عودة البلوي قائد حرس الحدود بالمنطقة الشمالية الذي استشهد قبل نحو أسبوعين في الهجوم الإرهابي الإجرامي الأثم على مركز السويف الحدودي بجديدة عرعر.



السجن 5 سنوات والغرامة 500 ألف عقوبة المتحرش ولا يعفيه تنازل

الضحية

مطالبات بإعادة إدراج مقترح نظام التحرش على جدول أعمال

الشورى

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150117/Con20150117747629.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

علمت «عكاظ» من مصادر مطلعة أن هناك مطالبات في مجلس الشورى بإعادة طرح مقترح نظام التحرش الجنسي وإقراره ضمن جدول أعمال المجلس في دورته الحالية، وذلك لأهميته ودوره في تنظيم التعامل مع هذا النوع من القضايا. ويهدف المقترح إلى سد ثغرة مهمة وضرورية لعدم وجود نظام لمكافحة التحرش في المملكة ومعاقبة مرتكبيه، ولحماية الأعراض وفق منظور إسلامي، خاصة مع تزايد سلوكيات التحرش سواء في الأماكن العامة أو الخاصة.

وينتظر أن يشمل النظام (الاتجار بالبشر) و(الابتزاز)، وذلك بعد ورود توجيه إلى المجلس بدراسة إمكانية ضمهما في لائحة موحدة، على أن يتم الرفع بما يراه المجلس حيال ذلك.

ولم يفرق النظام المقترح في مواده (17 مادة)، بين الرجال والنساء، إذ يجري على المرأة ما يجري على الرجل في حال التحرش، وحددت العقوبات على المتحرشين من الجنسين بالسجن مدة تتراوح بين (6 أشهر - 5 سنوات) مع غرامة مالية قدرها 500 ألف ريال كحد أعلى.

وأوضح النظام أن السلوك الذي يعد تحرشا معاقباً عليه هو كل قول أو عمل أو إشارة أو من اتخذ موقفا لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالة على الرغبة في الإيقاع بالطرف الآخر، أو إهانته أو استفزازه أو تحقيره بسبب جنسه أو مجرد خدش

حياء الأذن أو العين، يستوي - حسب الفقرة الثانية من المادة ذاتها - في دلالة القول المعتبر تحرشاً أن تكون صريحة أو ضمنية، وسواء كان القول بذيئاً متى قصد به شيء مما ذكر في الفقرة الأولى.

وفي مجال العمل، فسرت المادة الثانية التحرش بأنه السلوك الذي ينطبق عليه الوصف الإجرامي، فيما حددت المادة السادسة في أربع فقرات العقوبات المترتبة على التحرش والواقعة على المتحرش وصاحب العمل، حيث يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة وبغرامة مالية لا تقل عن عشرين ألف ريال ولا تتجاوز خمسين ألفاً، أو بإحدى العقوبتين كل من ارتكب فعلاً من الأفعال المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا النظام وفي حال العودة تضاعف العقوبة.

كما يعاقب رئيس المؤسسة أو مديرها أو صاحب العمل حسب الأحوال بغرامة لا تقل عن خمسين ألف ريال ولا تتجاوز مائة ألف إذا أخل بالتزاماته الخاصة بمكافحة التحرش المنصوص عليها.

وتضمن المقترح نقطة مهمة تواجه الكثير من قضايا التحرش (وهي التعامل مع القضية بعد التنازل من قبل الضحية أو أسرته)، حيث تضمن معاقبة المتحرش حتى وإن عفا أو تنازل الضحية عن دعواه وحقه الشرعي أو تنازل ولي أمره، وذلك خشية من أن يتم التنازل خوفاً وضعفاً أو في حال إغرائه مادياً من أجل أن يتنازل، على أن تتولى أمارات المناطق هذه القضايا.

كما لم يغفل المقترح حالات التحرش التي يتعرض لها الأطفال أو ذوو الاحتياجات الخاصة أو الحالات التي تحدث في حال الكوارث والأزمات أو في التكرار، حيث شدد العقوبات في هذه الحالات.

واهتم النظام المقترح بجوانب السمعة والحفاظ على سرية معلومات الشخص الذي تعرض للتحرش، حيث اشتملت مبادئ النظام على حماية ضحايا التحرش من خلال عدم الإفصاح عن هوية المبلغ مع تقديم جميع أنواع الدعم الطبي والنفسي والقانوني لهم.



عنوسة الفتيات ترتفع إلى 33 % وباحث يدعو لهندسة المجتمعات أمين جمعية ونأم الأسرية يحذر من زواجات جماعية بلا تخطيط استراتيجي

المصدر: جريدة الوطن الأحد 27 ربيع أول 1436هـ - 18 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=212200&CategoryID=3

الدمام: رشيد الزهراني

فيما أعلنت جهات حكومية رسمية أن نسبة عنوسة الفتيات 33%، طالب متخصص في الأمن الاجتماعي بطرح رؤية مستقبلية للأسرة السعودية، على مدى السنوات العشر المقبلة، تتناول حلولاً إرشادية مبتكرة لتعزيز قيم التعااضد والتكافل الأسري، في مواجهة ظواهر التفكك والعنف والعنوسة.

وقال أمين جمعية ونأم للرعاية الأسرية الدكتور محمد العبد القادر، أن "وزارة التخطيط السعودية، ذكرت أن عدد اللواتي لم يتزوجن في العشرية الماضية وتخطين عمر 30 عاماً وصل إلى 1.529.418 فتاة، بنسبة تصل إلى 33.45% من إجمالي عدد النساء في المملكة البالغ 4.572.231 فتاة".

وشدد على وجوب صياغة هندسة المجتمعات التي تركز على منهجية بحثية ميدانية، ينفذها مختصون في مجال الدراسات السكانية والتعليمية والصحية، وعلمي الاجتماع والنفس، ورجال القضاء، وخبراء في المجال الأمني.

وقال الدكتور محمد العبد القادر إن "هندسة المجتمعات علم حديث لم يتم تسخيرها في العالم العربي بشكل جيد حتى الآن، ويتطلب وقفة جادة من الجهات المسؤولة لمواجهة التحديات التي تواجه المجتمع، وتحويله من مجرد مصطلح إلى ممارسة فعلية على أرض الواقع".

وضرب مثلاً على ذلك بقوله: إن "المجتمع السعودي يشجع منذ فترة تزيد عن عقدين من الزمن على تأصيل مفهوم الزيجات الجماعية لمحاربة ظاهرة اجتماعية خطيرة تتمثل بتفشي العنوسة، وهذه المبادرات تتم في إطار يغلب عليه القالب التطوعي والمبادرات الفردية والنهج الإداري للقائمين على جمعيات الزواج، وأن الوقت لتقنين هذه الأفكار ووضعها ضمن استراتيجية هندسة المجتمعات من خلال مفهوم إصلاحي اجتماعي أشمل وأعم، يراعي خطط التنمية في المناطق والمحافظات والمدن، بحيث تقدم خدمات شاملة لرعاية الأسرة، وبما يتسق مع خطط البنية التحتية والتنمية المستقبلية التي تختص بقطاعات التعليم والصحة والخدمات البلدية والإسكان وغيرها".

ويرى العبد القادر إنه "لا يمكن أن نبادر إلى حل مشكلة العنوسة لنجد أنفسنا وقد وقعنا في مشاكل أكبر وأخطر ترتبط بالتأثير السلبي لخطط التنمية المجتمعية، فالزيجات الكثيرة والمتتالية والتي تظهر في مهرجانات الزواج الجماعية يجب أن يصاحبها تخطيط استراتيجي سليم في إطار صياغة شمولية لهندسة المجتمع، بحيث يتم التنسيق مع خبراء في مجال الأسرة والسكان والأمن والصحة والبلديات والإسكان والتربية والتعليم وغيرها من القطاعات الحيوية، لتقدير معدل الخصوبة في كل منطقة، والمواليد المتوقعة، ونسبة الكثافة السكانية بعد عشر سنوات، والاحتياجات الخدمية التي تحتاجها المنطقة بناء على ذلك"، مشيراً إلى أن من نتائج ذلك نهضة حضارية، وتنمية مستدامة، ومحاربة للظواهر المجتمعية السلبية، وعلى رأسها مشكلة العنوسة.

وأوضح أمين جمعية ونام للرعاية الأسرية أن جمعيات الزواج لا تزال تركز على الجانب التنظيمي، مطالبا بالبحث عن حلول ذات صبغة مجتمعية تضمن استقرار الزواج وديمومته، عن طريق توفير فرص وظيفية، وخلق استثمارات مشتركة للزوجين عن طريق مبادرات مدعومة من قبل الشركات الوطنية الكبرى في القطاعين العام والخاص.

وأشار إلى أن الملتنقى السابع لجمعيات رعاية الأسرة السعودية سيقدم نحو 30 بحثاً حديثاً لم تعلن في ملتقيات سابقة. داعياً المهتمين إلى المشاركة في الملتنقى الذي يقام تحت عنوان (الأسرة السعودية 1445) في 11 و12 فبراير المقبل في فندق الشيراتون بالدمام.



قالت لـ"سبق": 3 سنوات لم تكن كافية للحصول على حقي بوصفي

مواطنة

تأخر إضافة فتاة سعودية لكارت عائلة أبيها تسبب في عدم

إتمام زواجها

المصدر: جريدة سبق الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://sabq.org/Kbwgde>

هادي العصيمي- سبق- مكة المكرمة:

تسبب تأخر إضافة فتاة سعودية لكارت عائلة أبيها أكثر من ثلاث سنوات من قبل وكالة الأحوال المدنية بالرياض في عدم إتمام زواجها بشريك حياتها، الذي باءت كل محاولاته بالفشل، ولم تسعفه مجهوداته طلبية فترة المعاملة، من مراجعة الأحوال وتكبد عناء السفر من سكاكا إلى الرياض للبحث عن الرقم المفقود من بين سجلات إخوتها، في إضافتها.

وتروي (ن.ب) قصتها لـ"سبق": "أنا ابنة لأب سعودي وأم مصرية، وقد تزوج أبي بأمي قبل 22 عاماً بعقد زواج مصدق من وزارة العدل المصرية ومحكمة الأحوال الشخصية بجمهورية مصر العربية، وولدت بجمهورية مصر وشهادة ميلاد صادرة من القاهرة في 30 أكتوبر 1994، مصدقة من وزارة العدل ووزارة الخارجية المصرية والسفارة السعودية".

وتضيف: "أكملت دراستي من الابتدائية حتى الجامعية بتخصص لغة إنجليزية، ثم رجعت إلى أحضان أرض الوطن لأكمل دراستي الجامعية في جامعة الجوف، وتم استخراج سجل مؤقت حتى يتم الالتحاق باختبار القياس السعودي، الذي سرعان ما ألغي؛ فقدم والدي بمعاملة لضمي لكارت العائلة بتاريخ 10/11/1433 هـ، المقيدة برقم 6545". وتابعت: تم إرسال المعاملة لوكالة الأحوال المدنية بوزارة الداخلية بتاريخ 19/1/1436 هـ، برقم 1015، وإلى الآن لم يردنا أي توجيه من الأحوال، وأنا ما زلت مجهولة في موطني، ثم تقدم لوالدي شاب من أقاربي ذو خلق ودين، ووافق أبي على الزواج، إلا أن عدم انضمامي لكارت عائلة أبي تسبب في تأخر الزواج، وسبب لي متاعب نفسية لعدم تحقيق حلمي بإكمال تعليمي والحصول على درجة البكالوريوس والماجستير والدكتوراه. واختتمت حديثها بقولها: أناشد الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية، وأستجد به بعد الله، أن ينظر في قضيتي بعين الأب الرحيم علي؛ فأنا من بنات الوطن الغالي، وتوقفت جميع أحوالي بسبب انتظار ضمي لكارت أبي وإثبات هويتي؛ ما أثر في حياتي ومستقبلي وحياتي الزوجية، التي طالما تحلم بها أي فتاة، أن تكون معززة مكرمة في بيت زوجها؛ وذلك بسبب عدم إضافتي في سجل أبي واستكمال أوراق الرسمية؛ لأتمتع بكامل حقوقي بوصفي مواطنة سعودية". ومن جانبه، أوضح المتحدث الرسمي للأحوال المدنية محمد الجاسر أن المعاملة سيتم استكمالها؛ إذ إن المذكورة تبلغ من العمر أكثر من ثمانية عشر عاماً، وهي تتطلب بعض الإجراءات.

اليوم

سفير المملكة في لبنان - اليوم :

• الآلية المعتمدة وراء تأخير محاكمة السجناء السعوديين

المصدر: جريدة اليوم الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4041731>

صفاء قره محمد - بيروت

أكد سفير المملكة في لبنان علي عواض عسيري حرص المملكة على "اتمام محاكمات السجناء السعوديين في لبنان، مشيراً إلى أن السفارة تتابع هذا الملف الحساس مع الجهات المعنية، ولدينا ثقة بالقضاء اللبناني إلا أنه تبقى الآلية المعتمدة السبب الوحيد في تأخير محاكماتهم حتى اللحظة"، موضحاً أن عدد السجناء يبلغ ثمانية؛ ستة منهم متهمون بقضايا إرهاب وإثنان آخران في قضايا مخدرات، معلناً أنه "تم تخصيص محامية متخصصة بشؤون الإرهاب تسلمت قضاياهم، ولم يعد الأمر محصوراً بمحامي السفارة".

كشف عسيري في حوار

لـ "اليوم" أن رئيس الحكومة اللبنانية تمام سلام ابلغه أنه "تم البدء في محاكمة عدد من المجموعات وانجزت بعض الملفات، ولكن أحداث التمرد في سجن "رومية" انعكست سلباً على سير المحاكمات، إلا أنه أكد لي استمراره في النهج نفسه وفي أصول المحاكمات".

وجدد السفير عسيري التأكيد أن المملكة "لا تتدخل في موضوع الرئاسة في لبنان وتؤمن بأنه خيار لبناني وللمسيحيين دور في اختيار رئيسهم وأن يكون هناك إجماع عليه من قبل كل اللبنانيين"، داعياً اللبنانيين إلى أن "يطلقوا التأثيرات في الجغرافيا السياسية على لبنان ومستقبله، وأن يتم اختيار رئيسهم بأنفسهم وأن يبقى هذا الاختيار من اختصاص وخيار اللبنانيين وهدمهم".

السجناء السعوديون ومحاكماتهم

□ نتيجة لمواكبتكم قضية الموقوفين السعوديين في سجن رومية، أين وصلت اليوم محاكماتهم؟

نتابع ومنذ فترة طويلة وضع السجناء السعوديين، سواء المتهمون بقضايا إرهاب أو في قضايا أخرى لها علاقة بمخالفات قانونية قاموا بها على الأراضي اللبنانية، وهناك ما يقارب 400 متهم بقضايا إرهاب موقوفون لدى القضاء اللبناني، لهذا فإن الآلية التي تتطلب محاكمتهم تتوجب أن يكونوا جميعاً في قاعة واحدة ولعدم توفر قاعة واحدة تجمع هذا العدد تأخرت المحاكمات، ونتيجة لمتابعتنا هذا الملف مع السلطات القضائية للاطلاع على أوضاع السجناء السعوديين علمنا أن الجهات

المعنية توصلت الى تجزئة المتهمين الى مجموعات كي تتم محاكمتهم، وبالفعل بدأوا بهذه الآلية الا ان ما كان يحدث أن هناك بعض السجناء لا يرغبون بمحاكمتهم فيلجأون الى ادعاء المرض او رفض حضور الجلسات، وبالتالي عندما يتغيب عدد من السجناء من اي مجموعة يتم تأجيل المحاكمة لها وهذا ما حصل، ومن ضمن المجموعات التي يتأجل فيها المحاكمات التي تضم السجناء السعوديين، ونحن حريصون على اتمام المحاكمات ونتابع هذا الملف الحساس مع الجهات المعنية، ونحن بكل تأكيد نثق بالقضاء اللبناني الا انه تبقى الآلية المعتمدة السبب الوحيد في تأخير محاكمتهم حتى اللحظة.

□ كم عدد السجناء السعوديين لدى سجن رومية وما هي القضايا التي اوقفوا من أجلها؟
يبلغ عددهم الآن ثمانية سجناء بعد ان كانوا سبعة متهمين بقضايا إرهاب في ملف نهر البارد (شمال لبنان)، الا انه تم الافراج عن واحد منهم لقضائه فترة محاكمته وعاد الى المملكة، ليصبح هناك ستة متهمون بالارهاب واثنان متهمون بقضايا مخدرات ليصبح عدد السجناء السعوديين ثمانية.

□ كم يتبقى لهم لإنهاء فترة محكوميتهم؟
هذا الامر يعتمد على ما ستقرره المحاكمات، وهنا لا بد من الاشارة الى انني قمت مؤخراً بزيارة رئيس مجلس الوزراء تمام سلام في اطار متابعتي موضوع السجناء، وأبلغني الرئيس سلام انه تم البدء في محاكمة عدد من المجموعات، وانجزت بعض الملفات وأكد لي استمراره في النهج ذاته وفي اصول المحاكمات. لهذا عندما ستصدر المحكمة حكمها سيتم احتساب المدة التي قضاها كل سجين وما تبقى من مدة سيقضيها.

□ ما هي اوضاعهم الصحية وأعمارهم؟
- ليسوا من كبار السن، فهم في الثلاثينيات ويحظون برعاية واهتمام من جانب السفارة، وبالتالي نتابع اوضاعهم الصحية ونبعث لهم الادوية والكساء والطبيب ان احتاج الأمر واي متطلبات إنسانية في هذا الإطار، كما تم تخصيص محامية متخصصة بشؤون الارهاب تسلمت قضاياهم، ولم يعد الامر محصوراً بمحامي السفارة.

□ هل كان لأحدهم دور في عمليات التمرد التي حصلت مؤخراً في سجن رومية؟
لا معلومات بهذا الشأن، مع العلم انهم كانوا في المبنى ذاته الذي حصل فيه التمرد، الا انني اعتقد ان لدى السلطات اللبنانية الجواب الصحيح عن هذا الامر.

بشأن الشغور الرئاسي في سدة الرئاسة، ما هو موقف المملكة من إطالة هذا الفراغ وماذا تتمنون في هذا الاطار؟
أولاً نتمنى أن نرى الاستقرار في لبنان ونتمنى النجاح للحوار المسيحي - المسيحي لأننا نعول عليه كثيراً، فاخترنا الرئيس المسيحي أولوية لدى المسيحيين، وبالتالي نتمنى ان ينتج عن الحوار آلية بهذا الشأن حتى ينتهي الاحتقان السياسي والطائفي في لبنان، والحوار المسيحي البناء سيكون له نتائج ستعكس على لبنان والمسلمين وبالتالي نتمنى ان يقود الحوار لانتخاب رئيس جديد، ومن ثوابت المملكة عدم التدخل بالشؤون الداخلية ولهذا لا نتدخل بموضوع الرئاسة في لبنان، ونؤمن بأنه خيار لبناني وللمسيحيين دور في اختيار رئيسهم وان يكون هناك اجماع عليه من قبل كل اللبنانيين، وانتخاب الرئيس لا يتم من قبل المسيحيين وحدهم الا انه خيار مسيحي في النهاية.

□ وما هو برأيكم مفتاح حل هذه العقدة الرئاسية؟
مفتاح الحل التوافق اللبناني - اللبناني، وثانياً نعلم أن الجغرافيا السياسية لها تأثير كبير في المسيرة السياسية في لبنان، ولهذا نحن نتمنى في هذه المرحلة الحساسة أن يستطيع اللبنانيون أن يطلقوا هذه التأثيرات في الجغرافيا السياسية على لبنان ومستقبله، وان يتم اختيار رئيسهم بأنفسهم وان يبقى هذا الاختيار من اختصاص وخيار اللبنانيين وحدهم.

فتح قنوات الحوار
□ وفيما يخص الحوار الإسلامي - الإسلامي، كيف تصفون الحوار بين تيار "المستقبل" و"حزب الله"؟
- في الواقع ليس لدي معلومات عن جدول أعمال هذا الحوار ولكن أعتقد أنه ان توفرت الارادة السياسية الصادقة والمخلصة، وان كان هناك التزام حقيقي وفعلي بما يتم البحث فيه في الحوار والاتفاق عما سينتج عنه، بكل تأكيد سيؤدي هذا الحوار الى درء الفتنة السنية - الشيعية في لبنان، وسيؤدّد الصف اللبناني والكلمة اللبنانية لاختيار رئيس واعتقد ان هذا الحوار هام وضروري، الا ان السؤال يبقى هنا هل الارادة والنية موجودة، الجواب سيكون في نتائج هذا الحوار.

□ الى أي مدى تبارك المملكة هذا الحوار، في الوقت الذي لم تتراجع فيه ايران و"حزب الله" عن سياستهما في المنطقة؟
- اننا ننظر الى الشأن الداخلي بمعزل عن تصرفات بعض الأحزاب تجاه الخارج؛ انطلاقاً من أننا ننظر الى الشأن الداخلي بمعزل عن تصرفات بعض الأحزاب تجاه الخارج انطلاقاً من حرص المملكة على امن واستقرار لبنان، فالمملكة تشجع وتبارك اي حوار لبناني - لبناني يحقق هذا الهدف، وليس لدينا اي اعتراض ان كان هذا الحوار يخدم لبنان ويخدم الاستقرار به.

• بحث شرعي " يؤكد حق المرأة • فسخ العقد " حال مخالفة الزوج

له

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

جدة - عبدالله الجريدان

أصبح بإمكان الزوجة الاشتراط على زوجها بعدم التعددية وضمان عدم زواجه من غيرها، وذلك بعد أن ألزم بحث شرعي الزوج بعدم تعدد الزوجات، في حال اشترطت الزوجة الأولى على زوجها عدم الزواج عليها في عقد النكاح، إذ يجب على الرجل الوفاء بالشرط لما فيه منفعة ومصلحة للزوجة، وعدم مخالفة مقتضى العقد، مشيراً إلى أنه في حال عدم الوفاء بشرط منع التعدد يحق للزوجة فسخ النكاح.

وأوضحت الأستاذ المشارك بقسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتورة نورة المطلق في بحثها المحكم بعنوان «الشروط التي تشترطها المرأة لمنفعتيها وأثرها في عقد النكاح»، أنه ظهر لها من خلال نتائج البحث مكانة عقد الزواج في الإسلام عظيمة فقد شرعه الله لحكم ومصالح عدة، وأن الشروط في النكاح هي إلزام أحد المتعاقدين الآخر بسبب العقد ما له فيه منفعة، كما أن الشروط الموافقة لمقتضى العقد والمقصود منه شروط صحيحة باتفاق الفقهاء، لأنها المقصود من العقد.

ولفتت إلى أن اشتراط المرأة على الزوج أن لا يتزوج عليها شرط صحيح، ويجب على الزوج الوفاء به، لما فيه من منفعة ومصلحة للزوجة، ولعدم مخالفة لمقتضى العقد، وإن لم يف بها فلها فسخ النكاح، كما للمرأة أن تشترط على الزوج أن لا يخرجها من بلدها أو دارها، وأن لا يسافر بها، ويجب على الزوج الوفاء به، وإن لم يف بها فلها فسخ النكاح. وبيّنت أنه يجوز للمرأة أن تشترط بعض المهر مؤخرًا، والشرط صحيح ولازم، قياساً على ما لو اشترطت كون المهر من نقد معين، والتأجيل فيه منفعة للزوجة، وليس فيه ما يخالف الشرع، أو مقتضى العقد فيجب الوفاء به، لعموم الأدلة على وجوب الوفاء بالعهد، منوهة بأن اشتراط المرأة على الزوج إيصالها لمشاويرها الخاصة، كمكان العمل مثلاً، شرط صحيح يجب عليه الوفاء، وقد قبل الزوج به، فلزمه الوفاء بما ألزم نفسه به، لعموم الأدلة الدالة على وجوب الوفاء بالعهد، ولكونها لم ترض بالدخول في هذا العقد إلا بتحقيق هذا الشرط، وإذا لم يف الزوج بالشرط، فللزوجة الفسخ على التراخي، ولا يسقط حقها في الفسخ إلا بما يدل على رضاها.

وحول إمكان كتابة الزوجة شرط إكمال دراستها، استمرارها في عملها، أفادت في بحثها بأن اشتراط المرأة إكمال دراستها شرط لها فيه منفعة، فإذا قبل الزوج بهذا الشرط، فقد أذن بالخروج، وتنازل عن حقه في قرارها في البيت، ووجب عليه الوفاء به، كما أن اشتراطها بالاستمرار في العمل، إن وجد شرط صحيح، إذا قبل به الزوج فعليه الوفاء به، فلا يكون له منعها من العمل، ولو منعها فلا تكون ناشزاً.

.. ولا «خلاف» في بطلان اشتراطها لطلاق «ضررتها»

> أكدت الأستاذ المشارك بقسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتورة نورة المطلق في بحثها المحكم بعنوان «الشروط التي تشترطها المرأة لمنفعتيها وأثرها في عقد النكاح»، أنه لا خلاف بين الفقهاء الأربعة في بطلان اشتراط المرأة طلاق ضررتها، وعدم صحته، فإذا اشترطت المرأة في عقد النكاح طلاق ضررتها، فالعقد صحيح، والشرط باطل ولا يلزم الزوج الوفاء به، لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه.

وبيّنت في بحثها أن اشتراط المسكن من الشروط التي تشترطها المرأة لمنفعتيها، وهو شرط مشروع، وهو من الشروط اللازمة التي يجب الوفاء بها، وذلك لأنها من الآثار المترتبة على العقد.

وحول منح الزوجة صلاحية تطليق نفسها في عقد النكاح، أفادت بأنه لا يجوز اشتراط المرأة أن يكون الطلاق بيدها، أو أنها تطلق نفسها متى شاءت، وهذا الشرط باطل، والعقد صحيح، لمنافاة هذا الشرط لمفهوم القوامة التي فضل الله بها

الرجل على المرأة، كما أن المرأة سريعة الانفعال، سريعة التصرف، سريعة الندم، وفي بقاء الطلاق بيدها تدمير للأسرة، ولا يجب على الزوج الوفاء بهذا الشرط، لأنه شرط غير صحيح، ومخالف لمقتضى الشرع.



آباء • طفلات القصيم: صغيراتنا • مصدومات • وسنقاضي المسيئين

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

بريدة - طارق الرشيد
استغرب عدد من أولياء أمور الصغيرات اللاتي رقصن على إيقاع بعض الأناشيد ضمن مهرجان «ربيع بريدة» (الجمعة)، ما كتب عن بناتهم اللاتي لم يتجاوزن سن السابعة في مواقع التواصل الاجتماعي من إساءات وألفاظ نابية، مؤكدين أنهم بصدد رفع دعوى على المتجاوزين، وأن عدداً من القانونيين بادروا لتولي القضية. وأوضح أن بعض ما كُتب خارج عن حدود الأدب، وأن بناتهم تعرّضن لتجاوزات لفظية، معبرين عن صدمتهم.
وقال أحد أولياء الأمور (تحتفظ «الحياة» باسمه): «للأسف أن بعض المتشددین أساءوا إلى براءة الطفل وعفويته، فالصغيرات شاركن في فقرات المهرجان الترفيهي، إلا أن ما حدث من ردود أفعال لم يكن متوقعاً، فما حدث من تجاوزات عدة عبر حسابات بعض رواد مواقع التواصل الاجتماعي يتطلب التوقف عنده، لذا سيتم رفع دعوى قضائية على جميع المسيئين». وأوضح آخر أنه دُهل من شدة اندفاع الكثير من المغردين وتسابقهم على انتقاء أشنع العبارات وأكثرها قسوة بحق طفلتهم، كونها إحدى المشاركات ضمن الفرقة الإنشادية الاستعراضية، مضيفاً: «من انساق خلف المتشددین لا يعلم حقيقة الأمر، فالصغيرات شاركن بعفويتهم المعتادة، ولم تبدر منهن أية إساءة، كما أن لباسهن كان ساتراً، ومن المعيب أن يصل مستوى فكر البعض إلى متابعة ما تلبسه الصغيرات، فمثل هؤلاء يعبرون عن مستوى تفكيرهم».

وهدد ولي أمر آخر (تحتفظ «الحياة» باسمه) بمقاضاة المسيئين. وقال: «ابنتي تعرّضت لصدمة نفسية، كونها تتابع بشغف ما يطرح حول أدائهن في الفرقة في مواقع التواصل الاجتماعي، فالفرقة شاركت مسبقاً في مجموعة من الأنشطة الاجتماعية ولم يتعرض أفرادها لمثل هذه الحملة البذيئة بحق الأطفال».



• صحة القصيم تنفي نقل دم ملوث لمقيم بعنيزة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014380>

عنيزة - صالح الجهني
أوضحت المديرية العامة للشئون الصحية بمنطقة القصيم حقيقة ما تناقلته بعض الوسائل الإعلامية عن نقل دم ملوث لمقيم مريض ومنوم بالعناية المركزة بمستشفى الملك سعود .
وحمل التوضيح في بيان صحفي نشرته المديرية على موقعها الرسمي (http://qh.gov.sa) اليوم الأحد بأن المقيم ادخل للمستشفى نتيجة لحادث مروري ، مما أدى إلى تعرضه لإصابة شديدة في الرأس ، نتج عنها عدة كسور في الجمجمة وقاع الجمجمة ، وتم تنويمه في العناية المركزة ، وتلقى الخدمات الصحية حسب المتبع ، وأعطى عن طريق الخطأ دم ذا

فصيلة مختلفة عن فصلته - وليس دماً ملوثاً كما تناقلته بعض الصحف - ، بسبب عدم تطبيق السياسات والإجراءات المتبعة في المستشفى والمتعارف عليها دولياً علماً أن ذلك لا يمكن اعتباره سبباً مباشراً للوفاة. وأكدت صحة القصيم إلى أن لجنة متخصصة من استشاريين كلفت بالوقوف على القضية والتحقيق مع مختلف الأطراف، مؤكدة أن ذلك أمر حتمي للحفاظ على مستوى الخدمة الصحية لمختلف المرضى علماً أن هناك لجان تحقيق أولية يتبعها لجنة شرعية يرأسها قاض شرعي من شأنها إصدار القرارات وفق الضوابط الشرعية.



دافعت عن التنظيم القائم وعارضت وصفه بـ "القاصر" لجنة شورية ترفض اقتراح تشريع يكافح الفساد وتؤكد: الخلل في تراخي تنفيذ الأنظمة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014488>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
تباينت آراء أعضاء لجنة حقوق الإنسان الشورية بشأن مقترح لتشريع نظام الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، المقدم من عضوي المجلس ناصر بن داود وموافق الرويلي، ففيما رأى أغلبية اللجنة عدم ملائمة دراسة المقترح لعدم وجود فراغ تنظيمي يستدعي التقدم بنظام جديد للهيئة بدلاً عن النظام النافذ لها، طالب الأقلية بدراسة المقترح بدعوى حاجة مكافحة الفساد لأحكام تساعد الهيئة على المضي في تحقيق استراتيجيتها وأهدافها وتفعيل دورها وفرض هيبتها على جميع الأجهزة وكافة المسؤولين وفق نظام قوي وواضح ومعلن، وأكد أصحاب رأي الأقلية على أن تنظيم الهيئة الحالي غير قادر على تحقيق ذلك بالشكل المطلوب، إضافة إلى أن الهيئة وفي أحدث تقاريرها السنوية اشكت عدم اكتمال وضعها التنظيمي مما يستوجب تغطية هذا الفراغ والموافقة على ملائمة المقترح للدراسة تحقيقاً لهذا الهدف وعلاجاً للصعوبات بشأنه.

في المقابل دافعت لجنة حقوق الإنسان في تقريرها الذي حصلت عليه "الرياض" عن تنظيم هيئة مكافحة الفساد القائم ورفضت وصفه بـ "القاصر" كما جاء في مذكرة مقدمي المقترح، فمركزها القانوني يمنحها الاستقلال المالي والإداري التام، إضافة إلى ربطها بالملك مباشرة، وهو ما لا يتيح بقية أنظمة الأجهزة الرقابية بالمملكة ويميز الهيئة عنها. أعضاء يطالبون بنظام يفرض هيبة «نزاهة» بنظام قوي وواضح ومعلن وترى اللجنة بأن المادة الثالثة من تنظيم الهيئة منحها عشرين اختصاصاً جميعها تتضافر لتعزيز دورها في حماية النزاهة وتعزيز مبدأ الشفافية ومكافحة الفساد بثتى صورته وأساليبه، وأشارت "حقوق الإنسان" إلى أن الهيئة عملت على استكمال تنظيمها ورفعت لوائح وقواعد ستصدر بأمر ملكي ومن ذلك اللائحة التنفيذية للإبلاغ عن حالات الفساد وقواعد حماية النزاهة ومنح المكافآت للمبلغين عن حالات الفساد وقواعد إقرار الذمة المالية والقسم الوظيفي لبعض فئات العاملين في الدولة.

وأشارت "حقوق الإنسان" إلى أن موضع الخلل ليس في الأنظمة الرقابية بل في التراخي في تنفيذها والذي لا يعود لأسباب قانونية وإنما يتعلق بتعزيز مبدأ المساءلة والمحاسبة لدى القطاع الحكومي وهي القناعة التي نقلتها الهيئة للجنة خلال حديث مندوبيها عند دراسة تقاريرها السنوية فهناك "تأخر وتراخي في تطبيق الأنظمة المجرمة للفساد من قبل الأجهزة الحكومية".

د. موافق الرويلي

وعابت اللجنة على التنظيم المقترح للهيئة من عضوي المجلس ابن داود والرويلي معاملة جميع جرائم الفساد معاملة واحدة من حيث الأحكام والعقوبات، وأكدت ان في ذلك إغفالاً لعدد كبير من النصوص النظامية، في حين تخضع جرائم الفساد في المملكة إلى أحكام جزائية متعددة باختلاف نوعها، كما اتضح للجنة لرفض المقترح أن المشروع تبنى أحكاماً قانونية لا تتفق مع المرجعية النظامية القائمة في المملكة، حيث يوكل المقترح للهيئة التحري والتحقيق والادعاء العام في جميع جرائم الفساد بمنأى عن أنظمة حماية النزاهة ومكافحة الفساد القائمة واجهزة الرقابة والتحقيق الأخرى، بما يتنافى مع مبدأ فصل التحقيق عن إجراءات الضبط والاستدلال تحقيقاً للعدالة والموضوعية والحياد.



في إطار تعزيز تواصله مع مختلف شرائح المجتمع ملتقى شباب مكة يشرك ذوي الاحتياجات الخاصة في مشروعه الشبابي لبناء سواعد الوطن

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ربيع أول 1436هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014423>

جدة - ياسر الجاروشة

عزز ملتقى شباب منطقة مكة المكرمة الخامس "أمانة الفكر.. وريادة العصر" من تواصله مع مختلف شرائح المجتمع وذلك بفتح الأفاق للشباب والشابات من ذوي الاحتياجات الخاصة لعرض تجاربهم من خلال الفعالية التي أطلقها الملتقى ممثلاً في وحدة ذوي الاحتياجات الخاصة مؤخراً تحت عنوان "قادرة واهتمامكم بادرة" وذلك في إطار مشروعه الشبابي لبناء سواعد الوطن وذلك بنادي الصم للنساء بجدة.

وأوضحت نائبة الأمين العام للملتقى الدكتورة مي بنت عبدالله المصبيح أن فعالية "قادرة واهتمامكم بادرة" هي واحدة من الفعاليات التي يطلقها الملتقى في نسخته الجديدة وتعنى بالشباب والشابات وتلبي احتياجاتهم الفكرية والمهارية حيث تهتم هذه الفعالية بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال عرض قصص النجاح وكذلك إقامة الدورات والمحاضرات التثقيفية وعمل مناشط مختلفة تركز على خدمة ذوي الاحتياجات الخاصة ودمجهم في المجتمع.

وقدمت شكرها لكل من شارك وساهم في نجاح هذه الفعالية خاصة بشكرها وامتنانها نادي الصم النسائي بجدة على رعايته لهذه الفعالية منوهة بأن الملتقى يسعى لإبرام العديد من الشراكات المجتمعية الناجحة والتي تصب في مصلحة الشباب والشابات وتنمي قدراتهم وتحفزهم على الإبداع والتميز.

وعبرت رئيسة نادي الصم النسائي بجدة فائزة بنت عباس نتو عن سعادتها بعمل الملتقى وأهدافه التي ترمي إلى دمج ذوي الاحتياجات الخاصة بالمجتمع كما رحبت هي بدورها بالضيوف والحضور.

فيما رحبت رئيسة وحدة الاحتياجات الخاصة بالملتقى (أميرة) بأولياء الأمور بالحضور والمشاركات في الفعالية حيث قدمت لهن تعريفاً عن الوحدة وبرامجها التي ستطلق خلال الفترة القادمة.

واستعرضت الشابة أمينة بنت أحمد المالكي من ذوي الاحتياجات الخاصة بلغة الإشارة خلال الفعالية تجربتها مع الرسم والفنون التشكيلية أمام الحاضرات والزائرات للنادي في فقرة "قادرة على التحدي ومخالطة المجتمع" حيث استطاعت من خلال مواصلة إبداعها في الرسم والفنون اليدوية حتى أصبحت معيدة في قسم الرسم والفنون بكلية التصميم والفنون

لتبرهن أنها قادرة على التحدي والإبداع واجتياز الصعوبات لترسم بذلك لوحة ناجحة بدمج ذوي الاحتياجات بالمجتمع.

من جانبها قدمت الدكتورة تبرا بنت جميل الخصيفان محاضرة تثقيفية حملت عنوان "سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة من الصم ودور الفن في تكيفهم" حيث شرحت فيها بداية ما هو متعارف عن سيكولوجية الصم في المجتمع

مسلطة الضوء على تأثير الفن باختلاف أنواعه على النفس البشرية عامة وعلى ذوي الاحتياجات الخاصة من الصم بشكل خاص وسط تفاعل ملموس من مراتادات النادي.

واستمع الحضور بفقرة ترفيهية قدمتها بلغتها لغة الإشارة ناهد المصري وعبرت من خلالها عن امتنانها اللامتناهي لوالدتها التي رعتها لتقف هي اليوم راعية لطفلتها بنفس العطاء، وفتح باب الحوار مع مرتادات النادي والاستماع لما تتمناه كل منهن لتصبح مبدعة في أحد الفنون والأعمال اليدوية حيث عبرن عن أمنيتهن جميعاً بأن تُدرس لغة الإشارة للأسوياء حتى تنتشر بينهم وتسهل عملية التواصل والتفاعل معهم.

واختتمت فعالية "قادرة واهتمامكم بادرة" التي قدمها الملتقى لذوي الاحتياجات الخاصة بورشة عمل فنية قدمتها أمينة المالكي، قامت من خلالها بالرسم والطباعة على القماش وعمل ركن تحت مسمى "تحدث معي" كما شملت الورشة على ركن للوحة تعبيرية يعبر من خلالها غير المتحدثات بالإشارة "كتابة" لما يشعرون به من واجب تجاه فئة الصم.



تأخر حل أزمة السكن زاد من حجم الطلب في السوق.. وأعداد الجشعين

ابتزاز المستأجر.. ادفع زيادة ولا اطلع!

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014475>

الرياض، تحقيق- عبدالعزيز الراشد

أدت عوامل عديدة تتعلق بقلّة الخيارات والحلول السكنية في المملكة إلى لجوء شريحة كبيرة من أفراد المجتمع لقطاع الإيجار السكني، وتحديدًا مع ارتفاع أسعار العقار وصعوبة الحصول على قروض تمويل المساكن من البنوك مع ارتفاع نسبة الفائدة، إلى جانب صعوبة امتلاك المسكن المناسب، بشكل جعل السكن بالإيجار الحل الأول وربما الأخير للعديد من أفراد المجتمع.

ومع تلك المعوقات الصعبة التي يواجهها المواطن البسيط؛ فإنّه يواجه اليوم ممارسات ابتزاز كثير من المؤجرين ممّن استغلوا ضعف وحاجة المستأجر وتمسكه بمسكن يناسب واقعه المادي ويضمن له أكبر قدر من الاستقرار الأسري، حيث أنّ هناك من يستغل حاجة المستأجر لمسكنه من خلال فرض بعض الشروط غير المنطقية عليه وابتزازه؛ بهدف إخراجه من مسكنه ورفع قيمة الإيجار عليه.

ورغم الجهود الحثيثة التي تبذلها "وزارة الإسكان" في عملية تحسين بيئة قطاع الإيجار السكني في المملكة من خلال نظام "إيجار"، إلّا أنّنا أمام حاجة ماسة لتكثيف هذه الجهود وإعادة النظر في علاقة المؤجر والمستأجر وتحسينها ومعالجة واقع سوق الإيجار، ووضع مقياس علمي يحد من زيادة إيجارات المساكن ويضبط الأسعار ويوضح المواصفات والشروط التي يجب أن يعتمد عليها السماسرة وملاك العقار في تحديد قيمة الإيجار؛ نظراً لما يواجهه المستأجر في وقتنا الحالي من عملية مراوغة وابتزاز من قبل كثير من المؤجرين بشكل دائم.

نحتاج إلى «مؤشر عقاري» تتبناه وزارة الإسكان لتوحيد وتصنيف الإيجارات بناءً على الموقع وعدد الغرف والمساحة علاقة تعاقدية

وأوضح "د. زين العابدين بري" -أكاديمي، وعضو مجلس الشورى الأسبق- أنّ العلاقة التعاقدية بين المؤجر والمستأجر يشملها عقد الإيجار، وهو عقد موحد ونظامي يوضح كافة الحقوق والالتزامات على طرفي العلاقة، مضيفاً أنّ هذه العقود يؤخذ بها شرعاً، كما أنّها ملزمة للطرفين، مشيراً إلى أنّ نظام "إيجار" حقق فوائد اقتصادية مهمة جداً، ومنها إيضاح المعروض من كافة المستويات والأحجام والأسعار أمام المستأجر، ممّا ساعد على بقاء الإيجارات ضمن حدود معينة متى ما تساوى العرض مع الطلب.

وقال إنَّ نظام "إيجار" يحقق تقابل العرض والطلب في سوق واحد، وهذا مهم جداً من الناحية العملية، مُضيفاً: "لو أنَّ لدينا سلعة تباع في عدة أسواق بكميات كبيرة تجعل من كمياتها (العرض) مساوياً للطلب، فإنَّه من المفترض هنا أن يستقر السعر، وذلك نتيجة تساوي العرض مع الطلب، ولكن إذا كان المستهلك يعرف سوقاً واحداً فقط، أو أنَّه لا يعلم بوجود السلعة في بقية الأسواق، فإنَّ المستهلكين سيشترون من سوق واحد، مع أنَّ الكمية المعروضة في ذلك السوق لا تمثل كامل الكمية المعروضة في جميع الأسواق".

زين العابدين بري
وأضاف أنَّ الطلب في هذا السوق سيكون أكبر من العرض، ممَّا يؤدي إلى رفع السعر في هذا السوق فقط، موضحاً أنَّ هذا لن يحدث في ظل هذا النظام؛ لأنَّ إيجار عرض الكميات من كل الأحجام والمواقع والأعمار والنوعية في سوق واحد، وبهذا فإنَّ كامل العرض من جميع الفئات هو الآن أمام المستهلك، ممَّا يوفر له حرية الاختيار، وبالتالي تظهر الفائدة المرجوة من النظام، إضافة إلى بقية المزايا الأخرى.

استنزاف غير مبرر
وأشار "أحمد الدليل" -باحث اقتصادي- إلى أنَّ الإيجارات ترتفع كل يوم في حركة نمو غير متوازنة مع دخل المستأجر، سواء كان مواطناً أو مقيماً أو تاجراً، في وقت تشير الإحصاءات إلى أنَّ نسبة (60%) من المواطنين لا يمتلكون منازل خاصة بهم، ومعهم ما يقارب من ستة ملايين من المقيمين ممَّن يقطنون منازل أو مجمعات سكنية مستأجرة، وحوالي (90%) من المحال التجارية وغير التجارية مستأجرة، ممَّا يعني تعرُّض الجميع باستمرار لحالة استنزاف غير مبررة. وقال إنَّ ارتفاع الإيجارات لا يتوقف عند الإيجارات فحسب، بل تصحبه ارتفاعات في كل متعلقات العين المؤجرة، كارتفاع قيمة الأراضي والمساكن والسلع التجارية، وغيرها، ممَّا جعل الحياة المعيشية صعبة أمام المواطن والمقيم والتاجر أيضاً، مؤكداً على أنَّ ترك الحبل على الغارب أمام المؤجرين لرفع الإيجارات حسب مطامعهم سيُلحق الضرر بالمجتمع برمته، نتيجة زيادة نسبة تكاليف المعيشة، في ظل بقاء دخل الفرد كما هو عليه، مُبيِّناً أنَّ تدخُّل الجهات الرقابية المعنية بالعقار بات مطلب الجميع.

ارتفاع الطلب
وقال "الدليل" إن تأخُّر حلول الأزمة الإسكانية التي تعيشها البلاد منذ سنوات طويلة كان له دور رئيس في ارتفاع الطلب، الأمر الذي أدخل شريحة كبيرة من المواطنين كمستأجرين في السوق، ممَّا ساهم في زيادة الطلب على التأجير، خصوصاً في المناطق السكنية الجديدة، مُشيراً إلى أنَّ ارتفاع وتيرة المشروعات الحكومية ساهمت في زيادة عدد الوافدين وزيادة الطلب على تأجير الشقق بكل فئاتها، سواء الشقق الفاخرة أو المتوسطة أو مساكن العمال. وأضاف أن المشروع الواحد يحتاج إلى عدد كبير من العمالة، وهو ما أنعش سوق التأجير على مدى العامين الماضيين بشكل ملحوظ، كما رفع من نسب الإشغال في البنايات بمناطق استثمارية بات التأجير فيها متاحاً بعيداً عن أعين الجهات الرقابية، مُشيراً إلى أنَّ من بين الحلول الممكنة لمواجهة ارتفاع الإيجارات وابتزاز المؤجرين، وضع مقياس علمي يحد من زيادة إيجارات المساكن، بحيث يضبط الأسعار ويوضح المواصفات والشروط التي يجب أن يعتمد عليها السماسرة وأصحاب العقار في تحديد قيمة الإيجار، مُشدداً على ضرورة العمل على الحد من الزيادات المتوالية في الإيجارات وبحث خفضها.

تجارب ناجحة
ودعا "الدليل" أيضاً إلى نقل التجارب الناجحة في مختلف الدول، سواء المجاورة أو البعيدة، وذلك وفقاً لمعايير واضحة تضمن حقوق كل الأطراف، إلى جانب زيادة الفرص الاستثمارية الأخرى، مؤكداً على أنَّ ندرة الفرص تُعدُّ عاملاً في ارتفاع إيجارات السكن، سواء الاستثماري أو السكن الخاص، لاسيما أنَّ الملاك لا يجدون البديل الاستثماري المناسب الآمن، حتى يتم توظيف الأموال به، في ظل تدني معدلات الفوائد المصرفية إلى حدودها الدنيا، وتذبذب أداء سوق الأوراق المالية.

ورأى أنَّ ذلك جعل شريحة كبيرة من المستثمرين يتوجهون إلى الاستثمار في العقار الاستثماري والسكني، أملاً في تحقيق عوائد تبقى مقبولة مقارنة بالعوائد في القطاعات الأخرى، مُضيفاً أنَّ نظام "إيجار" لا يزال في طور التجربة، كما أنَّه غير ملزم للاشتراك به من قبل المكاتب والشركات العقارية، موضحاً أنَّه ليس له دور في ضبط أسعار العقار وتحديد نسب الزيادة والحد من ابتزاز المستأجرين، لافتاً إلى أنَّه يبين حجم الطلب والعرض ومراقبة ومتابعة قطاع العقار وأي مدخلات ومخرجات في السوق العقاري، وبالتالي فإنَّه يوفر فقط قاعدة بيانات.

بدل سكن
وقال "سعيد بن أحمد العُمري" -محام، ومستشار قانوني-: "إنَّ الإيجار لا يخرج عن ثلاثة أغراض، فهو إمَّا أن يكون بداعي السكن أو التجارة، فبالنسبة للأعمال التجارية نرى أنَّ قيمة الإيجار يدخلها التاجر في سعر السلعة، ولكن تظهر المشكلة في حالة الإيجار بغرض السكنى، وبالتالي نجد أنَّ المستأجر في الغالب الأعم له دخل ثابت مُضمَّن به بدل السكن

إذا كان موظف، لكنّه لا يتساوى مع قيمة الإيجار الحقيقية"، مُضيفاً أنّ أزمة السكن ليست مقصورة على المملكة فقط، بل منتشرة في العديد من الدول.

وأضاف أنّ ذلك يعود للزيادة المطردة في عدد السكان، موضحاً أنّ أسباب غلاء إيجار المساكن ناتج عن النزوح إلى المدن الكبيرة، خصوصاً بعض مدن المملكة، إلى جانب وجود أعداد هائلة من المقيمين يشغلون نسبة عالية من المساكن، ممّا قلّل المعروض منها، مبيّناً أنّ بعض المؤجرين يفضلون الإيجار للمقيمين عن المواطنين؛ لسهولة التعامل معهم والتزامهم التام بسداد قيمة الإيجار في مواعيده، إلى جانب سهولة إخلانهم السكن عند حاجة المؤجر له، وبالتالي يوفر عليهم اللجوء للمحاكم.

زيادات عشوائية

وأشار "العُمري" إلى أنّ البعض يستأجرون العقار دون وجود عقد مع المؤجر، مُضيفاً أنّ العقد يمكن أن يكبح جماح الزيادات العشوائية في قيمة الإيجار، لأنّ بعض الملاك يفرضون زيادة سنوية بحسب هواهم ودون سند قانوني، مُشدداً على ضرورة إبرام العقود بين المتعاملين، كما أنّه يجب في حال اتفق الطرفان على زيادة سنوية أن يتضمنها العقد، وعلى المحاكم في حال التنازع بين الطرفين أن تقدر القيمة الإيجارية بأجرة المثل من ناحية العقار والموقع.

وأكد على أنّ "وزارة الإسكان" تسعى دائماً إلى إيجاد الحلول السكنية اللازمة من خلال إنشاء العديد من الوحدات السكنية، بيد أنّ سعيها يصطدم بالتمويل و"بيروقراطية" بعض الجهات المساندة لها في برامج الإسكان، مبيّناً أنّ مشروع "شبكة" لخدمات الإيجار يتم فيه تقديم العروض والقيمة الإيجارية، كما يتم من خلاله أيضاً التعاقد بين المؤجر والمستأجر، إلى جانب سداد قيمة الأجرة إلكترونياً بحسب الاتفاق المبرم بينهما، لافتاً إلى أنّه رغم المساحة الكبيرة للمملكة، إلّا أنّ نسبة الأراضي المبنية فيها ضعيفة جداً ولا تتساوى مع المعدل العالمي.

عقود الإيجار لا تنص على مقدار الزيادة السنوية

غياب الرقابة

وأوضح "خالد العتيبي" -صاحب مكتب عقاري بالرياض- أنّ الإيجار عملية مؤرقة للمستأجر والمؤجر، مُضيفاً أنّ المستأجر يبحث له عن سكن لكي يأوي إليه هو وأسرته، وبالطبع فهو يبحث عن سكن مريح وجيد في مكان جيد بسعر أقل؛ إلّا أنّه يتفاجأ ببعض الملاك اللذين يتشجعون على هؤلاء المستأجرين، إذ يضعون أسعار تجبر المستأجر على القبول بها مبدئياً، حيث يسدد القسط الأول من الأجرة، وهي الأشهر الستة الأولى من العام، ثمّ يتأخر عن القسط الثاني "الدفعة الثانية"، ممّا يجعل المؤجر يلجأ لرفع السعر عليه.

وأضاف أنّ ذلك يعود لرغبة المؤجر في حدوث أحد أمرين، إمّا لخروج المستأجر وإخلاء السكن، أو أن يستغله ويبتزّه، وذلك لعدم قدرة المستأجر على السداد في الوقت المحدّد، مُضيفاً: "لو نظرنا لدور وزارة الإسكان، لوجدنا أنّها غائبة تماماً عن المستأجر والمؤجر، فالأسعار ليست موحدة، وليست هناك رقابة على المساكن، فكل شخص يمتلك مسكناً يضع رقماً للإيجار من تلقاء نفسه دون تصنيف لفئة مسكنه أو منزله".

ودعا "وزارة الإسكان" لتوحيد وتصنيف الإيجارات بناءً على الموقع وعدد الغرف والمساحة، إلى جانب إعادة النظر في طريقة الدفع، وكذلك تفعيل نظام "إيجار" الذي يسمع عنه الكثير ولم يرون له أي أثر على أرض الواقع!.

سوق مُحكّم

ولفت "نواف المحيسن" -عقاري- إلى أنّ السوق العقاري أصبح سوق محتكر نتيجة لعوامل عديدة، وهو ما يبين حال قطاع العقار في المملكة من تجفيف العرض مقابل الطلب، مُضيفاً أنّ علاقة المؤجر والمستأجر تُعدّ علاقة طبيعية في حال وجود عقد يضمن ويحفظ حقوق الطرفين، موضحاً أنّ تحسين بيئة قطاع الإيجار سيُسهم في نموه ويساعد على تأجير المنتجات السكنية الكافية وفق أسعار معقولة، مُشيراً إلى أنّ قطاع الإيجار يمر بمرحلة تطويرية كبيرة ونشطة، لما يشهده الطلب المتزايد عليه في ظل ارتفاع نسبة الدفعة الأولى من التمويل العقاري.

وأضاف أنّ "وزارة الإسكان" تبذل جهوداً حثيثة في تحسين العلاقة بين الطرفين وحفظ حقوقهما، مبيّناً أنّ حالات ابتزاز المؤجرين موجودة لكنّها بشكل نسبي، موضحاً أنّ شبكة "إيجار" ستُسهم في تقليل حالات الابتزاز وتُحسن العلاقة بين الطرفين متى ما تمّ إقرارها.

خلل كبير

وأكد "عبدالكريم الناصر" -مستأجر- على أنّ المستأجر دائماً ما ينكب مرارة ابتزاز المؤجرين، وهو ما يؤكد وجود خلل كبير في العلاقة بين المالك والمستأجر، موضحاً أنّ ذلك جاء نتيجة ارتفاع أسعار العقار في المملكة وصعوبة الحصول على مسكن يناسب واقع المواطن البسيط، إلى جانب صعوبة الحصول على القروض التمويلية، في ظل ارتفاع نسبة فائدة

البنوك، مشيراً إلى أن قطاع الإيجار أصبح اليوم الحل الأول والأخير لشريحة كبيرة من المواطنين في ظل بطء فاعلية منتجات الدعم السكني لـ "وزارة الإسكان".

ويبين أن العوامل التي أدت إلى ابتزاز المؤجرين للمستأجرين تكمن في غياب العقوبات الرادعة وعدم وجود مقياس يمكن من خلاله تحديد أسعار السوق العقاري في المملكة، داعياً "وزارة الإسكان" إلى تشديد الرقابة على المؤجرين، مقترحاً أن يتم وضع أرقام هاتفية تابعة للوزارة يمكن من خلالها تلقي بلاغات حالات الابتزاز ضد المستأجرين.

مماثلة المستأجر وخالفه الرأي "فهد الصالح" -صاحب عقار سكني-، مؤكداً على أن علاقة المؤجر والمستأجر مبنية بشكل أساسي على مبدأ البيع والشراء، وتحديدًا وفق عقد يحفظ حقوق الجميع، رافضاً بشكل قاطع مبدأ ابتزاز المؤجرين في ظل وجود زبائن على منتجه السكني، مبيّناً أن هذا الأمر ليس من أخلاق المؤجر الشريف، مشيراً إلى أن هناك حالات ابتزاز من قبل المستأجرين، وذلك فيما يتعلق بمماطلتهم وتأخرهم عن دفع قيمة الإيجار وعدم خروجهم من المسكن، داعياً المؤجرين إلى تقوى "الله" -عز وجل- وعدم ابتزاز المستأجرين.

نسبة الزيادة دولياً (5%) مع صيانة المبنى أرجع "أحمد الدليل" الأسباب التي أدت إلى ارتفاع قيمة الإيجارات إلى عدم وجود جهات تُعنى بتحديد سقف موحد لها بناءً على تصنيف الأحياء، إلى جانب جشع أصحاب العقارات الذين أمنوا العقاب والحساب من قبل الجهات المعنية، وكذلك المباني الجديدة التي أنشئت حديثاً في ظل ارتفاع قيمة الأراضي التي وصلت في كثير من الأحيان إلى أكثر من (50%) من قيمة المبنى الكلي، إضافة إلى غلاء المواد المستخدمة في البناء، ووضع قيمة الإيجار حسب المعايير الاقتصادية المعروفة، مثل احتساب الكلفة ثم القيمة التأجيرية بنسب معقولة.

وقال إن العديد من أصحاب العقارات يطلبون الأجرة (10%) من القيمة الإجمالية للعقار، وهذا يعني أن قيمة الأرض والبناء عادت له خلال (10) أعوام، وهذه المعادلة غير صحيحة وأثرت بشكل سلبي على أسعار الإيجارات، وبالتالي انعكست على جميع العقارات الإدارية والسكنية والتجارية التي أسهمت في ارتفاع باقي السلع الاستهلاكية، مثل المواد الغذائية ومواد البناء واحتياجات المواطن الضرورية، في ظل عدم السماح بتعدد الأدوار في الأحياء الجديدة. وأضاف أن ذلك ترافق أيضاً مع عدم إنشاء مخططات حديثة تستوعب الطلب المتزايد على الإسكان، إلى جانب عدم إيصال جميع الخدمات والمرافق لأراضي المنح ليستطيع أصحابها الاستفادة منها، مؤكداً أن العقد شريعة المتعاقدين، وبالتالي لا يحق للمالك طلب زيادة الأجرة إلا عند انتهاء مدة العقد بموجب الأجرة المتفق عليها، مبيّناً أن نسبة الزيادة في المعايير الدولية تكون في حدود (5%)، على أن يراعى في ذلك ما فعله المؤجر من إصلاحات في المبنى كلفته مصاريف إضافية يستفيد منها المستأجر.

وأشار إلى أنه ليس لدى "وزارة الإسكان" أنظمة لتحديد العلاقات بين المالك والمستأجر، إلى جانب توحيد العقود وتحديد نسبة الزيادة في الأجرة، مؤكداً أننا نمر بظروف عصبية في غلاء المساكن وعدم قدرة أصحاب الدخول المتدنية والمحدودة الوفاء بقيمة الإيجار في بعض الأحيان؛ نظراً لمحدودية دخلهم، وبالتالي يتجه الملاك للجهات القضائية والتنفيذية بطلب إخراج المستأجر ودفع ما عليه من متأخرات، وهذا يجعل هذه الجهات تتشغل في قضايا كثيرة، مشدداً على أهمية عدم إعطاء الملاك فرصة لإخراج المستأجر إذا كان السبب طلب الزيادة، إلا وفق نسبة معقولة.

خدمة «إيجار» الإلكترونية تسهل البحث وتحفظ الحقوق بين جميع الأطراف تُعد خدمة "إيجار" شبكة إلكترونية متطورة تقدم حلاً كاملاً لقطاع الإسكان الإيجاري وتضع كافة أطراف العملية التأجيرية في مكان افتراضي واحد، كما توفر خدمة "إيجار" سهولة البحث عن وحدة عقارية وسهولة عرض وحدة عقارية كطرف أصلي أو كوسيط، ما ينتج قاعدة بيانات عقارية متطورة جداً وقادرة على إعطاء القيمة المضافة دائمة لجميع الأطراف المعنية، وكذلك تنظم هذه الشبكة العلاقة بين كافة أطراف العملية التأجيرية وتحفظ حقوق كل من "المستأجر - المؤجر - الوسيط العقاري" عن طريق المستوى التقني العالي للشبكة وطريقة حفظ وتخزين المعلومات، ثم إعادة عرضها بشكل مبسط وقيم.

كما تيسر للمواطن والمقيم البحث في نطاق واسع وخيارات متعددة عما يناسبه من مسكن للإيجار باستعراض كامل للمواصفات التي يرغبها، كالموقع والمساحة والخدمات وغيرها من التفاصيل، ويتيح نظام "إيجار" عبر منصته الإلكترونية عقداً موحداً موثقاً يتم الاتفاق عليه بين المؤجر والمستأجر، لتسهيل إبرام وتوثيق العقد، ويمكن تحديث صياغته بما يحقق للعقد الإلكتروني النموذجي ميزة التنفيذ القضائي، كما توفر هذه الخدمة قاعدة بيانات إحصائية شاملة ودقيقة لقطاع إيجار المساكن، تبين حجم الطلب والعرض، ومؤشرات للمناطق الأكثر حاجة، والمواصفات الأكثر رغبة، ممّا يتيح للجهات المعنية بهذا القطاع والمستثمرين والمطورين ومقدمي الخدمات توجيه خططهم بما يلبي حاجة المواطنين ويؤسس لاستثمار ناجح ومتوازن، ويتيح أيضاً مراقبة ومتابعة حالة قطاع إيجار المساكن بما يدعم الوزارة والجهات المعنية في وضع أنسب اللوائح والتنظيمات لحالة القطاع ومتابعة تنفيذها بما يحفظ حق المستأجرين والمؤجر.

ويحدد "إيجار" المسؤوليات من خلال إعداد وصياغة لائحة تحدد حقوق وواجبات كل من المستأجر والمؤجر، وضمان حقوق كافة الأطراف من خلال توفير عقد موحد يرجع إليه الجميع، إضافة إلى سرعة وسهولة إنهاء العقد من خلال التحقق من هويات أطراف عملية التأجير بكل دقة، وتأهيل الوسطاء العقاريين المرخصين وحصولهم على كامل صلاحيات الوسيط العقاري المعتمد، كما يقدم "إيجار" مزايا تنظيمية وعملية تكمن في توفير خيارات متعددة لتحصيل ودفع الإيجارات، وبناء قاعدة بيانات انتمائية لقطاع الإسكان الإيجاري، إلى جانب سهولة الوصول والاطلاع على الوحدات العقارية المعروضة للإيجار، وتنويع طرق عرض الوحدات العقارية المعدة للإيجار، وتسهيل التواصل بين أطراف العملية التأجيرية.

استغلال وتهديد بالطرد!

أكد "أحمد الدايل" أن ما يجري الآن من استغلال وابتزاز للمستأجرين تحت وطأة الحاجة والتهديد بالطرد عند رفض الزيادة؛ اضطر الكثير من المستأجرين إلى القبول بالزيادة على مضض، فيما استبدل آخرون العين المستأجرة في الأحياء الراقية بأخرى في أحياء متواضعة، كما استبدلوا الفلل بالمنازل والبيوت بالشقق والمحال الكبيرة بالصغيرة؛ لعدم قدرتهم على دفع إيجاراتها المرتفعة أو لعدم الاقتناع بالزيادة.

وقال إن هناك تقارير صادرة عن مختصين في المجال العقاري أفادت أن نسبة ارتفاع إيجارات المساكن في المملكة بلغت (15%) سنوياً، مضيفاً أنها تعد نسبة عالية جداً بالمعايير التاريخية والإقليمية، وذلك بسبب تحكم وسيطرة أصحاب العقار والمشتريين في أسواق العقار، في ظل غياب التدخل الحكومي وندرة تمويل الرهون العقارية، مُشيراً إلى أنه في الوقت الذي كان لعنصر الإيجار وزنه بنسبة (18%) في مؤشر تكلفة المعيشة العام، فإن الزيادة في قيمة الإيجار تُعد أحد الدوافع الرئيسية للتضخم العام.



162 حالة عنف أسري في عسير .. و57% منها للمتزوجات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

عبدالرحمن القرني - عسير

قال الناطق الاعلامي بصحة عسير سعيد بن عبدالله النقيير: إنه تم رصد 162 حالة عنف أسري خلال العام الماضي تم تسجيلها بمستشفيات المنطقة مشيراً الى انه تم اتخاذ التدابير الإجرائية اتجاهاً مع تقديم الرعاية الطبية والوقائية إلى جانب التواصل مع الجهات المتخصصة في هذا الشأن .

وبيّن أن رصد هذه الحالات توزعت على مستشفيات عسير حيث سجل مستشفى عسير المركزي 73 حالة وفي خميس مشيط 36 حالة والنماص 17 حالة وخميس مشيط للولادة والأطفال 15 حالة وبقية الحالات توزعت على باقي المستشفيات الأخرى .

وصنف عدد الحالات إلى 145 حالة للسعوديين منها 120 حالة إناث فيما بلغ عدد الحالات من غير السعوديين 17 حالة منها 15 من الإناث .

وأوضح ان هذه الحالات صنفّت من الجانب الاجتماعي 92 من المتزوجات بنسبة 57% و34 حالة طفل بنسبة 21 % من إجمالي هذه الحالات وصنف 33 حالة من غير المتزوجين .

ولفت الى ان مصدر العنف من الأزواج كان بنسبة 54 % لعدد من الحالات تصل 88 حالة فيما بلغ نسبة وقوع العنف من الأب 22 بنسبة 14% ومن الأخ بعدد 10 حالات بنسبة 6% .

واكد ان طريقه اكتشاف الحالات المعنفة بلغت 64 حالة عن طريق الشرطة أما الحالات الواردة للمستشفيات 45 حالة حيث يتم الإفصاح عنها عن طريق المريض شخصياً وقد اكتشف الفريق الطبي المعالج لهذه الحالات 31 حالة من كامل

الحالات وقد صنفت حالات الاعتداء الجسدي بنسبة 74% فيما سجل 11 حالة تحت الإهمال و 18 حالة إيذاء نفس و 3 حالات للتلفظ والتأنيب.



682 ألف • عاطلة• يرفضن وظائف • حافز• ويطالبن بـ • الحكومية.. والقراء: • نريد تحديد ساعات العمل وزيادة الرواتب

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

أثار الخبر المنشور بعنوان: (682 ألف «عاطلة» يرفضن وظائف «حافز» ويطالبن بـ«الحكومية».. ردود فعل واسعة عبر الموقع الإلكتروني للجريدة.. فيما يلي أبرز الردود:
من سنوات لم تأتني وظيفة من «حافز»، وهم أساس تحطميننا، ويتركون من يذهب إلى مركز «طاقات» ويبحثون عن غيرهم، فهم لم يفتحوا لنا مجالاً للتدريب، فكيف يكون لدينا خبرات تؤهلنا للعمل في القطاع الخاص؟!
Fofof
في جميع دول العالم يحدد القانون ساعات العمل بحيث ألا تزيد عن ثماني ساعات في اليوم. المطلوب تفعيل القانون، والعدل في الرواتب وزيادتها، وتحديد نوعية وظائف الوافدين، ومنع فتح أسواق كثيرة؛ مما يربك حركه المرور.
عبدالله
شي طبيعي من قلة الرواتب في القطاع الخاص، فالراتب موحد 3000 أساسي، بدل سكن في السنة 6 آلاف ريال، ماذا تكفي ولديك أسرة وإيجار وغير الفواتير. لابد من ربط سلم رواتب الخدمة المدنية بالقطاع الخاص.
المحلل



مستشفى خاص يرفض نقل رضيع حتى وفاته.. والصحة تحقق

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150119/Con20150119748187.htm>

محمد الكادومي (جازان)
رفض مستشفى خاص بمنطقة جازان نقل رضيع إلى مستشفى الملك فهد المركزي بجازان بعد تعرضه لمضاعفات جراء حقه بمضاد حيوي داخل المستشفى، ما تسبب في تدهور حالته الصحية ليفارق الحياة بعدها.
وروى المواطن مهدي علي طوهر (والد الطفل) التفاصيل لـ(عكاظ) قائلا: «أدخلت زوجتي إلى المستشفى الخاص، حيث وضعت مولودها بصحة جيدة، وفي اليوم التالي ذهبت بطفلي إلى ذات المستشفى ليتم إعطاؤه حقنة ضد الدرن وأخرى للالتهاب الكبدي، وبعد فترة قصيرة من خروجي من المستشفى تعرض الرضيع إلى مضاعفات صحية وازدادت حالته سوءاً، عندها رجعت به إلى المستشفى مرة أخرى، حيث تم الكشف عليه ونقله إلى قسم العناية الفائقة».

وأضاف الطوهرى: «عند استفساري عما حدث لطفلي لم يفدني الكادر الطبي بالأسباب ليتم إبلاغي فيما بعد أنه توجد لديه مضاعفات في الكلى ويجب نقله على وجه السرعة إلى مستشفى الملك فهد المركزي بجازان، إلا أن المستشفى الخاص رفض تحرك سيارة الإسعاف بسبب عدم وجود موظف التأمينات في المستشفى وذلك للتحقق من شمول التأمين الخاص من عملي خدمة نقل المريض، إضافة إلى عدم وجود موظف الدخول والخروج في المستشفى على الرغم من توقيعي على إقرار بدفع كافة التكاليف خارج التأمين، ولكن المستشفى رفض نقل الطفل رغم التوسلات لهم بنقله إلى مستشفى الملك فهد المركزي لخطورة حالته، إلا أن جميع محاولاتي فشلت مما تسبب في تدهور حالة طفلي حتى انتقل إلى رحمة الله داخل المستشفى الخاص».

وطالب الطوهرى بفتح تحقيق لمعرفة أسباب وفاة طفله ومحاسبة كل من يثبت تقصيره، مشيراً إلى أن ذلك تسبب في دخول والدته وأسرته في حالة نفسية سيئة.

(عكاظ) طرحت القضية على المتحدث الإعلامي في صحة جازان محمد صميلي الذي أكد أنه ستتم مخاطبة المستشفى الخاص والوقوف على أسباب وفاة الطفل وسيتم اتخاذ الإجراء المناسب إذا اتضح وجود أية مخالفات، مبيناً أن صحة المنطقة حريصة كل الحرص على تقديم أفضل الخدمات الصحية للأهالي، سواء كانت مقدمة من القطاع الصحي العام أو القطاع الصحي الخاص.



855 مركزا انتخابيا لاختيار أعضاء 285 مجلسا بلديا

مداخل ومكاتب مستقلة شرط لمشاركة المرأة في الانتخابات

البلدية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150119/Con20150119748034.htm>

متعب العواد، بندر الغضوري (حائل)

حددت وزارة الشؤون البلدية والقروية والضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في الدورة المقبلة في انتخاب أعضاء المجالس البلدية في جميع المناطق والمحافظات، منها توفير الأمانات والبلديات مدخلا خاصا ومستقلا بالنساء وإيجاد قاعة اجتماعات مشتركة يتم من خلالها عقد جلسات المجلس وإيجاد قسم خاص بالنساء يحتوي على مكتب للعضوات وخدمات مساندة من استراحة ودورات مياه وسكرتارية.

وألزم صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور منصور بن متعب وزير الشؤون البلدية والقروية أمناء الأمانات ورؤساء البلديات في جميع المناطق والمحافظات بالبدء فورا في إعداد الترتيبات والإجراءات الكفيلة بما يحقق الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في الدورة المقبلة في 285 مجلسا بلديا من خلال 855 مركزا انتخابيا، وشدد سموه على سرعة تهيئة مقرات المجالس البلدية الحالية وإعداد الترتيبات والإجراءات الكفيلة بما يحقق الضوابط الشرعية لمشاركة المرأة في الدورة المقبلة، أخذين بالاعتبار وجود مدخل خاص ومستقل بالنساء وإيجاد قاعة اجتماعات مشتركة لعقد جلسات المجلس، وتوفير قسم خاص بالنساء يحتوي على مكتب للعضوات وخدمات مساندة من استراحة ودورات مياه وسكرتارية. وقال سموه في توجيه لأمناء الأمانات ورؤساء البلديات، إن الوزارة تقوم حاليا بإعداد مشروع دراسات واستشارات لتصميم مقرات المجالس البلدية لإعداد نماذج لتصاميم تفي باحتياجاتها ومنها مشاركة المرأة، ونظرا لأن الفترة الزمنية المتبقية على بدء الدورة الثالثة قصيرة جدا سوف تتم تهيئة المجالس الحالية.

يذكر أن مشاركة المرأة في الدورة المقبلة تأتي متزامنة مع نظام المجالس البلدية الجديد الذي اعتمد من قبل مجلس الوزراء، حيث تتولى المجالس البلدية الجديدة في حدود اختصاصات البلديات إقرار الخطط والبرامج المتعلقة بتنفيذ المشروعات

البلدية المعتمدة في الميزانية ومشروعات الصيانة والتشغيل والمشروعات التطويرية والاستثمارية وبرامج الخدمات البلدية ومشروعاتها.

وتتكون هذه المجالس من عدد من الأعضاء يحدده وزير الشؤون البلدية والقروية وفقا لفئات البلديات على ألا يزيد على ثلاثين عضوا يختار ثلثاهم بالانتخاب ويعين الثلث الآخر بقرار من الوزير، كما يمنح النظام حق الانتخاب وحق الترشح لعضوية المجالس البلدية للمواطنين الذكور والإناث على حد سواء عند توافر الشروط المنصوص عليها فيه، كما يمنح النظام المؤسسات والجمعيات الوطنية المستقلة غير الحكومية التي لا تهدف إلى الربح الحق في تولي الرقابة على تنفيذ إجراءات الانتخابات بصفة مستقلة بما يضمن نزاهتها وحسن تنفيذها.



العمل ونزاهة تحققان في إيقاف موظفي شركة الغاز

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=212344&CategoryID=5

جدة: سامية العيسى

تتظر وزارة العمل والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" شكاوى 83 من موظفي شركة الغاز الأهلية، بعد أن أوقفته عن العمل لمطالبتهم بحقوقهم في الجهات المختصة بالنظر في المخالفات العمالية، فيما أكد عدد من الموظفين الموقوفين بفروع الشركة في الرياض وجدة وعسير تقديمهم بشكاوى إلى مكتب العمل وديوان المظالم. وأكد رئيس قسم الخدمات في فرع المنطقة الجنوبية علي ناصر أنه تضرر وعدد من زملائه من قرار إيقافهم عن العمل، مشيراً إلى أنهم تقدموا بعدد من الشكاوى لفروع وزارة العمل بعسير وجدة وينبع والرياض وإلى هيئة مكافحة الفساد، مبينين فيها أن ما أقدمت عليه الشركة من قرارات الفصل مخالف لنظام العمل. وأشار إلى أنه خدم في الشركة لمدة 17 عاماً، وأنه وزملاءه تقدموا بشكاوى إلى مكتب العمل في عسير للحصول على مستحقاتهم الوظيفية وأحقيتهم في السلم الوظيفي. وقال ناصر إن الشركة فصلت أكثر من 40 سائقا بمدينة الرياض ممن يقومون بإيصال أنابيب الغاز إلى المنازل، وفصلت كذلك خلال عام واحد 500 موظف، وتسببت في مضايقات لكثير من العاملين فيها. وأشار عبدالرحمن الدخيل إلى أنه فوجئ بقرار توقيفه عن العمل خلال إجازته السنوية، وتلقى خلالها على بريده الإلكتروني بياناً بتوقيفه عن العمل بسبب شكاوى تقدم بها قبل خمس سنوات إلى مكتب العمل بالرياض ولم يبت فيها حتى الآن، وعليه تم رفع شكاوى مع ستة من الموظفين الموقوفين من أقسام مختلفة بالشركة، ومعها توقفت الرواتب حسب القرار الذي تلقوا نسخة منه. وبيّض سعيد الشهراني أنه رفع قضايا تظلم سابقة في مكتب العمل بفرع منطقة عسير قبل عامين وعاد إلى العمل بعد إنصافه من المحققين في مكتب العمل بالمنطقة الجنوبية، وحصل على تعويض قدره 10 آلاف ريال بعد إيقافه عن العمل لمدة عام ونصف العام، وقال إن ذلك التعويض لم يوف مستحقاته، وعليه رفع الشكاوى إلى الهيئة العليا لوزارة العمل للتحقيق في إيقافه، مطالباً بتعويض ملائم للمدة.

بهدف تفعيل نظام "مساند" الإلكتروني

العمل " تلغي الوكالات الشرعية لتأشيرة العمالة المنزلية .. وتقصرها على منشآت الاستقدام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

http://www.aleqt.com/2015/01/19/article_923852.html

أيمن الرشيدان من الرياض
ألغت وزارة العمل السعودية، الوكالات الشرعية لإصدار تأشيرات العمالة المنزلية لدى إدارات استقدام الأفراد، فيما أتاحت لشركات ومكاتب الاستقدام الأهلية الموجودة في جميع مناطق السعودية والمرخصة من قبل الوزارة المسجلة في موقع "مساند" الإلكتروني، والبالغ عددها نحو 320 مكتب استقدام، خاصية استقبال طلبات التأشيرات من الوكلاء الشرعيين. وأبلغت "الاقتصادية" مصادر، أن الوزارة وجهت تعميماً لجميع مكاتب وشركات الاستقدام المنتشرة في جميع مناطق السعودية، تشير فيه إلى أنه تم التعميم على إدارات استقدام الأفراد بعدم قبول طلبات إصدار التأشيرة إلا من صاحب الطلب نفسه، أما إذا كان مقدم الطلب وكيلًا شرعياً عن صاحب الطلب يتوجه لمكاتب وشركات الاستقدام الأهلية لاستخراج التأشيرة.
وأبانت الوزارة وفقاً للتعميم الموزع على منشآت الاستقدام، أن الهدف من وراء هذا الإجراء يأتي بعد انطلاق خدمة رفع الطلبات عن طريق نظام "مساند" الإلكتروني وتحقيق الأهداف المرجوة من النظام، وتفعيل دور مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية المرخصة في السوق السعودية.
كما أكدت الوزارة أيضاً في تعميم آخر، على ضرورة تحديث أسعار الاستقدام في نظام "مساند"، فيما سيتم إيقاف الخدمات عن المكتب الذي لا يلتزم بذلك.
وتسعى الوزارة من خلال هذا التعميم إلى تنظيم سوق استقدام العمالة المنزلية في السوق، وتقديم جميع التسهيلات للحصول على العمالة في وقت وجيز، وبطريقة إلكترونية تمكن جميع الأطراف (الوزارة - منشآت الاستقدام - المستفيدين)، من الاطلاع على سير عملية تقديم الطلبات وأين وصلت المعاملة؟ وعلمت "الاقتصادية" أن وزارة العمل، شرعت أخيراً، في منح مكاتب وشركات الاستقدام صلاحية إصدار تأشيرات العمالة المنزلية إلكترونياً عبر موقع "مساند"، بعد أن كانت تصدرها مكاتب العمل في مناطق المملكة.
وقال لـ "الاقتصادية" زياد الصايغ؛ وكيل وزارة العمل لخدمات العملاء والعلاقات العمالية، في وقت سابق، إن الوزارة منحت هذه الخدمة في إطار خطة لتسهيل إصدار تأشيرات العمالة المنزلية تنتهي بمنح طالب التأشيرة صلاحية إصدارها إلكترونياً بعد التواصل مع منشأة الاستقدام من خلال موقع "مساند".
وبدأ عدد من مكاتب وشركات الاستقدام في السوق المحلية بتلقي طلبات إصدار تأشيرات العمالة المنزلية وفقاً لما ذكره مجموعة من المستثمرين في السوق، حيث قال بعضهم، إنهم يقومون برفع الأوراق الرسمية المطلوبة لطالب إصدار التأشيرة عن طريق "مساند"، على أن يتم إرسالها للوزارة، بينما يستغرق وقت إصدار التأشيرة مدة تراوح بين أسبوع وعشرة أيام كما ذكر أحد المستثمرين.
يذكر أن متطلبات إصدار التأشيرة تتمثل في تعريف بالراتب، وكشف حساب من المصرف، وصورة من الهوية الوطنية، واستمارة طلب استقدام، إضافة إلى إرفاق صورة من العقد المبرم بين الطرفين ثم إرسالها للوزارة.

• سوريات للستر... حملة يقودها • سماسرة • عبر الفضاء

الإلكتروني

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني

«فتيات سوريات للزواج، للاتصال...»، هذه الرسالة الإعلانية وشاكرتها يكثر تداولها خلال الفترة الماضية، مستهدفة هواتف سعوديين وخليجيين، وغالباً ما تكون مذيلة بمسمى «فاعل خير».

وسجلت تلك الرسائل التي تأخذ الطابع الإعلاني في إطار إنساني مزعوم، حضورها المتكرر عبر وسائل عدة، فإلى جانب الهواتف ظهرت أيضاً عبر مواقع التواصل الاجتماعي والتطبيقات الإلكترونية مثل «واتساب»، فيما يردد مروجوها بأنهم يسعون إلى تحقيق الستر لمجموعة من الفتيات اللاتي تقطعت بهن السبل في مناطق القتال، في صورة وكأنها تداعب وتر العاطفة لدى الآلاف من البشر.

وفي الوقت ذاته، لا يكف من يعمل على بثها عن التأكيد بأنهم مخولون من جهات حكومية بتزويج فتيات سوريات من ذوي ضحايا القتال في سورية.

وحصلت «الحياة» على وثيقة تم ترويجها على نطاق واسع لتزويج الفتيات السوريات، يُدعى من خلالها بأنها موقعة من وكيل وزارة الداخلية لشؤون الحقوق حول السماح لمؤسسة خيرية متخصصة برعاية الأيتام بتزويج الفتيات السوريات من ذوي الشهداء الذين فقدوا أهاليهم في الحرب لمواطنين سعوديين، في حين يزعم بعض مروجيها أن الوثيقة رسمية. وكتب أحد المهتمين بتزويج الفتيات السوريات رسالة إعلانية جاء نصها: «لمن يرغب في الأجر، أزواج شابات سوريات يتيمات بألفي ريال فقط، ولا نريد سوى سترهن والأجر... فاعل خير»، وتضمنت رسالته صورة من الوثيقة المتداولة انطلاقاً من تعزيز صدقية الرسالة.

وأكد أحد المروجين لمثل هذه الرسالة (فضل عدم الكشف عن هويته) في حديث لـ«الحياة»، أنه استطاع تزويج أكثر من 200 فتاة سورية لمواطنين خليجيين خلال العام الماضي، موضحاً أنه لا يسعى إلى كسب المال من خلال هذا العمل «وإنما إلى التقرب من الله وتحقيق الستر للفتيات».

وأفاد بأنه يستقبل آلاف الاتصالات والرسائل النصية التي يرغب أصحابها بالزواج، إضافة إلى استقباله طلبات زواج من الفتيات أنفسهن، مبيّناً أن أكثر الطلبات التي تلقاها من رجال خليجيين، لافتاً إلى أنه منذ اندلاع الحرب السورية في أوائل العام 2011، سعى من خلال بعض المكاتب الخيرية إلى التعريف بنفسه كفعل خير لتزويج الفتيات السوريات، إلى جانب أنه أصبح معروفاً لدى الراغبين بالزواج من دول خليجية عدة. وتعود قضية تزويج الفتيات السوريات إلى العلن والنقاش أكثر من مرة، خصوصاً القاصرات منهن إلى رجال عرب وأجانب، في مقابل مبالغ مالية ضئيلة. وكانت منظمات حقوق الإنسان قد تفاعلت مع انتشار حالات تزويج السوريات، خصوصاً القاصرات منهن إلى رجال عرب وأجانب، مشككة في عقد مثل هذه الزيجات التي لا تلبث أن تنتهي بعد أشهر أو أيام قليلة. وأنشئت صفحة على موقع على «فيسبوك» في 16 أيار (مايو) الماضي بعنوان «لاجئات سوريات للزواج» لتستقطب أكثر من 18 ألف عضو في أقل من أسبوع، قبل أن يتم إقفالها بضغط من ناشطين. واعتبر مراقبون أن مثل هذه الدعوات ليست إلا «حفلة من هتك الأعراس والاتجار المجاني بالنساء»، فيما أشارت الأمم المتحدة ومنظمات حقوق الإنسان في تقارير عدة إلى حجم الاستغلال الجنسي والنفسي الذي تتعرض له اللاجئات السوريات، مطالبة بوقفه عاجلاً.

يُذكر أن أكثر حالات الزواج بين الفتيات السوريات تشمل القاصرات من اللاجئات، باعتبارهن الحلقة الأضعف، وقرارهن في أيدي أولياء أمورهن، بينما يبلغ عدد الفتيات السوريات المسجلات في سجلات مفوضية اللاجئين في لبنان بين 12 و17 عاماً، واللاتي يعتبرن في دائرة الخطر، نحو 62 ألف لاجئة، في حين تبلغ نسبتهن في مصر 5.6 في المائة، وتصل في العراق إلى 7.4 في المئة من عدد اللاجئين السوريين. وتشكل الطفلات بين عام و17 عاماً في الأردن ما نسبته 26.3 في المئة من عدد اللاجئين.

قانوني: مروّجوها «مجهولون»... ويمارسون «الاتجار بالبشر»
> أكد الاختصاصي القانوني تركي الرشيد، أن مثل الرسائل المتداولة حول تزويج بعض الفتيات السوريات، تندرج تحت قانون الاتجار بالبشر التي تعتبر مخالفة للأنظمة والقوانين المحلية والدولية، معتبراً أنه لا تعدو كونها دعايات وهمية وسلوكيات ابتزاز.

وأوضح أن المواقع الإلكترونية بجميع أشكالها باتت من أسهل الوسائل لبث الدعايات الوهمية التي تصل أحياناً إلى الابتزاز من خلال قيام الأشخاص المستهدفين بتزويد بعض المنظمات أو الأشخاص بصورهم وأرقامهم، وبالتالي تبدأ عملية الابتزاز لكسب المال بأية طريقة، مشيراً إلى أن المحاكم أظهرت بعض الحقائق لهؤلاء الأشخاص الذين يعملون بشكل منظم، منوهاً بأن بعض حالات الابتزاز تتم أحياناً بمظهر الأعمال الخيرية التي تدعو للتبرع وهي في حقيقتها غير مشروعة.

وأضاف: «مثل هذه الأساليب يمكن اعتبارها أنها شكل من أشكال الاتجار بالبشر، لذا لا بد من وضع حد لها وتفعيل إجراءات حازمة تجاهها لضمان عدم تفاقمها وانتشارها في مجتمعاتنا، فهناك منظمات مشبوهة تستغل حاجة بعض من يعانون سواء من ظروف الحروب أو غيرها، وبالتالي فإن من الضروري أن يحذر المجتمع من التعامل معهم».



أعضاء «شورى» يطالبون • التحقيق والادعاء العام • بتعيين

محققات للرقابة على سجون النساء

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ربيع اول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري
شكك أعضاء مجلس الشورى السعودي في أداء هيئة التحقيق والادعاء العام بسبب غياب المعلومات في تقريرها السنوي، ما دعاهم إلى طلب توثيق إجراءات التحقيق لنفي تهم الهيئات الحقوقية العالمية الموجهة للمملكة بانتهاك الحقوق والتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق، فيما اتهم أعضاء الهيئة بحرمان المتهمين من حقهم في توكيل المحامي، إضافة إلى ضعف الرقابة على السجون ودور التوقيف المكتظة.
ولم تكن المرة الأولى التي يشن فيها أعضاء الشورى انتقاداً لادعاء هيئة التحقيق والادعاء العام، إلا أن جلسة أمس (الإنثنين)، شهدت مطالب صريحة بتوظيف محققات لأنه لا يوجد سوى 10 موظفات إداريات في الكادر الوظيفي للهيئة، الأمر الذي دعا الدكتورة أمل الشامان إلى أن تتساءل عن يقوم بال جولات التفتيشية على سجون النساء ومدى تمتعهن بالحقوق التي كفلتها الأنظمة.

وطالب العضو اللواء عبدالله السعدون بأن تزور لجنة المجلس الإسلامية السجون لمعرفة سبب اكتظاظها، وجمع أصحاب السوابق مع حديثي الجرم في دور التوقيف، والتأكد من تنفيذ أحكام القضاء بسرعة، أو إجراءات التحقيق ونوعية الأسئلة التي يستطيع المحامي رفض إجابتها.

فيما شدد الدكتور عبدالله الجغيمان على حماية حقوق المتهمين، إذ لا يوجد في تقرير الهيئة ما يشير إلى ذلك، مضيفاً: «هناك شكاوى عدة حول حرمان المتهمين، خصوصاً في المراحل الأولى من إيجاد محام لهم»، الأمر الذي دعاه إلى المطالبة بمؤشرات أداء تبين جودة أداء وسلامة إجراءات التحقيق وكفاءة المحققين.

وقال الجغيمان والسعدون: «إن هيئة التحقيق أهم هيئة، لأنها ضمير الأمة والضامن لأن تأخذ العدالة مجراها، والوسيط بين المدعي والمدعى عليه، كما أنها مؤسسة وطنية ذات حساسية عالية تحتاج إلى إعادة النظر في طريقة أدائها، خصوصاً مع التطور التقني والتغير الاجتماعي الكبير في المملكة».

ووصف أعضاء الشورى جداول الإحصاءات في تقرير «التحقيق والادعاء» بـ«الصماء»، لأنها لا توضح آلية التفتيش والسلبيات المرصودة داخل السجون أو ماذا عملت الهيئة حيالها.

ولم ترق للعضو أمل الشامان توصية للجنة الإسلامية في المجلس دعت فيها إلى توثيق مهارات أعضاء الهيئة أثناء التدريب، وقالت إذا كانت هناك حاجة للتوثيق فيجب أن تكون لحفظ حقوق المتهمين للرجوع إليها وقت الحاجة، هذا التوثيق داعم كبير أمام الهيئات الحقوقية العالمية التي توجه الاتهامات للمملكة بانتهاك الحقوق والتعذيب وسوء المعاملة أثناء التحقيق.

وكررت العضوات مطالبهن بأن توظف خريجات أقسام القانون في الوظائف الشاغرة في هيئة التحقيق والادعاء العام، وأن يتم تعيينهن محققات، فيما دعا أعضاء إلى الاستفادة من مركز الدراسات والبحوث، لأن ما قامت به من بحوث ودراسات - بحسب تقرير الهيئة - 229 دراسة إجرائية ليس فيها بحوث علمية أصيلة.

ولم يكتف الأعضاء بنقد إحصاءات الهيئة بوصفها صماء، بل أكد الدكتور عبدالله الحربي أن الطريقة التي حسبت فيها معدلات القضايا غير صحيحة بل مضللة، وكرر أعضاء الشورى تساؤلاتهم عن الإجراءات التي اتخذتها الهيئة لمعالجة الخلل في السجون أو من سجن بغير حق مشروع، وماذا عملت الهيئة في معدلات الجرائم المرتفعة، عازين تساؤلاتهم لسبب غياب المعلومة بشكل كامل في تقرير الهيئة.

من جهة أخرى، دعا المجلس هيئة الطيران المدني إلى البدء في توظيف القوى العاملة النسائية بما يتناسب مع متطلبات وطبيعة العمل، وشدد المجلس على أن تتيح الهيئة الفرصة من خلال موقعها على شبكة الإنترنت للركاب ومستخدمي المطارات لإبداء شكاوهم وتلقي الرد عليها خلال 15 يوماً من تاريخ تقديمها، كما أكد المجلس قراره السابق بدرس إنشاء عدد من المطارات المحلية في بعض المناطق.

الناصر يشجب حادثة «شارلي إيبدو».. ويتهم فرنسا باحتقار المسلمين

> شجب عضو مجلس الشورى عبدالله الناصر في مداخلة له أثناء نقاشات الشأن العام حادثة الاعتداء على الصحيفة الفرنسية شارلي إيبدو، بيد أنه استغرب إعادة نشر الصور المسيئة للرسول مرة أخرى، ما اعتبره استفزازاً للمسلمين وانتهاكاً لحرمة الأنبياء.

وأكد الناصر في حديث لـ«الحياة» صحة مداخلته في الشأن العام وقال: «ما يسمى بحرية الفكر في فرنسا غير صحيح، فرنسا أبعد ما تكون عن الإنسانية»، مشيراً إلى الجرائم التي قامت بها من قتل مليون جزائري وإحراق قبيلة كاملة في إحدى الجزر، وقتل 45 ألف شخص في يوم واحد.

وشدد الناصر على أن حادثة الصحيفة الفرنسية - التي قتل فيها 12 رسماً كاريكاتورياً إثر إعادة نشر رسوم مسيئة للرسول - بداية لحقبة تاريخية لمحاربة المسلمين ومضايقتهم في الغرب، «سترى في المستقبل أنه سيكون هناك اضطهاد تاريخي للمسلمين»، ولم ير رد فعل المسلمين حول الحادثة مبالغاً فيه، وعند سؤاله عن شهرة الصحيفة الفرنسية وارتفاع مبيعاتها نظراً لهذا الرد اعتبره تحدياً. وعلق الناصر على سؤال «الحياة» حول مشاركة السعودية في مسيرة التائبين وإرسال برفقة عزاء للحكومة الفرنسية مباشرة بعد الحادثة قائلاً: «أنا أنكر العمل الإرهابي وما حدث نعتبره جريمة تاريخية، ولكن لماذا يهان المسلمون عن قصد وإصرار؟»، مشيراً إلى أن التشريع الفرنسي يشجب كل أنواع الاعتداء والظلم، ومنصوص على ذلك في قانونهم. واعتبر أن ما حدث احتقار من الحكومة الفرنسية للمسلمين، في حين أن بابا الفاتيكان يرفض مثل هذا التعدي الأخلاقي وله مقولة شهيرة «من شتم أمي لكمته»، فما بالك بمن يشتم الرسول الذي يعتبر رمزاً للمسلمين، وقال إن الرسالة التي يريد إيصالها من هذا الشجب هي أن يصدر مجلس الشورى بياناً يدين عملية الحادثة ويستنكر نشر الصور المسيئة مرة أخرى وإثارة الفتنة. وعن المسيرة التي شارك فيها زعماء العالم ومن ضمنهم السفير السعودي لدى فرنسا، علق الناصر: «لماذا لا تقام مسيرات للظلم والإبادة في سورية والعراق وغزة؟ العدالة أصبحت مفقودة واستفزاز المسلمين بات بشكل سافر وعلمي»، وشدد على أن المسلمين يرفضون هذا الاستفزاز والظلم والكرامية، مع تأكيده على شجب الإرهاب بجميع أشكاله وألوانه، إلا أنه اعتبر ما حدث ليس حرية تعبير، وختم حديثه: «نؤمن بمجتمع إنساني متحاب بصرف النظر عن ديانتهم ومعتقدهم، ولكننا لا نقبل أن يهان المسلمون بهذا الشكل».

• الجوازات : بصفة المقيّمات بعد 70 يوماً... وفقدان

• الأصابع لا يعني من تطبيقها

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 30 يناير 2015 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

كشفت المديرية العامة للجوازات أن بصفة المقيّمات ستصبح إجبارية مطلع نيسان (أبريل) المقبل، مشيرة إلى أنه سيتم ربط تجديد الإقامة ببصمة الأصابع العشر والوجه، مؤكدة أن فقدان أحد الأصابع أو اليدين لن يعيق من عملية إجراء البصمة من خلال الأصابع الأخرى، منوهاً بأن بوابة «أبشر» أسهمت في تسجيل انخفاضاً واضحاً في عدد المراجعين لفروع الجوازات في مختلف مناطق المملكة.

وقال المتحدث الرسمي للمديرية العامة للجوازات المقدم أحمد اللحيدان في حديث لـ«الحياة»: «أن الجوازات ستبدأ بتنفيذ بصفة المقيّمات بعد نحو ثلاثة أشهر، وذلك بعد تطبيقها مسبقاً على المقيمين، إذ ستكون بصفة الأصابع والوجه إلزامية لإتمام عملية تجديد الإقامة، كما أن البصمة تُفرض على المرافق المسجل في إقامة ولي أمره، فمن بلغ سن الـ 15 عاماً، يجب أن يسجل بصمته لدى أقرب فرع للجوازات، حتى يتمكن ولي الأمر من الاستفادة من الخدمات المقدمة من خلال بوابة (أبشر)»، مبيّناً أن خدمة التجديد للمقيّمات تعد إحدى الخدمات التي تُقدّم عبر البوابة الإلكترونية.

وأوضح أن المديرية العامة للجوازات حددت 35 موقعاً لمسح البصمة للنساء في 13 منطقة إدارية، مع اشتراط إحضار أصل الإقامة والجواز لتسجيل البصمة، مؤكداً أن فقدان أحد الأصابع أو اليد كاملة لا يعني من إجراء البصمة لباقي الأصابع أو اليد الأخرى، لافتاً إلى أن بصفة العين تؤخذ ممن صدر بحقهم حكم بالإبعاد عن المملكة أو من تثبت مخالفتهم لأنظمة الإقامة والعمل.

وأفاد اللحيدان بأن الخدمات الإلكترونية أسهمت في تخفيف الضغط على فروع الجوازات في المناطق كافة، موضحاً أن 70 في المئة من المراجعين ينفذون خدماتهم عبر بوابة «أبشر»، وأن الخدمات المدرجة على البوابة الإلكترونية توفر الوقت والجهد على طالبي الخدمة بدلاً من استغراق كثير من الوقت لإنجاز بعض المهمات ذات العلاقة بالجوازات.

وكان المدير العام للجوازات اللواء سليمان الحيبي أطلق في مطلع هذا العام خدمة تعديل رقم جواز المقيم، وذلك ضمن مجموعة من الخدمات التي تستهدف سرعة العمل وإنجازه وفق آلية إلكترونية تمتاز بسهولة ومرونتها، من دون الحاجة إلى المراجعة التقليدية. وأوضح المتحدث الرسمي للجوازات المقدم أحمد اللحيدان عبر بيان صحفي، أن تقديم هذه الخدمة يأتي استكمالاً لخدمة إصدار الإقامة، إذ ستتيح للمستفيد إمكان إصدار الإقامة لأحد العاملين القادمين حديثاً للعمل لديه، الذي لم يتمكن من إصدار الإقامة له بشكل إلكتروني، بسبب وجود رقم جواز العامل مسبقاً في النظام الآلي.

وأشار إلى أن تنفيذ هذه الخطوة وإتاحتها بشكل إلكتروني عبر خدمات الجوازات الإلكترونية (أبشر)، سيغني المستفيد عن مراجعة إدارات الجوازات لطلب تعديل رقم جواز المقيم المسجل مسبقاً في النظام الآلي، وسيتمكن وعبر حسابه الإلكتروني في «أبشر» من إرسال صورة من جواز سفر العامل، تحوي صفحة تأشيرة الدخول وصفحة معلومات الجواز والصفحة المتضمنة ختم الدخول عبر نظام الرسائل الإلكترونية، مبيّناً أنه سيتم استقبال الطلب وتنفيذه من الجهة المختصة بالجوازات، ومن ثم إشعار المستفيد بذلك، ليتمكن من إكمال إجراءات إصدار الإقامة إلكترونياً من دون الحاجة إلى مراجعة إدارات الجوازات، مبيّناً أن المديرية العامة للجوازات، بالتعاون مع مركز المعلومات الوطني، ومتابعة وزارة الداخلية، تسعى لتحقيق هدفها المتمثل بأن تكون إداراتها بلا مراجعين، وذلك بتقديم جميع خدماتها ولمختلف فئات المجتمع بشكل إلكتروني كامل.

• التربية: برامج علمية تستهدف الحد من العنف بين الطلاب

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ربيع اول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - سعدون الهزاع

أكدت وزارة التربية والتعليم بدء العمل جدياً على مجموعة من البرامج التي تستهدف مشكلة العنف بين الأقران، معتبرة أنها باتت تشكل خطراً على سلوكيات على طلاب العام من أطفال ومراهقين، مبينة بأن حالات العنف البدني والنفسي التي تتم ممارستها داخل المدارس تتطلب وضع حد، كونها تؤثر في العملية التعليمية والتربوية.

وأوضحت «التربية» أن الشراكة بينها وبين اللجنة الوطنية للطفولة وبرنامج الأمان الأسري الوطني وبرنامج الأمم المتحدة للأمم المتحدة والطفولة «اليونيسيف»، إضافة إلى الشراكة مع إدارة التوجيه والإرشاد وإدارة التدريب والابتعاث في وزارة التربية والتعليم، تهدف إلى وضع البرامج اللازمة التي تسهم في القضاء على ظاهرة «التنمر»، منوهاً بأنها انطلاقاً من استئجارها لمسؤوليتها ومدى حجم المشكلة وما لها من تأثير سلبي من الناحية النفسية والسلوكية على الطلاب والطالبات في التعليم العام، قامت بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة لوضع الحلول اللازمة.

من جانبها، أوضحت الأمين العام للجنة الوطنية للطفولة الدكتورة وفاء الصالح، أن مشروع مناهضة العنف بين الأقران يأتي بموافقة وزير التربية والتعليم رئيس اللجنة الوطنية للطفولة الأمير خالد الفيصل، مشيرة إلى أن هذه الخطوة من شأنها الإسهام في تحقيق الحماية المناسبة لطلاب وطالبات التعليم العام من أشكال السلوك السلبي كافة.

وأضافت في حديثها لـ«الحياة»: «إن وزارة التربية والتعليم ومن خلال اللوائح التربوية التي تعنى بالسلوكيات لدى الطلاب والطالبات تعمل على الحد من ظاهرة التنمر ومعالجتها وفق أسس تربوية وعلمية سليمة، وبعد المشروع الوطني للوقاية من ظاهرة (التنمر) بين الأقران في مدارس التعليم العام الذي تعمل عليه اللجنة الوطنية للطفولة بمشاركة برنامج الأمان الأسري وبرنامج الأمم المتحدة للأمم المتحدة والطفولة (اليونيسيف) عاملاً مساهماً في وضع مجموعة من البرامج التي تتناسب مع مثل هذه الحالات، التي تحقق التوعية اللازمة، كما أن مشاركة إدارة التدريب والابتعاث وإدارة التوجيه والإرشاد تأتي في شكل جهات تنفيذية للمشروع».

وكشفت أن المشروع الوطني للوقاية من ظاهرة «التنمر» بين الأقران في مدارس التعليم العام يستهدف عمل دراسة بحثية في الميدان التربوي لمعرفة مدى انتشار الظاهر في السعودية، وتحديد أنواع «التنمر» واستكشاف أسبابه والتعرف على الإجراءات التي تتخذها المدارس تجاهه، واستكشاف إدراك وتوجهات أولياء الأمور والخروج بإحصاءات ونتائج عن مدى انتشاره وتأثيره في الأطفال والمراهقين، مبينة أنه يتم حالياً العمل على إعداد أدلة تدريبية للتعامل مع «التنمر» في المدارس، وتطوير مواد تربوية حوله وأثاره الضارة في ضوء الخبرات العلمية.

وأفادت الصالح بأن المشروع يستهدف إعداد الأنشطة التدريبية وحقائب تدريبية للمرشدين الطلابيين، وتولي مهمة تدريب المدربين المركزيين على مستوى إدارات التربية والتعليم، وأخرى لمنسوبي المدارس من معلمين ومديرين ووكلاء ومساعدين، مضيفة: «يشمل المشروع حقائب موجهة للأطفال والمراهقين من الجنسين في مختلف المراحل الدراسية، وذلك لرفع الوعي بهذه المشكلة وطرق التعامل معها، إضافة إلى إعداد نماذج وأنشطة مدرسية لإشراك أولياء الأمور في التصدي لهذه المشكلة».

ولي العهد يرأس جلسة مجلس الوزراء

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 29 ربيع اول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

رأس ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر اليوم (الاثنين)، في قصر اليمامة في مدينة الرياض.

وفي بداية الجلسة، جدد ولي العهد الشكر والامتنان لأصحاب الجلالة والسمو والفخامة، قادة وزعماء الدول الشقيقة والصديقة، والشعب السعودي الكريم، على سؤلهم واطمئنانهم المستمرين على صحة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز.

بعد ذلك أطلع الأمير سلمان المجلس على فحوى رسالة فخامة رئيسة جمهورية أفريقيا الوسطى كاثرين سامبا بانازا إلى خادم الحرمين، وعلى نتائج استقبال سموه لرئيس الوزراء في جمهورية باكستان الإسلامية نواز شريف، ووفد أعضاء مجلس الشيوخ الأميركي، وما تم خلالهما من استعراض لأوجه التعاون الثنائي بين المملكة وبين جمهورية باكستان الإسلامية والولايات المتحدة.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز الخضير في بيانه لـ "وكالة الأنباء السعودية"، عقب الجلسة، أن "مجلس الوزراء نوه بجائزة خادم الحرمين الشريفين العالمية للترجمة، التي أقيمت حفلة تسليمها للفائزين بها في دورتها السابعة في مقر منظمة الأمم المتحدة في جنيف الخميس الماضي، بحضور ثقافي عربي ودولي كبير، يعكس أهميتها الحضارية والثقافية والعلمية في تحقيق التواصل بين شعوب العالم".

وذكر أن "المجلس تطرق إلى عدد من النشاطات الثقافية والتراثية التي شهدتها المملكة هذا الأسبوع، ومنها افتتاح سوق عكاظ في دورته الثامنة في محافظة الطائف، ومهرجان جدة التاريخية الثاني، مؤكداً ما لهدين الحدثين الثقافييين من أثر كبير في النهضة الثقافية والعلمية والأدبية التي تعيشها المملكة، فضلاً عن تذكيرهما بقصة إرث إنساني، ثقافي، وتراثي عظيم".

وأشار الخضير إلى أن المجلس رحب بالقرارات الصادرة عن مؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافية في الوطن العربي في دورته الـ 19 التي اختتمت في الرياض الثلاثاء الماضي، "مؤكداً أهمية الدور الذي يؤديه المؤتمر في النهضة الثقافية والإبداعية العربية".

وقال إن مجلس الوزراء "عبّر عن ارتياحه لتكثيف الحملة الوطنية السعودية لنصرة الأشقاء في سورية جهودها الإغاثية لتخفيف معاناة الأشقاء السوريين اللاجئين في الأردن ولبنان وتركيا، ومساعدتهم للتخفيف من آثار البرد القارس الذي حل في المنطقة".

وبيّن الخضير أن مجلس الوزراء بعد أن استمع إلى جملة من التقارير عن تطور الأحداث في المنطقة والعالم، رحّب بالقرارات الصادرة عن مجلس الجامعة العربية على مستوى وزراء الخارجية، في اجتماعه الذي عقد الخميس الماضي في القاهرة، ومنها تكثيف الاتصالات والمشاورات لحشد الدعم الدولي لإعادة طرح مشروع قرار عربي جديد أمام مجلس الأمن الدولي خاص بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي وإنجاز التسوية النهائية للاحتلال، واستمرار التشاور بهذا الشأن مع الدول الأعضاء في المجلس والمجموعات الإقليمية، والتمسك بمبادرة السلام العربية التي طرحها خادم الحرمين الشريفين وأقرتها القمة العربية في بيروت 2002، والتأكيد على أنها الحل الأمثل لتحقيق السلام.

وذكر أن "مجلس الوزراء أشار إلى تأكيد المملكة في كلمتها أمام مجلس الأمن الأسبوع الماضي، حول بند الحالة في الشرق الأوسط، من أنها تعدّ القضية الفلسطينية قضيتها الأولى، ولن تتهاون في تقديم المساندة للإخوة الفلسطينيين في مواجهة الاحتلال، عبر مختلف وسائل العمل السياسي، والجهد القانوني، والدعم الاقتصادي".

وأفاد الخضير بأنه "بناء على التوجيه السامي الكريم، أطلع مجلس الوزراء، خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 28-3-1436هـ، على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهت

إليه كل من هيئة الخبراء في مجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي:

أولاً: بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس الهيئة العامة للسياحة والآثار، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (119 / 63) وتاريخ 1436/1/4هـ، وافق مجلس الوزراء على مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جنوب أفريقيا للتعاون في مجال السياحة، الموقعة في مدينة الرياض بتاريخ 1435/4/16هـ. وأعد مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض رئيس الهيئة العامة للطيران المدني - أو من ينوبه - بما يلي:

1- التباحث مع الجانب السنغالي في شأن تعديل الاتفاقية الثنائية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية السنغال لإنشاء وتشغيل خدمات خطوط جوية دولية منتظمة بين إقليميهما وإلى ما وراءهما، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م / 21) وتاريخ 1386/6/21هـ.

2- التباحث مع السلطات المختصة في جمهورية السودان في شأن تعديل الاتفاق الجوي بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية السودان، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م / 7) وتاريخ 1394/3/22هـ. وذلك بإضافة مواد تتعلق بتعيين الخطوط الجوية الناقلة ومعايير السلامة الجوية، وأي تعديل آخر تراه الهيئة، والتوقيع على التعديل، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية اللازمة.

ثالثاً: وافق مجلس الوزراء على تمديد العمل بالفقرتين (7) و (8) من قواعد وإجراءات معالجة التأخير في تنفيذ المشاريع الحكومية، الموافق عليها بقرار مجلس الوزراء رقم (155) وتاريخ 1429/6/5هـ، وذلك لمدة ثلاث سنوات أخرى.

رابعاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير العمل - أو من ينوبه - بالتباحث مع نظرائه في الدول التي تُستقدم منها العمالة لإعداد مشروعات اتفاقات ثنائية في مجال توظيف العمالة بين وزارة العمل في المملكة العربية السعودية ونظيراتها في تلك الدول، والتوقيع عليها، ومن ثم رفع ما يتم التوصل إليه لاستكمال الإجراءات النظامية.

خامساً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الخدمة المدنية - أو من ينوبه - بالتباحث مع الجانب الكندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الخدمة المدنية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة كندا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادساً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات على وظائفتي (سفير) و (وزير مفوض) والمرتبة الرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:

- 1 - تعيين عيد بن محمد بن علي الثقفي على وظيفة (سفير) في وزارة الخارجية.
 - 2 - تعيين إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن بيشان على وظيفة (وزير مفوض) في وزارة الخارجية.
 - 3 - تعيين عبدالله بن فهد بن علي القحطاني على وظيفة (وزير مفوض) في وزارة الخارجية.
 - 4 - تعيين عبدالله بن سليمان بن محمد بن مبارك على وظيفة (وكيل الإمارة المساعد لشؤون الحقوق) بالمرتبة الرابعة عشرة في إمارة منطقة الرياض.
 - 5 - تعيين منور بن عايض بن دغيان الميموني على وظيفة (مدير عام تقنية المعلومات) بالمرتبة الرابعة عشرة في هيئة التحقيق والادعاء العام.
 - 6 - تعيين جمال بن عبدالله بن محمد العجاعي على وظيفة (مستشار اقتصادي) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة المالية.
 - 7 - تعيين مشعان بن مرزوق بن عواض المطيري على وظيفة (مدير عام فرع المنطقة الشرقية) بالمرتبة الرابعة عشرة في الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- وأطلع مجلس الوزراء على تقريرين سنويين للهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة، وديوان المظالم، عن عامين مابين سابقين، وأحاط المجلس علماً بما جاء فيهما، ووجه حيالهما بما رآه.
- هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج هذه الجلسة إلى مقام خادم الحرمين الشريفين ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه."

أمير عسير يوجه بالوقوف على حالة مواطن في بلدة المشباح

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ربيع اول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014673>

الرياض - أسهمان الغامدي

تعمل وزارة العمل على توفير بيئة عمل آمنة للعاملات في القطاع الخاص وذلك من خلال مشروع مسودة لائحة تنظيمية لتطوير أخلاقيات العمل في منشآت القطاع الخاص تحد من الممارسات السلوكية الخاطئة، حيث إن اللائحة خصصت فصلاً كاملاً عن أخلاقيات العمل وكيفية تعامل الجميع سواء رجلاً لرجل أو رجلاً لامرأة أو امرأة لامرأة، كما أن اللائحة ستعنى بتنظيم كل ما يتعلق ببيئة العمل سواء مكانية أو أخلاقية وسلوكية، وتم وضع الاشتراطات والضوابط بأن تكون هناك خصوصية واستقلالية

أبلغ هذا "الرياض" وكيل وزارة العمل المساعد للبرامج الخاصة، الدكتور فهد بن سليمان التخيفي، وزاد أن الوزارة تعمل على تطوير بيئة العمل التي تعمل بها المرأة وكيفية تحسين بيئة المكان وبيئة السلوك، ونفى أن يكون عمل المرأة في القطاع الخاص مقتصر على عملها في المستلزمات النسائية، فأستراتيجية التوظيف عمل المرأة في القطاع الخاص غير مقتصر على محلات المستلزمات النسائية خمسة أشهر تفصل عن رفع تقارير الإنجاز في استراتيجية التوظيف لمجلس الوزراء السعودية تعمل على توسيع عمل المرأة الراغبة في العمل، فدخلت المرأة المصانع وقطاع التجزئة كمديرة معرض أو مشرفة أو بائعة إلى جانب استقطاب الشركات الكبرى للكوادر النسائية بعد أن كان عمل المرأة سابقاً محصور في الصحة والتعليم.

وأكد د.التخيفي أن العمل بعد خمسة أشهر من الآن سترفع تقرير لمجلس الوزراء فيما يتعلق بما أنجز في استراتيجية التوظيف السعودية وتحديدًا مطلع شهر شعبان، في المدى المتوسط، فالاستراتيجية تم إقرارها من مجلس الوزراء عام 1430هـ، وصدر فيها أمر ملكي بأن تنفذ كل الجهات الحكومية ما يخصها في استراتيجية التوظيف السعودية، وتلعب وزارة العمل فيها دورين مزدوجين، فهناك سياسات وآليات في الاستراتيجية مناهضة بوزارة العمل، إلى جانب دور الوزارة في تبليغ الجهات ومتابعتها في تنفيذ الأدوار المنوطة بها

وقال د.التخيفي: إلى اليوم نفذنا 22 زيارة في الجهات الحكومية، والعمل جار على زيارات كل الجهات الحكومية بهدف إبراز ما تم إنجازه في الاستراتيجية والاتفاق على الأدوار التي يمكن أن تلعبها الوزارة من جهة والجهات الحكومية من جهة أخرى لتنفيذ ومتابعة ما يخصها من سياسات وآليات استراتيجية التوظيف السعودية. وزاد وكيل وزارة العمل المساعد أن الاستراتيجية عنت في سياستها بالتوسع في توظيف المواطنين الراغبات في العمل، وقد دعمت تلك الاستراتيجية عدداً من الأوامر الملكية والقرارات الوزارية، إلى جانب برامج رصد فرص العمل التي يمكن أن يشغلها سعوديون وسعوديات، في كل المجالات والجهات.

وأضاف د.التخيفي أنه تم عقد ورشة عمل أولى قبل سبعة أشهر، لاستعراض المنهجية والآلية التي تنتهجها وزارة العمل في قضية المتابعة مع الجهات وتقويم الاستراتيجية

كما عقدت ورشة عمل ثانية ورصدت بها توصيات من الجهات الحكومية تركز على أن تقوم وزارة العمل والفريق المعني بتنفيذ الاستراتيجية بزيارة الجهات الحكومية في مقرها لمناقشة السياسات والآليات المناهضة بهم ومنهجية العمل، وكيفية النماذج التي سيتم فيها تجميع المعلومات، وكيفية عمل حوكمة إدارية وفنية وأيضاً مالية بما يتعلق بهذه الاستراتيجية.

رصدت بواسطة 20 فريقاً للحماية في المستشفيات صحة عسير ترصد 162 حالة عنف أسري بالمنطقة العام الماضي

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ربيع اول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014654>

أبها - مريم الجابر
كشف الناطق الإعلامي بصحة عسير الأستاذ/ سعيد بن عبدالله النقيير بأن ادارة الصحة النفسية والاجتماعية بالمديرية العامة للشؤون الصحية بعسير رصدت خلال العام الماضي 1435هـ 162 حالة عنف اسري تم تسجيلها بمستشفيات المنطقة مشيراً بأنه تم اتخاذ التدابير الإجرائية اتجاهاً مع تقديم الرعاية الطبية والوقائية إلى جانب التواصل مع الجهات المتخصصة في هذا الشأن.

وبين النقيير بأن رصد هذه الحالات توزعت على مستشفيات عسير حيث سجل مستشفى عسير المركزي 73 حالة وفي خميس مشيط 36 حالة والنماص 17 حالة وخميس مشيط للولادة والأطفال 15 حالة وبقيّة الحالات توزعت على باقي المستشفيات الأخرى.

وصنف النقيير عدد الحالات إلى 145 حالة للسعوديين منها 120 حالة إناث فيما بلغ عدد الحالات من غير السعوديين 17 حالة منها 15 من الإناث.

وتابع النقيير بأن هذه الحالات صنفّت من الجانب الاجتماعي 92 من المتزوجات بنسبة 57% و34 حالة طفل بنسبة 21% من إجمالي هذه الحالات وصنف 33 حالة من غير المتزوجين.

ولفت النقيير بأن مصدر العنف من الأزواج كان بنسبة 54% لعدد من الحالات تصل 88 حالة فيما بلغ نسبة وقوع العنف من الأب 22 بنسبة 14% ومن الأخ بعدد 10 حالات بنسبة 6%.

وتابع النقيير بأن طريقة اكتشاف الحالات المعنفة بلغت 64 حالة عن طريق الشرطة أما الحالات الواردة للمستشفيات 45 حالة حيث يتم الإفصاح عنها عن طريق المريض شخصياً وقد اكتشف الفريق الطبي المعالج لهذه الحالات 31 حالة من كامل الحالات وقد صنفّت حالات الاعتداء الجسدي بنسبة 74% فيما سجل 11 حالة تحت الإهمال و18 حالة إيذاء نفس و3 حالات للتلفظ والتأنيب.

ومن جهته ذكر مدير ادارة الصحة النفسية والاجتماعية بالمديرية الأستاذ محمد بن زاهر الأسري أن ادارتهم تقوم برصد الحالات وتسجيلها في بيانات رسمية ويتم إرسالها إلى وزارة الشؤون الاجتماعية ولجنة الحماية الاجتماعية مباشرة من لجان الحماية بالمستشفيات لمتابعة الحالات بصفة مستمرة وإزالة آثار هذا العنف مشيراً إلى وجود فريق للحماية من العنف والإيذاء بصحة عسير مما يؤكد اهتمام وزارة الصحة بمكافحة ظاهرة العنف الأسري وفق إجراءات نظامية فاعلة ومنها التعامل مع حالات العنف والإيذاء بالمنشآت الصحية، وبموجب هذا النظام تم تشكيل فريق من المختصين أشرف على إنشاء لجان للحماية من العنف في كل المستشفيات التابعة لصحة عسير، حيث يوجد (20) لجنة للحماية في مستشفيات المنطقة.

ضمن أكثر من 20 توصية قدمها الأعضاء على تقريرها السنوي..

والمجلس يحسمها اليوم

شوري يطالب "الشؤون الاجتماعية" بالدعم التكميلي لمن

دخله الشهري دون 3 آلاف

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ربيع اول 1436هـ - 20 يناير 2015
<http://www.alriyadh.com/1014680>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

يحسم مجلس الشورى في جلسته التي سيعقدها اليوم الثلاثاء التوصيات الإضافية التي رفضتها لجنة الشؤون الأسرة والشباب لعدد من الأعضاء على تقرير وزارة الشؤون الاجتماعية، حيث يستمع للتوصيات من أصحابها ثم يصوت على ملاءمة مناقشتها فإن فازت بأغلبية ينتقل فور الانتهاء من المناقشة للتصويت عليها كقرار. وجاءت أبرز تلك التوصيات الإضافية للعضو عبدالرحمن العطوي الذي طالب بتقديم الدعم التكميلي لكل مواطن يقل دخله الشهري عن 3000 آلاف ريال حتى وإن كان مشمولاً بمعاشات التقاعد ومساعدات الضمان، وتوصية لرئيس لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية ناصر الشهراني الذي اقترح على الشؤون الاجتماعية إنشاء مراكز متخصصة لإيواء ضحايا جرائم الإتجار بالأشخاص، وأكد عدم وجود مثل هذه المراكز رغم ما نص عليه نظام مكافحة جرائم الإتجار بالأشخاص في مادته الخامسة عشرة من إيواء الضحية أحد المراكز المتخصصة، وأيضاً تفادي الوضع القائم المتمثل بإيداع الضحايا في أماكن غير مناسبة وحاجة الضحايا لرعاية متخصصة.

د. الشهراني يقترح إنشاء مراكز متخصصة لإيواء ضحايا جرائم الاتجار بالأشخاص
د. نصيف يشدد على إنشاء مصانع أعلاف بفروع الصوامع في المناطق الغنية بالثروة الحيوانية
ومن تلك التوصيات التي سيقدمها أصحابها اليوم الثلاثاء، المطالبة بالتنسيق بين الشؤون الاجتماعية والجهات ذات العلاقة للإسراع في إشغال الوظائف الشاغرة لديها لاستثمار الموارد البشرية الوطنية وإيجاد فرص عمل مناسبة لها، وهي التوصية المقدمة من العضو الجوهرة أبوبشيت التي أشارت إلى وجود 3150 وظيفة شاغرة لدى الوزارة معطلة وشددت على تعزيز المراكز التابعة للشؤون الاجتماعية بالكوادر الوطنية.

ومن التوصيات التي قدمت ضمن أكثر من 20 توصية على التقرير السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 341435، الدعوة إلى السماح للجمعيات الخيرية بإعادة فتح المراكز الإعلامية وجمع التبرعات في المستشفيات والأسواق المركزية وفق ضوابط محددة، وهي للعضو عساف ابوثنين، وتوصية أخرى للعضو عبدالله العتيبي طالب فيها بالتنسيق مع التعليم العالي لتنفيذ برامج متخصصة في مجال التأهيل الطبي والتمريض لتوفير ماتحتاجة الشؤون الاجتماعية من الكوادر الوطنية المؤهلة لرعاية وتأهيل المعوقين، مشدداً على ضرورة وجود متخصصين في العلاج الوظيفي والطبيعي والاطراف الصناعية، ومشيراً إلى وجوب أقسام بالجامعات السعودية يمكن التنسيق معها لتحقيق ذلك.

د. العتيبي يدعو إلى تنفيذ برامج متخصصة في مجال التأهيل الطبي والتمريض لرعاية المعوقين
وفي توصية إضافية على تقرير الشؤون الاجتماعية دعا رئيس اللجنة الأمنية سعود السبيعي إلى إعداد الوزارة لدراسة للمشاكل الاجتماعية مثل العنف الأسري والطلاق والعنوسة والمخدرات وانحراف الأحداث وغيرها بطريقة علمية يقوم بها المتخصصون في أقسام الجامعات، وإظهار نتائج هذه الدراسات في تقرير الوزارة السنوي.
من ناحية أخرى وغير بعيدة من التوصيات الإضافية تبنت لجنة المياه توصية للعضو مشعل السلمي على تقرير صوامع الغلال وطالبت المؤسسة بتوفير دقيق خال من الجلوتين للمصابين بمرض حساسية القمح (السيلياك). ورفضت اللجنة

توصية للعضو عبدالله نصيف، عارض سحبها وتمسك بطلب تقديمها للمجلس لتكون كلمة الفصل في قبولها أو رفضها للتصويت، ونصت على «ضرورة إنشاء مصانع أعلاف بفروع المؤسسة العامة للصوامع في المناطق الغنية بثرواتها الحيوانية»، وأوضح نصيف في مبرراته بأن هناك توجهاً لإيقاف زراعة البرسيم لترشيد استهلاك المياه كما أن على المؤسسة توفير أعلاف تنافس أسعار الشعير المستورد.



• التقاعد: سنوات الدراسة بالمعاهد العسكرية • غير محسوبة

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 29 ربيع أول 1436هـ - 20 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

المدينة - جدة

قالت المؤسسة العامة للتقاعد على لسان متحدثها الرسمي فهد بن عبدالله الصالح: إن مدة الدراسة في المعاهد العسكرية «غير محسوبة» ضمن الخدمة عند التقاعد، مؤكدة أن مدة الدراسة في الكليات العسكرية الجامعية التي لا تقل عن 3 سنوات هي التي تحتسب في الخدمة لأغراض التقاعد. وأشار إلى أن ما نشر نقلاً عن الحساب الرسمي للمؤسسة على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، أمر غير صحيح، وأن ما تم نشره على حساب المؤسسة في «تويتر» لم يذكر المعاهد العسكرية، حيث إن ما ذكر في الحساب بتاريخ 1436/3/9هـ هو (مدة الدراسة في الكليات العسكرية الجامعية، التي لا تقل عن ثلاث سنوات تحتسب في الخدمة لأغراض التقاعد).



• الطيران المدني على البدء بتوظيف النساء

• انتهاك الخصوصية يسقط توصية كاميرات المراقبة المنزلية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ربيع أول 1436هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150120/Con20150120748271.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

رفض مجلس الشورى مقترحاً يطالب بتركيب كاميرات على المنازل بهدف حمايتها من خلال الترخيص لمؤسسات وشركات الحراسة الأمنية المدنية الخاصة بتقديم خدمة الحراسة الأمنية لمنازل المواطنين والمقيمين بتقنية النظام الإلكتروني الرقمي، حيث رأى أعضاء في المجلس أن هذه الخدمة ستؤدي إلى انتهاك خصوصية المواطنين وحرمة المساكن بغير وجه حق. وقالوا إن جوانبها السلبية أكثر من إيجابياتها، مشيرين إلى أن إسناد ذلك لشركات خاصة، أمر خطير، حيث انتشرت في البيوتوب بين الحين والآخر مقاطع انتهكت بها خصوصيات الناس بسبب كاميرا في مركز تجاري أو منشأة ولم يتوصلوا للناس رغم التحقيقات المكثفة، فكيف يتم ذلك في منازل أسر لها حرمة، غير أنهم رأوا أنه لا يوجد ما يمنع من يرغب بذلك في الاستعانة بكاميرات خاصة وربطها بهاتفه المحمول أو جهازه الشخصي، وذكروا أنه من باب أولى أن تكون كاميرات المراقبة في المباني الحكومية والمدارس والمنشآت الكبرى قبل إلزام المنازل بها. وأجمع أغلب الأعضاء على عدم الموافقة على المقترح المقدم من عضو المجلس الدكتور مفلح الرشدي بإضافة مادة جديدة مكررة للمادة الثانية من نظام الحراسة الأمنية المدنية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 24 وتاريخ 1426/7/8هـ، استناداً

إلى المادة 23 من نظام مجلس الشورى. جاء ذلك بعد أن استمع المجلس لتقرير لجنة الشؤون الأمنية الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعود السبيعي.

من جهة ثانية وافق المجلس في جلسته أمس على طلب استثناء (شركة العين العريزية للاستثمار) من شرط تعدد الشركاء، وذلك بعد أن ناقش تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن الموضوع الذي تلاه نائب رئيس اللجنة الدكتور فهد العنزي.

كما استمع المجلس لوجهة نظر لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن ما أبداه الأعضاء من آراء واستفسارات أثناء مناقشة التقرير السنوي للهيئة العامة للطيران المدني للعام المالي 1435/1434 هـ في جلسة سابقة تلاها رئيس اللجنة الدكتور جبريل العريشي.

ودعا المجلس الهيئة للبدء في توظيف القوى العاملة النسائية بما يتناسب مع متطلبات وطبيعة العمل وتنفيذاً للتوجيهات السامية في هذا الخصوص، وشدد المجلس في قراره على أن تتيح الهيئة الفرصة من خلال موقعها على شبكة الإنترنت للركاب ومستخدمي المطارات لإبداء مقترحاتهم وشكاواهم وتلقي الرد عليها خلال 15 يوماً من تاريخ تقديم الشكوى، وجدد المجلس التأكيد على قراره رقم 67/88 وتاريخ 1427/1/21 هـ ونصه «دراسة إنشاء عدد من المطارات المحلية في بعض مناطق المملكة في ضوء دراسة شاملة ومتوازنة بين المناطق».



المراكز الصحية .. إمكانيات متواضعة وتخصصات غائبة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150120/Con20150120748298.htm>

عبد المجيد الدويني (المدينة المنورة) إبراهيم الأكلبي، عبدالله سيف (بيشة) خالد آل مريخ (أبها) على الرغم من أن مراكز الرعاية الصحية الأولية تعتبر خط الدفاع الأول عن الأمراض المختلفة باعتبارها الأقرب للمريض، إلا أنها لا تزال تعاني من القصور وضعف الإمكانيات، فضلا عن عدم ثقة المراجعين بها، كما أن المستأجرة أصبحت تضيق بمراجعتها، وهذا هو حال معظم مراكز الرعاية الصحية الأولية المنتشرة في كافة المحافظات والمراكز (عكاظ) قامت بجولة ميدانية على عدد من مراكز الرعاية الصحية الأولية، ورصدت بعض الملاحظات عليها، منها أن بيئة العمل فيها لا تزال دون المطلوب، فضلا عن ضعف التجهيزات وعدم توفر الكوادر الطبية المؤهلة وقلة إقبال الأطباء السعوديين للعمل فيها وعدم توفر بعض التخصصات الرئيسية.

في جنوب بيشة لا تزال المراكز الصحية في قرى صمخ والحفيرة والخضراء تعاني من نقص حاد في الكوادر الطبية والخدمات المساندة، بالإضافة إلى تعثر بعض المشاريع، حيث يشير المواطن عبيد علي الحنفي من أهالي مركز صمخ إلى أن المركز الصحي بصمخ يحتاج إلى إعادة قسم الطوارئ وتشغيله على مدار الساعة، ودعمه بكوادر طبية وإدارية في جميع التخصصات لخدمة سكان المركز البالغ عددهم نحو 11 ألف نسمة، فضلا عن مباشرة إصابات الحوادث المرورية وتقديم العلاج للحالات الطارئة للمواطنين بالقرب من أماكن سكنهم وعدم السفر لطلب العلاج في مواقع أخرى بعيدة، لافتا إلى أن المركز الصحي لا تخدمه مستشفيات قريبة لتقديم الخدمات الإسعافية وأقرب مستشفى يوجد فيه قسم الطوارئ يبعد عن المركز نحو 90 كم.

من جانبه يقول سالم راشد القربي (من أهالي الحفيرة بمركز صمخ): «تم الانتهاء من بناء المركز الصحي الجديد في القرية منذ ثلاث سنوات وحتى الآن لم يتم تشغيله بحجة أن هناك بعض الخدمات لم تكتمل مثل السفلة أمام المبنى»، مضيفا: «الأهالي متذمرون من المبنى المستأجر، في ظل تدني مستوى النظافة فيه، خاصة غرفة الضمادات ودورات المياه، بالإضافة إلى نقص بعض الكوادر الطبية»، مطالبا بسرعة تشغيل المبنى الحكومي الجديد ودعمه بكوادر طبية في جميع التخصصات.

سعيد محمد الحسيني (من أهالي الخضراء بمركز صمخ جنوب بيشة) أشار من جانبه إلى معاناة الأهالي من نقص الخدمات الطبية في مركز صحي الخضراء، خاصة في أقسام الأسنان والأشعة والمختبر، وزاد في معاناتهم تعثر مشروع مبنى

المركز الصحي بالقرية منذ سنتين بعد انسحاب المقاول من المشروع، لافتا إلى أن الأهالي قدموا عدة شكاوى إلى مديرية الشؤون الصحية في بيشة حول تعثر المشروع ولم يتم استبدال المقاول بأخر لإنجاز المبنى الحكومي المتعثر. إلى ذلك أوضح المتحدث الرسمي بصحة بيشة عبدالله سعيد الغامدي أن المركز الصحي بصمخ يقدم جميع خدمات الرعاية الصحية الأولية حسب المعايير المنظمة لعمل المراكز وتتواجد الكوادر الطبية بشكل متوافق مع عدد السكان والمعايير، إضافة لوجود مركز مناوبة في صمخ يستمر في تقديم الخدمات العلاجية والإسعافية بعد انتهاء دوام المركز الصحي حتى منتصف الليل، وذلك في ظل وجود نظام استدعاء للحالات الطارئة وغرفة عمليات بإدارة الطوارئ بصحة بيشة تعمل على مدار الساعة.

وفي عسير يشير كل من علي عامر، خالد الشريف، ناصر الداحسي، عبدالله لاحق، عبدالعزيز روضان وعبدالله لجهر إلى أن بعض المراكز لا يوجد بها سوى طبيب عام فقط، ما يضاعف من معاناة المرضى فيضطرون إلى مراجعة مراكز خاصة أو الذهاب مباشرة إلى طوارئ المستشفيات الحكومية، ما يتسبب في إحداث حالة من الزحام ومضايقة المرضى من أصحاب الحالات الحرجة رغم ما يعانونه من طول فترة الانتظار. وقالوا: يفترض في مراكز الرعاية الصحية الأولية أن تغني المراجع عن مراجعة المستشفى إلا في الحالات المتقدمة، ولهذا يجب أن يتوفر في مراكز الرعاية الأقسام الرئيسية، ومن أبرزها: الطب الباطني، الأطفال، النساء، والأسنان ولا يمكن لها أداء دورها بفاعلية ما لم تكن لها روافد تشمل المختبرات والأشعة، مضيفين أنه من النادر وجود طبوبة نساء، كما لا توجد مختبرات أو أشعة، وبالتالي فإن أغلب المراجعين يتجهون إلى طوارئ المستشفيات أو إلى المراكز الخاصة على اعتبار أن دور مراكز الرعاية الصحية أصبح محصورا في معالجة حالات البرد والإنفلونزا فقط، وما يبعث على الأسى أن عددا كبيرا من الحالات يتم تحويلها إلى المستشفيات وكان بالإمكان علاجها بالمراكز إلا أن ضعف الإمكانيات يحول دون ذلك ومنها ما يتعلق بأمراض النساء والأطفال، وغالبا ما يطلب طبيب المركز من المريض إجراء فحوصات طبية في مختبرات المستشفيات من خلال تحويله إليها وذلك يتطلب وقتا ويرهق المريض، إذ يفترض أن تكون الخدمات في موقع واحد. وخلصوا في أحاديثهم لـ(عكاظ) أن المريض مع مرور الوقت أصبح انطباعه عن هذه المراكز أنها تؤدي دورا روتينيا لا يفي باحتياجاته ومن ثم ضعفت ثقته بها وأصبح يتجه مباشرة إلى المراكز الخاصة مهما كلفه ذلك من نفقات.



المسعودي: يحق للمريض التمتع بأعلى معايير الجودة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150120/Con20150120748430.htm>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة) أكد مدير شؤون المراكز الصحية والقطاعات بالعاصمة المقدسة الدكتور خالد المسعودي حرص وزارة الصحة على نشر مفهوم حقوق المريض. وقال المسعودي في افتتاح فعاليات اليوم الخليجي التي انطلق تحت شعار «نهتم بكم»: إن حقوق المريض أصبحت من ضرورات أي قطاع صحي دولي يتسم بالمهنية والجودة، وتشمل حقوق المرضى وذويهم في المنشآت الصحية، ما يسهم في الارتقاء بالخدمات الصحية المقدمة لهم. مشيرا إلى أن من حق المريض الحصول على الرعاية الطبية المناسبة والتمتع بها بأعلى معايير الجودة الصحية. وتشارك جميع المراكز الصحية التابعة لصحة العاصمة المقدسة في الفعاليات التي ينظمها قسم حقوق وعلاقات المرضى بإدارة الصحة العامة.

الاستفادة من خبرات المتقاعدين في العمل الاجتماعي

دعم شهري للأسر الحاضنة في جدة ومكة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015 م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150120/Con20150120748438.htm>

حسين هزازي (جدة)

وزارة الشؤون الاجتماعية تنفق ما يقارب 6 مليارات سنوياً على المطلقات والأرامل والمعلقات عن طريق المساعدات المختلفة. وبلغ عدد حالات التوحد من الجنسين 120 ألف حالة، أما المعوقون فقد صدر نظام الدفاع عنهم وعن قضاياهم وتوفير علاج وأجهزة طبية لهم، فيما يدعو المختصون إلى الاستفادة من الطاقة العملية للمتقاعدين بنظام الدوام الجزئي أو المنزلي وإعطائهم رواتب رمزية على هذا المجهود الذي يقومون به في العمل الاجتماعي.

عن الفتيات اليتيمات ذكر مدير الشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة عبدالله آل طاوي أن هناك عدداً من البرامج المقدمة لهن منها التعليم ودورات في مهارات الزواج وتعليمهم العادات والتقاليد والطبخ إلى جانب دعم الأسر الحاضنة للفتيات بـ 3 آلاف ريال شهرياً تحول إلى حساب رب الأسرة. كما تعمل الشؤون الاجتماعية على توظيفهن بعد التخرج، وهناك برامج الابتعاث لإكمال الدراسة ومنحهم مكافآت شهرية تصل إلى 1200 ريال شهرياً لداخل المملكة و 2000 ريال شهرياً للمبتعث إلى خارج المملكة، أما الأيتام فنقوم بإخضاعهم إلى دورات تعليمية ودورات في الصبر ومساعدتهم على إكمال دراستهم وتوفير سيارات خاصة لهم ومتابعتهم ومنحهم مبلغ 6 آلاف ريال عند الزواج.

وأشار آل طاوي إلى أن مجمل البرامج هي تأهيلية وتدريبية وتنشيطية وترفيهية وأخرى تعمل على استثمار وقت فراغهم وإعطائهم دورات في استثمار الوقت بدورات مختلفة في الثقة بالنفس والتعامل مع الآخرين. كما عملت الشؤون الاجتماعية على دراسة المشاكل التي تواجههم خلال حياتهم الزوجية.

وطبقاً لمصادر في الشؤون الاجتماعية بلغ عدد دور الأيتام 11 داراً بما فيها دور الحضانة ودور التربية وأخرى نموذجية لتتبع حالات المعوقين منهم وإعطائهم أقصى درجات الرعاية. كما بلغت الإعانات السنوية المقدمة لأسر المعوقين 10 آلاف ريال، وبلغ عدد المراكز التأهيلية والاجتماعية 25 مركزاً و 46 مركزاً حكومياً و 54 مركزاً أهلياً. كما بلغ عدد مرضى التوحد بالمملكة 120 ألف حالة تسعى إلى تقديم المساعدات لهم والتعامل مع جميع فئات مرضى التوحد بمختلف الفئات، وهناك جهات تعليمية تهتم بجانب التعليم وتقديم مختلف الطرق الخاصة لهم، وبعد صدور النظام الأساسي للمعوقين والذي ينتظر تفعيله سوف يكون قائماً على الدفاع عن المعوقين، كما قمنا بتقديم برنامج الرعاية المنزلية للمعوقين حيث يقوم البرنامج على زيارة طبية من متخصصين لأسر الطفل المعاق لتعليمهم كيفية التعامل مع المعاق.

أما المسنون فهناك 11 دوراً خاصة بهم ولرعايتهم ودار للمسنات حيث بلغ عددهم 930 مسناً على مستوى المملكة. كما قامت الشؤون الاجتماعية بإنشاء مراكز للإيواء الاجتماعي للمرضى النفسيين و 13 داراً للملاحظة الاجتماعية مع 100 مركز تأهيلي تعمل على تقديم برامج للشباب والفتيات لاستثمار أوقات فراغهم.

تأييدا لمقترح الشورى .. مختصون ومختصات لـ "عكاظ": إيجاد جهة تنفيذية لحالات العنف يعزز الحماية ويحد من الازدواجية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20150120/Con20150120748273.htm>

أمنية خضري (جدة)، صباح مبارك (مكة المكرمة) أيد عدد من المختصين والمختصات مقترح إيجاد جهة تنفيذية متخصصة للتعامل مع حالات العنف، والذي يناقشه مجلس الشورى اليوم، مؤكدين أن إيجاد هذه الهيئة سيسهم فعليا في تقليص المدة الزمنية لمباشرة الحالات المعنفة، والحد من الازدواجية في التعامل معها.

بداية تقول مديرة الإشراف الاجتماعي النسائي في منطقة مكة المكرمة سابقا نورة آل الشيخ إن إيجاد جهة تنفيذية لمباشرة حالات العنف، يعني عدم الحاجة لأخذ موافقة جهات إدارية، وبالتالي اختصار زمن التدخل، إضافة إلى أنها ستتمتع بالهيبة والتقدير لدى الغير، كما أنها تجعل المعنف يراجع حساباته بعد أن كان يضمن ضياع أثر التعنيف بسبب طول مدة التنفيذ، إلى جانب الحد من تفاقم العنف مع المساهمة في توثيق الأدلة التي كانت تفقد بسبب طول المدة الزمنية لقرار التدخل مما يضيع أثر العنف وبالتالي تآزم الحالة النفسية للمعنف وفقدانه الثقة في جهات الحماية.

من جهتها قالت الأخصائية الاجتماعية الطبية في مستشفى الملك فهد الدكتور منى بنقش: لاشك أن هذه الخطوة سوف تسهم في تسريع معاملات العنف، وحذا لو كانت هذه الجهة مختصة بمتابعة الحالات شخصيا لإيجاد حلول سريعة وعادلة، ونأمل أن تكون هناك صلاحيات للجنة من أجل تحقيق الهدف في الوصول لتوفير حماية حقيقية لأفراد المجتمع، وإنعكاس ذلك إيجابا على الفرد والمجتمع.

وترى الأخصائية النفسية نوال الزهراني أن مقترح إيجاد جهة تنفيذية لحالات العنف من شأنه التسريع في مباشرة حالات العنف بكافة أشكاله وتقليص مدة الإجراءات في التعامل مع الحالات وما قد ينتج عنه من إنعكاسات إيجابية خاصة مع الجهات ذات العلاقة حيث ستكون الإجراءات واضحة ومحددة، مشيرة إلى أن إيجاد الجهة التنفيذية لمباشرة حالات العنف يسهم في ردع المعنف عبر قوانين وإجراءات واضحة ومحددة.

أما رئيس تحرير مجلة حقوق الإنسان أحمد الحوت فيرى أن من شأن الجهة التنفيذية تسريع العمل في قضايا العنف، سواء في رصد الحالات والتعامل معها، وإصدار التشريعات والأحكام الرادعة لها أمرٌ مطلوب، بل واجب ديني وأخلاقي ومن مبادئ حقوق الإنسان بشكل عام.

ويضيف: كوني عضوا في مجلس الأمان الأسري، فإن هناك جهودا حثيثة يبذلها المجلس برئاسة صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبدالله بن عبدالعزيز، ومن وجهة نظري الشخصية فإن التأخر في التعامل مع قضايا العنف والبت في أحكامها نوع من الظلم للمتضررين منه (فالعدل البطيء ظلمٌ بَيْنٌ).

ويقول عبدالله إبراهيم الزهراني: أكبر مشكلة تعاني منها الأسر المعنية تتمثل في سوء فهم النظام، فحذا لو أوجدت جهة واحدة ذات هيئة متكاملة فيها جميع التخصصات ذات العلاقة لتتمكن من تسريع أي شأن يتعلق بالتعامل مع قضايا العنف بدلا من تعدد الجهات.



”الغامدي”: الخدوش من المريض نفسه ونراقب النزلاء بالكاميرات مواطن يتهم ”تأهيل جدة” بضرب شقيقه المعاق وإصابته بالجفاف

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://sabq.org/C/wgde>

محمد حضاض- سبق- جدة:
اتهم مواطن سعودي مركز التأهيل الشامل بجدة بالتعدي بالضرب على شقيقه المعاق، والذي يتلقى العلاج والتأهيل لديهم منذ سنوات.
وقال عبدالإله عويض الجامعي: أبلغونا أن شقيقي عبدالمجيد الذي يعاني من إعاقة جسديه وعقلية تم نقله إلى مستشفى الملك عبدالعزيز بجدة، وهناك لاحظت عليه رضوضاً عدة في جسده، ووثقها تقرير الطبيب.
وأوضح: كشفت التحاليل الطبية عن تعرضه لجفاف ونقص في السوائل وسوء في التغذية، وهذا يدل على الإهمال الشديد الذي يعانيه المرضى داخل مركز التأهيل.
وأضاف: أبرقت لوزير الشؤون الاجتماعية بالتفاصيل كافة، متأملاً أن يضع حداً لما يتعرض له المعاقون من إهمال وتعد، وأعدنا شقيقي إلى المركز لأن لا مكان آخر يمكن أن يتولى رعايته، وننتظر أن يتم التحقيق والتأكد مما يحدث.
من جهته قال لـ”سبق” مدير العلاقات العامة والإعلام بفرع وزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة، أحمد الغامدي، إن حالة ”عبدالإله” موجودة بالفعل في المركز وتم تحويله للمستشفى ثلاث مرات نتيجة وجود ضعف عام وتم تنويمه في آخر مرة ستة أيام مع متابعة مستمرة من الفرق الطبية لمركز التأهيل.
وعما ذكره شقيقه من وجود رضوض قال: هناك متابعة مستمرة لكل المرضى، وتم الكشف على المريض المذكور ووجد فيه بعض الخدوش في صدره، وهي قد تكون بسبب محاولة المريض جرح نفسه إذا أصيب بهيجان أو غيره.
واستطرد: المركز مجهز بالتجهيزات الحديثة كافة، وهناك مراقبة للمرضى بالكاميرات على مدار الساعة، ولو حدث اعتداء لرصدته الكاميرات فوراً.



المرحلة الأولى في 18 إدارة مع بداية الفصل الدراسي الثاني خفض دوام معلمات المدارس النائية.. الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4042166>

سلطان يحيى – الرياض
تبدأ وزارة التربية والتعليم، الأسبوع المقبل تطبيق قرار ”خفض دوام معلمات المدارس الوعرة والبعيدة”، والذي يصادف بداية الفصل الدراسي الثاني، وتشمل المرحلة الأولى من القرار 18 إدارة تعليمية في مناطق مختلفة.

وأوضح المتحدث الرسمي للوزارة فهد الحارثي في بيان أمس، أن آلية اختيار المدارس اعتمد على معايير عدة وضعتها وكالة الشؤون المدرسية ومنها، المسافة ونوع الطريق "معيد - صحراوي - وعر" عن أقرب حاضرة ومدرسة مماثلة، ومعدل استقرار المعلمات ويتضح ذلك من خلال طلبهن للنقل الخارجي، وعدد الطالبات.

وأضاف أن «دوام المعلمات في المدارس الوعرة والبعيدة يكون ثلاثة أيام في مدارسهن، ويومين في أقرب مكتب إشراف من سكنها، لافتاً إلى أن هذه المرحلة الأولى من البرنامج، وستتبعها مراحل أخرى تتضمن حلولاً لإنهاء معاناة تنقل المعلمات إلى مدارسهن في الأماكن الوعرة والبعيدة.

كان وزير التربية والتعليم الأمير خالد الفيصل قد اعتمد برنامجاً خاصاً للحد من حوادث المعلمات، وذلك بتنظيم الدوام في المدارس الوعرة والبعيدة للبنات التي يشملها البرنامج بحيث يقتصر دوام المعلمات على ثلاثة أيام في الأسبوع فقط، فيما تستمر الدراسة خمسة أيام كالمعتاد، وذلك بالتناوب بين المعلمات، ويتم إعداد الجدول المدرسي وتكييفه وفقاً لذلك ليكون العبء التدريسي للمعلمة في ثلاثة أيام فقط، مع تطبيق الخطة الدراسية المخفضة للمرحلة الابتدائية، وأوكل سموه صلاحية إدارة البرنامج لمديري التربية والتعليم في المناطق والمحافظات. يذكر أن التربية بعد إطلاق مشروع حلول نقل المعلمات إلى المدارس النائية والبدء في تنفيذ الخطوة الأولى المتمثلة في تقليص عدد أيام الدوام لمعلمات النائية، وجهت شركة تطوير لتنفيذ مشروع نقل المعلمات إلى جانب عدد من المشروعات التي أطلقتها أخيراً لخدمة المعلمين والمعلمات بصفتهم محور العملية التعليمية وقادة العمل التربوي في الميدان، كما أعلنت عن أكبر مشروع تدريبي خارج المملكة للمعلمين والمعلمات يستهدف 25 ألف معلم ومعلمة.

كما أطلقت التربية أخيراً المرحلة الثانية من تجهيز غرف المعلمين، بعدد 2000 غرفة بتجهيزات متميزة، بتكلفة تبلغ أكثر من 35 مليون ريال ضمن خطة متكاملة لتخصيص غرف للمعلمين والمعلمات في كافة مدارس التعليم بمواصفات خاصة، بهدف إضفاء جو من الراحة البدنية والنفسية للمعلمين والمعلمات، من خلال توفر كافة الاحتياجات المناسبة لراحتهم، وتعزيزاً لدور المعلم الفاعل في دعم العمل التربوي والتعليمي، وتفعيل وتنفيذ سياسات وزارة التربية والتعليم الهادفة إلى بناء عمل معرفي قادر على بناء الإنسان من أجل أن يكون فاعلاً في مجتمعه.



القبض على ثلاثة أحداث فارين من دار الملاحظة بعرعر

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014909>

عرعر - جاسر الصقري:

ضبطت الجهات الأمنية في شرطة الحدود الشمالية صباح اليوم الثلاثاء 3 أحداث من بين خمسة هربوا فجر الاثنين من دار الملاحظة الاجتماعية بعرعر .

وأفاد الناطق الإعلامي بشرطة الحدود الشمالية العقيد عويد العنزي أنه تم القبض على ثلاثة أحداث من بين خمسة تمكنوا من الهروب عبر إحدى نوافذ دار الملاحظة بعرعر، وتم إيداعهم بالدار، ولا يزال رجال الأمن يبحثون عن اثنين آخرين. الجدير بالذكر أن الفارين كانوا موقوفين في دار الملاحظة الاجتماعية إثر اتهامهم في قضايا مختلفة.



تفكيك عصابة مقنعة سرقت محلات تجارية تحت تهديد السلاح

بالرياض

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

الرياض - مناحي الشيباني :
أوقعت إدارة التحريات والبحث الجنائي بشرطة منطقة الرياض بتشكيل عصابي مكون من أربعة أشخاص امتهنوا السطو على المحلات التجارية لسرقتها تحت تهديد السلاح وهم يرتدون أقنعة.
وكانت شرطة الرياض قد تلقت عدداً من البلاغات عن وقوع جرائم سطو على عدة محلات ومتاجر في أحياء شمال وشرق العاصمة، حيث تفاجأ العاملون في المحلات بدخول أشخاص مقتعين ومعهم أسلحة (نارية أو بيضاء) ثم يقوم الجناة بسرقة صندوق المحاسبة (الكاشير) بما فيه من نقود.
واتخذت إدارة التحريات والبحث الجنائي كافة التدابير اللازمة للقبض على مرتكبيها بأسرع ما يمكن، وقامت على الفور بحصر جميع البلاغات ودراسة الأساليب الإجرامية والظروف التي نفذت، ثم عملت على زرع مصادر لها بين أرباب السوابق وذوي السلوك المنحرف في جميع الأحياء التي يحتمل لجوء الجناة إليها، وأسفرت الجهود على تركيز دائرة الاشتباه في أربعة أشخاص جميعهم عاطلون عن العمل، وتم جمع كافة المعلومات اللازمة عنهم وعن تحركاتهم وإخضاعهم للمراقبة، مما زاد اليقين في ضلوعهم بارتكاب تلك الجرائم، حيث تم القبض عليهم تباعاً، وأظهرت التحقيقات الأولية تورطهم بالتخطيط لارتكاب عشر جرائم سرقة في أحياء مختلفة من مدينة الرياض، تم توثيق بعضها بواسطة أجهزة المراقبة في تلك المحال، ونشرت إحداها في وسائل التواصل الاجتماعي، وبينوا دور كل منهم في ارتكاب هذه الجرائم واستطاعوا الدلالة على المواقع والمحلات التي قاموا بسرقتها، وجاء ذلك مطابقاً لما هو مفيد في سجلات الشرطة.
وجرى إيقافهم جميعاً وفتح تحقيقات موسعة معهم للكشف عن المزيد من الجرائم التي ارتكبوها بنفس الأسلوب، وللتعرف على أي أنشطة إجرامية أخرى لهم، وسيحالون إلى الجهة القضائية المختصة لينالوا جزاءهم العادل.



• التجارة“ تطالب القطاع الخاص بالكشف عن إجراءات مكافحة

غسل الأموال

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - منى المنجمي
تحركت وزارة التجارة والصناعة في اتجاه مكافحة غسل الأموال، وطلبت الوزارة من شركات ومؤسسات قطاع الأعمال موافقتها بالإجراءات التي تتخذها للحد من خطورة التعامل مع الجهات الموجودة في الدول والأقاليم التي لديها ضعف في إجراءاتها في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، أو التي لا تطبق بشكل كافٍ توصيات مجموعة العمل المالي الدولي FATF.

وعزا مصدر مطلع لـ «الحياة» تحرك وزارة التجارة والصناعة في هذا الاتجاه إلى «تلقي وزارة الخارجية السعودية خلال الفترة الماضية طلباً من الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، يتضمن الرغبة في تزويدها بالإجراءات المتخذة من السعودية في شأن تطبيق ما ورد في البيان العام لمجموعة العمل المالي FATF، مشيراً إلى أن الوزارة أبلغت مجلس الغرف السعودية بضرورة التعميم على منسوبي الغرف التجارية والصناعية بهدف تنفيذ المطالب وتقديم كل المعلومات. وأكد المصدر (الذي فضل عدم الكشف عن هويته) أن «مجلس الغرف السعودية أرفق في تعميمه الموجه إلى منسوبي الغرف التجارية والصناعية، معلومات تتعلق بمبدأ اعرف عميلك، وتدابير العناية الواجبة، إذ تتمثل تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء التي ينبغي اتخاذها في ضرورة تحديد هوية العميل والتحقق منها باستخدام مستندات أو بيانات أو معلومات من مصادر موثوقة ومستقلة، فضلاً عن ضرورة تحديد هوية المستفيد الحقيقي واتخاذ تدابير معقولة للتحقق من هويته على نحو تكون معه المؤسسة مطمئنة إلى أنها تعرف المستفيد الحقيقي».

وأضاف أنه «في ما يتعلق بالشخصيات الاعتبارية والترتيبات القانونية، ينبغي أن يتضمن ذلك فهماً لهيكل الملكية والسيطرة للعمل»، مفيداً بأن التدابير شملت أيضاً «ضرورة فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها والحصول بحسب الحاجة على معلومات في شأن ذلك».

كما تشمل التدابير «ضرورة بذل العناية الواجبة والمستمرة في شأن علاقات العمل، والتدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام العلاقة لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المؤسسة عن عملها ونشاطه وملف المخاطر بما في ذلك معرفة مصدر الأموال إذا اقتضى الأمر».

وأوضح المصدر أن المعلومات المقدمة من مجلس الغرف تضمنت «ضرورة اتخاذ تدابير العناية الواجبة تجاه العملاء عند إنشاء علاقة عمل، أو إجراء عمليات عارضة، أو وجود اشتباه بحدوث عمليات غسل أموال أو تمويل إرهاب، فضلاً عن وجود شكوك حول صحة البيانات التي تم الحصول عليها مسبقاً بخصوص تحديد هوية العملاء أو مدى كفايتها». وأشار إلى أن «مبدأ اعرف عميلك وتدابير العناية الواجبة، تنص على اتخاذ تدابير العناية المشددة تجاه العملاء، التي تتمثل في الحصول على معلومات إضافية عن العميل مثل: المنصب، وحجم الأصول، ومعلومات مستقاة من قاعدة البيانات الوطنية، ومعلومات من مصادر مفتوحة، وتحديث معلومات الهوية ومعلومات الملكية المستفيدة بشكل دوري». وتشمل التدابير «فهم الغرض من علاقة العمل وطبيعتها، والحصول على معلومات إضافية في شأن ذلك، مع الحصول على معلومات عن مصدر الأموال أو الثروة للعميل، فضلاً عن الحصول على موافقة الإدارة العليا لإقامة علاقات عمل جديدة (أو الاستمرار في العلاقة مع العملاء الحاليين)، إضافة إلى تعزيز الرقابة في شأن علاقات العمل، وذلك من طريق زيادة عدد مرات التدقيق في العمليات التي يتم إجراؤها خلال مدة قيام هذه العلاقة، لضمان اتساق العمليات التي يتم إجراؤها مع ما تعرفه المؤسسة عن عملها ونشاطه وملف المخاطر». وأكد المصدر ضرورة أن «يُطلب من العميل أن يدفع الدفعة الأولى من طريق حساب مصرفي باسم العميل لدى مصرف يطبق إجراءات العناية الواجبة».

وتطلب المرنثات في مشروع لائحة «مجالس الأعمال»
الرياض - «الحياة»

طلبت وزارة التجارة والصناعة مرنثات العموم ومقترحاتهم في مشروع اللائحة التنظيمية لمجالس الأعمال السعودية - الأجنبية، من خلال موقعها الإلكتروني (<http://goo.gl/Xwc>)، قبل نهاية يوم الخميس 22 شباط (فبراير) المقبل.

وأوضحت الوزارة في بيان صحفي أمس، أن المشروع يسعى إلى تنمية وتوطيد العلاقات الاقتصادية بين مجتمع الأعمال في المملكة والدول المناظرة، والتعريف بمناخ وفرص الاستثمار المباشر وغير المباشر لدى الجانبين، وكذلك تقوية دور المملكة وإبرازها كمركز تجاري وبيئة جاذبة للاستثمار.

وأشارت إلى أن المشروع يأتي انطلاقاً من رغبة الوزارة في تطوير مجالس الأعمال وتعميق دورها ليركز على التصدير بدل الاستيراد، وذلك من خلال تبادل المعلومات حول حاجات الطرفين من السلع والخدمات، وإقامة المعارض في البلدين، فضلاً عن التواصل مع الجهات المسؤولة لدى البلدين بهدف تحسين مناخ التعاون بين الجانبين، وتذليل العقبات التي تصادف أيّاً منهما.

كما يهدف المشروع إلى العمل على تسوية المنازعات التجارية التي قد تنشأ بين أصحاب الأعمال بالطرق الودية، والاهتمام ببرامج التدريب ونقل التقنية والمعرفة.



يختبئون خلف • شاشات التقنية• ويسعون إلى نشر الفتن والأكاذيب

وترويج الشائعات

لا مكان للمحرضين بيننا..!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015080>

الدمام، تحقيق- إبراهيم الشيبان

صوت في الظلام يتجسد ويرتفع تحت مظلة اعتقادات وهمية، تستهدف شباب المملكة، تبني جذورها وتنتعق إلى أن تصل عقولهم، مما يؤكد على وجود فجوة يدخلها «الأخطبوط» محاولاً جرّهم إلى قنوات هدامة، ومختبئاً تحت قناع: «الإسلام والقيم»!

نعيش اليوم في «عولمة» تسيطر عليها الأفكار، الأمر الذي يتطلب مراقبة «جيل اليوم» وكشف المختبئين خلف شاشات التقنية وأمام الملأ، وكذلك توجيه الشباب بالمخاطر المحيطة بهم، حتى لا نراهم «ينجرفون» مع كل رأي خداع وفاسد. ويبقى للمواطن دور بارز في استنكار حوادث الإرهاب وما تفعله بعض الجماعات مستهدفة أمن وسلامة وطننا، وإن دلّ ذلك فإنما يدل على وعيه بكل ما يدور حوله من تحريضات تستخدمها فئة لا تنتمي للدين ولا الوطن، ومن هذا المنطلق استنكر عدد من المواطنين حادثة «الدالوة» وظهروا في صورة وطنية عكست للعالم أجمع قوة التلاحم بين أفراد الشعب، كما استنكروا حادثة «سويق» -شمال المملكة-، محملين جزءاً من تلك الأحداث لمن يقف خلف ستار مواقع التواصل الاجتماعي معلنين حرباً خفية لتشتيت اللحمة التي بناها المؤسس الملك عبدالعزيز -طيب الله ثراه-، داعمين خطاب خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- أمام مجلس الشورى أخيراً، والذي ألقاه ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز -حفظه الله-، وقال فيه: «إننا لن نسمح بأي تهديد للوحدة الوطنية، ولنعلم من يرتعون أنفسهم لجهات خارجية تنظيمات كانت أم دولا أنه لا مكان لهم بيننا، وسواجوهون بكل حزم وقوة، يواجه وطنكم تحديات إقليمية غير مسبوقة؛ نتيجة لما حل بدول مجاورة أو قريبة من أزمات حادة عصفت بواقعها، ودفعتها إلى مستنقع الحروب الأهلية والصراعات الطائفية، مما يتطلب منا اليقظة والحدز».

إثارة الفتنة

وقال «محمد بن حسين»: إن منفذي جرائم الإرهاب في المملكة لا يمثلون إلا أنفسهم، حيث يسعون إلى إثارة الفتنة بين أبناء المملكة، مضيفاً أن أبناء الوطن يمثلون يداً واحدة ضد كل من يعكر صفو البلد، وكذلك خلق الفتنة وإثارتها لزعة الأمن والاستقرار بين أبنائه، مشيداً بالدور الأمني وسرعة التعامل مع الموقف. وأيد «سعد آل شيبان» بأن مرتكبي هذا الفعل الشنيع لا يمثلون أحداً سوى عصابة التكفير التي عاثت في الأرض فساداً، وقتلت العديد من الضحايا الأبرياء، مضيفاً أن هذه العصابة التكفيرية ومن يحرضها ليست من أهلنا، وسيفقدون للقانون، حيث تولت الأجهزة الأمنية التحقيق في الجريمة، مبيناً أن المحرضين على هذه الجرائم مندمسون خلف ستار مواقع التواصل الاجتماعي، كما أن البعض منهم يحرض علناً حتى تقع الجريمة، وبعدها تجده صامتاً لا يستطيع التأييد أو الرفض حول هذه الأعمال الإجرامية في حق الدين ثم الوطن.

أقصى العقوبات

وأشاد «حسين آل منصور»، بالدور الأمني في ملاحقة المجرمين، مشدداً على أهمية ملاحقة الفاعلين وإحلال أقصى العقوبات عليهم، مضيفاً: «هذه الجرائم نكراء بحق المجتمع الأمن والمسالمة وبحق الوطن، فهي موجّهة ضد جنود هم في الأساس مواطنين أبرياء»، مبيناً أن من عمل هذا الفعل يهدف إلى ضرب عمق الوحدة الوطنية وتماسكها، ذاكرًا أننا في الوقت ذاته ندين فيه هذه الجرائم ونستنكرها ونقف جميعاً ضد من يتبناها، مُشدداً على أهمية تفويت الفرصة على من يريد إذكاء الفتنة وإشعالها بيننا، خاصةً وأن جريمة «الدالوة» ليست ببعيدة، كما يجب أن يعاقب كل من يُحرّض على الفتنة وإنزال العقوبة المشددة في حقه. وأشار «حمد بلحارث» إلى من يتحمل المسؤولية المادية والمعنوية هم فاعلوها المباشرون، ويشاركونهم في ذلك المحرّضون، ممن يعمل بدون وعي في خدمة أعداء الدين والأمة والوطن، مطالباً من الجميع التحلي بأعلى درجات اليقظة والانتباه خاصةً الجنود على الحدود، ذاكرًا أن المحرضين هم أعداء للوطن يعيشون من خيره ويسعون في الوقت نفسه إلى خرابه، متناقضون في حياتهم الدينية والوطنية.

حملات توعوية

واقترح «إدريس العيد» عمل حملات توعوية تعريفية عن هذه الفئة الإجرامية وما تسعى إليه من قبل الجهات التعليمية والجامعات والمدارس، وكذلك الجهات التوعوية كالإعلام والشؤون الإسلامية، ليس فقط ردود أفعال في برامج تقام ثم تترك، بل تنفيذ خطط واستراتيجية على مدار العام، مضيفاً أن المحرضين والمختبئين خلف أجهزةهم بدأوا ينكشفون للمواطنين، وأن همهم ليس مصلحة الوطن كما يدعون إنما هدفهم زعزعة أمن واستقرار ووحدة هذا البلد الأمن. وذكر «خالد العبدالكريم» -رجل أعمال- أن المملكة تعيش في أزهى حلتها في شتى المجالات الاستثمارية والأمنية، وكذلك الوطنية، في ظل قيادة حكيمة رشيدة تعي المتغيرات وتخطط بصمت لإكمال المسيرة لتحقيق رفاهية المواطن، كما تخطط بصمت وبشكل حازم على دحض كل من تسول له نفسه الضرر بالوطن، مضيفاً أن هؤلاء المحرضين على مواقع

التواصل الاجتماعي أو في الخفاء عبر مجالسهم الخاصة تعي القيادات الأمنية دورهم وتعرفهم، ولن تترك لهم الفرصة للإساءة للدين والوطن والمواطن، مشيراً إلى أن المحرضين الصامتين في الوقت نفسه عند حدوث الجرائم الإرهابية سينالهم العقاب وقد يكون نال البعض منهم، مبيناً أن الكثير من الدعاة المضلين ممن كان يظهر عبر القنوات التلفزيونية أو مواقع التواصل الاجتماعي قد اختفى وهجم الإجرامي وغيروا من توجههم، إلا أن البعض الآخر منهم لازال على نفس النهج سواء داخل المملكة أو خارجها، مطالباً بتطبيق العدالة في حقهم.

فكر خارجي

وقال «عبد الله بن محمد اللحيدان» -مدير عام فرع وزارة الشؤون الإسلامية بالشرقية-: لقد نبئت نابئة في هذا العصر أفرادها وقياداتها تربو على الفكر الخارجي، رضعوا وتغذوا منه وإن أظهر أحدهم العبادة والزهد، فإنه على غير هدى وعلى غير سنة محمد صلى الله عليه وسلم، فغدوا يكفرون المسلمين بالظن والهوى والجهل، وغفلوا عن قول النبي: «أَيُّمَا أَمْرٍ قَالُوا لَأُخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ» -البخاري ومسلم واللفظ له-، مضيفاً أنه كان من نتيجة تكفيرهم المسلمين أن استحلوا دماءهم وأموالهم بغير حق، وإن من ذلك ما وقع من محاولة تسلل مجموعة من هؤلاء الخوارج الإرهابيين عبر حدود المملكة الشمالية مع العراق بغية أن يعيشوا في البلد الحرام الفساد، وبحمد الله وتأييده فقد تصدى لهم رجال حرس حدودنا الأشاوس، وتم إحباط محاولة تسللهم وقتلهم، واستشهاد عدد من رجال الأمن في هذا الاعتداء الأثم الغادر من هؤلاء الخوارج الذين سفكوا الدم الحرام، وعاثوا في الأرض فساداً بالقتل وإزهاق الأنفس المعصومة التي عصمها الله تعالى، بل وحاربوا الله ورسوله.

ترويع الأمنين

وتأسف «اللحيدان» على أنه يحسب هؤلاء الجهلة المفسدون المارقون ومن خلفهم من المختبئين خلف شبكات التواصل الاجتماعي ومثلها أن هذا من الجهاد في سبيل الله، وأنه يكون قتل المسلمين وترويع الأمنين وإتلاف الأموال من الجهاد في سبيل الله، مضيفاً أن من يعتقد ذلك من الجهاد فهو من أضل الناس وأجهلهم وعلى انحراف في العقيدة وضلال في الفكر، مُشدداً على ضرورة تقوى الله وتجنب أسباب سخطه ومعاصيه، ولننكر أفعال هؤلاء الخوارج ولنحذر من أفكارهم وشبهاتهم أو التعاطي معهم أو تأييدهم أو معاونتهم، مؤكداً على أن من أعان الظالم ونصره ولو بالكلمة يكون شريكاً له في الإثم، قال تعالى: «وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءٍ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ» -هود: 113-، سائلاً الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يعيذنا جميعاً من مضلات الفتن وأن يحرس بلادنا ويحفظ ولاتنا ويتقبل جنودنا في الشهداء، ويعلي منازلهم ويجبر مصابنا ومصاب ذويهم بهم، إنه سميع مجيب، وأن يخز من أرادنا وبلادنا وولاة أمرنا بسوء بأن يرد كيده في نحره، ويجعل تدبيره تدميراً عليه، وأن يفضحه بين عباده، ويكفيينا شره وشر من يؤيده وينصره.



توجيه الجهات الحكومية بـ «الشفافية» في الرد على تقارير الجهات الرقابية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

وجهت إمارة منطقة مكة المكرمة الجهات الحكومية في المنطقة بضرورة الرد على الاستفسارات الرقابية التي تصلها من الجهات ذات العلاقة، وذلك بعد أن رصدت الإمارة عدداً من الملاحظات على تلك الجهات، وتمت مخاطبتهم مباشرة بضرورة الرد على الجهات الرقابية بشفافية تامة، دون وجود عبارات إنشائية أو مقدمات.

وعلمت «الحياة» من مصادر مطلعة عن تلقي جهات حكومية من الإمارة توجيهاً يقضي بضرورة الرد على الاستفسارات والملاحظات من الأجهزة الرقابية، وإفادتهم بما اتخذ حيالها خلال المدة المحددة في خطاباتهم بمنتهى الشفافية من دون أي تأخير أو مماطلة في الرد، وحظرت الإمارة تدوين العبارات أو المقدمات الإنشائية في ثنائيا الرد على تقارير الجهات الرقابية، وموافاتها بما يتم في شأن معالجة الملاحظات وفق الأنظمة النافذة.

ويبين أن أمير منطقة مكة المكرمة الأمير مشعل بن عبدالله طلب من كافة الجهات داخل نطاق المنطقة والمحافظات والمراكز التابعة لها ضرورة الرد على استفسارات الأجهزة الرقابية، والابتعاد عن المقدمات في الرد والعبارات الإنشائية والمقدمات كذلك.

يشار إلى أن مجلس الشورى وافق أخيراً على تطبيق الجزاءات الإدارية على موظفي الحكومة المتسببين في تعطيل الرد على استفسارات مؤسسة «نزاهة» وملاحظاتها، وذلك بعد أن حملت «نزاهة» بعض الجهات الحكومية والوزراء مسؤولية تعطيل أدائها وتجاهل طلبات موظفيها، وعدم الرد على استفساراتهم، وقال رئيس لجنة حقوق الإنسان والهيئات الرقابية بالشورى الدكتور ناصر الشهراني: «إن المجلس مهتم جداً بتعزيز عمل المجالس الرقابية وتمكينها».



تساؤل عن دور بنك التسليف في تشجيع الادخار

الشورى يطالب بمنح موظفي وموظفات دور الحماية الاجتماعية بدلاً نقدياً بمقدار 50% من الراتب الأساسي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015005>

الرياض - عبدالسلام البلوي

طالب مجلس الشورى خلال جلسته العادية السابعة التي عقدها امس برئاسة معالي نائب رئيس المجلس الدكتور محمد بن أمين الجفري وزارة الشؤون الاجتماعية ببذل جهود أكبر لتعزيز دورها في مجال الحماية الاجتماعية وخاصة فيما يتعلق باستكمال افتتاح دور الحماية الاجتماعية في مناطق المملكة التي سبق أن تم اعتماد افتتاح وحدات للحماية الاجتماعية فيها وفي المناطق التي لم يعتمد لها وحدات للحماية الاجتماعية.

وأكد المجلس على ضرورة وضع الوزارة برامج وخدمات نوعية للفئات المستفيدة من دور الحماية الاجتماعية، ورفع مستوى الأداء لموظفي وموظفات دور ووحدات الحماية الاجتماعية وتدريبهم على التعامل الأمثل مع الحالات التي يتعاملون معها، وسرعة استكمال الإستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري وتنفيذ برامج التوعية اللازمة التي كلفت الوزارة بها بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 366 وتاريخ 1429/12/3هـ، ومنح موظفي وموظفات دور الحماية الاجتماعية بدلاً نقدياً بمقدار 50% من الراتب الأساسي.

جاء ذلك بعد أن استمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن ما أبداه الأعضاء في جلسة سابقة من ملحوظات وآراء على تقرير الأداء السنوي لوزارة الشؤون الاجتماعية للعام المالي 1435/1434هـ.

وطالب المجلس في قراره وزارة الشؤون الاجتماعية بإسناد إجراء دراسة شاملة لأداء الوزارة بشكل كامل إلى جهة محايدة من بيوت الخبرة لتقديم مقترحاتها لتطوير الأداء وبناء القدرات للعاملين في الوزارة.

وشدد المجلس على ضرورة أن تطور وزارة الشؤون الاجتماعية آليات إشرافها على الجمعيات والمؤسسات الخيرية والجهات الأهلية من خلال سرعة استكمال الربط الآلي بين الوزارة والجمعيات والمؤسسات الخيرية، وإيجاد آلية واضحة لمنح الإعانات التي تقدمها الوزارة للجمعيات الخيرية وفقاً للأنظمة المعمول بها، وتأسيس إدارة للجودة في وكالة التنمية الاجتماعية لمتابعة أداء الجمعيات الخيرية والجهات الأهلية الأخرى التي تشرف عليها الوزارة وفق معايير محددة وواضحة، وتدريب وتأهيل موظفي وموظفات الوزارة على آليات الإشراف المناسبة للتعامل الأمثل مع الجهات الأهلية التي تشرف عليها الوزارة.

ودعا المجلس وزارة الشؤون الاجتماعية وبالتنسيق مع عدد من المختصين وبيوت الخبرة إلى تصميم وتنفيذ (برنامج وطني لبناء القدرات في الجمعيات الخيرية) لعقد دورات تدريبية لجميع العاملين في الجمعيات الخيرية - بما في ذلك

أعضاء مجالس الإدارات عند الحاجة – على مختلف المستويات التخصصية والوظيفية في الجمعيات وفق حقائب تدريبية تعد لهذا الغرض وذلك لبناء قدرات وتأهيل الكفاءات البشرية في الجمعيات الخيرية للرفع من مستوى خدماتها على أن يخصص في ميزانية الوزارة بنداً لتغطية تكاليف هذا البرنامج.

وسيستكمل المجلس التصويت على ثلاث توصيات جديدة تبنتها لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب من توصيات إضافية مقدمة من عضوتي المجلس الدكتور حنان الأحمدى والدكتورة وفاء طيبة وذلك في جلسة قادمة بإذن الله. المجلس كان قد استهل جدول أعماله بالاستماع إلى وجهة نظر لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم التي أبدوها في جلسة سابقة بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي 1435/1434هـ.

وقرر المجلس الموافقة على أن تعمل المؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة على ترشيد استهلاك الدقيق والحد من إهداره، والتوسع في استخدام التقنية لتقليل الاعتماد على الأعمال اليدوية، كما أكد على ضرورة أن تعمل المؤسسة على معالجة أسباب تأخر بعض مشروعاتها.

وشدد المجلس في قراره على أهمية توفير المؤسسة دقيقتاً خالياً من الجلوتين للمصابين بمرض حساسية القمح هي توصية جديدة تبنتها اللجنة من التوصية الإضافية التي قدمها عضو المجلس الدكتور مشعل السلمي على تقرير المؤسسة. وانتقل المجلس بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن التقرير السنوي للبنك السعودي للتسليف والادخار للعام المالي 1435/1434هـ، وبعد عرض تقرير اللجنة وتوصياتها للمناقشة لاحظ أحد الأعضاء تباطؤ البنك في مجال تقديم القروض للمنشآت الصغيرة والمتوسطة وأصحاب المهن والحرف، وصعوبة الحصول عليها، مع التركيز على تقديم القروض الاجتماعية.

وتسأل عن دور البنك في تشجيع الادخار لافتاً النظر إلى ضرورة الاستفادة من تجارب بعض الجهات فيما يخص هذا الهدف، وطالب بإعادة هيكلة البنك وفق خطة زمنية محددة وواضحة وصولاً لأداء أمثل للبنك ومساعدته على تحقيق أهدافه.

ورأى عضو آخر ضرورة دعم البنك للقروض الإنتاجية ودعم الأسر المنتجة، فيما اقترح آخر أن ينشئ البنك حاضنات لأعمال المنشآت الصغيرة والمتوسطة.

من جهته حث أحد الأعضاء البنك السعودي للتسليف والادخار على منح المزيد من القروض الإنتاجية للمنشآت الناشئة والصغيرة والمتوسطة، وعدد أبرز الإيجابيات التي من الممكن أن توفرها تلك المنشآت كالحد من البطالة وانعكاس ذلك اجتماعياً واقتصادياً على أفراد المجتمع.

وطالب أحد الأعضاء في مداخلته بتسهيل الشروط للحصول على قروض لسائقي سيارات الأجرة، وإعفاء ذوي الاحتياجات الخاصة من شرط الكفيل للحصول على قروض من البنك.

فيما تساءلت إحدى العضوات عن ضعف البنك في إقراض المشروعات القائمة على الاختراعات، وطالبت بضرورة دعم أفكار الشباب المبتكرة نظراً لانعكاسها على الاقتصاد الوطني.

ولاحظ أحد الأعضاء أن غالبية موظفي البنك من حملة الشهادة الثانوية، وطالب بأن يقوم البنك باستقطاب أصحاب الشهادات العليا في مجالات اختصاصاته دعماً لكفاءاته.



الصحة تستعين بخبراء دوليين لتعزيز الجهود الوقائية

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150121/Con20150121748489.htm>

? فارس القحطاني (الرياض)

استعانت وزارة الصحة بخبراء دوليين من مركز مكافحة الأمراض والأوبئة بالولايات المتحدة الأمريكية بصورة دائمة طوال العام من خلال اتفاقية وقعت مؤخراً، في إطار الجهود الوقائية التي يقوم بها مركز القيادة والتحكم بالوزارة.

وفعلت الوزارة اتفاقيتها مع مراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها (CDC) في أمريكا للتعاون في برنامج استقصاء أسباب تفشي الأمراض المعدية وغير المعدية وتقديم الدعم التدريبي للمختصين السعوديين في حقل علم الأوبئة عبر برنامج الوبائيات الحقلية (FETP).

ويهدف البرنامج الأكاديمي الذي تم إطلاقه بالتعاون مع مراكز مكافحة الأمراض وإتقانها وجامعة الملك سعود لرفع آليات فهم حدوث الأمراض وانتشارها في المملكة، حيث تتم إعادة تنشيط هذه الشراكة بموجب الاتفاقية المذكورة لمدة ثلاث سنوات يتم خلالها تعيين مستشار دائم في الرياض من مراكز مكافحة الأمراض وإتقانها وخبراء دوليين زائرين لتقديم الدعم اللازم للوزارة عند الحاجة.

وأوضح وكيل الوزارة للصحة العامة رئيس مركز القيادة والتحكم الدكتور عبدالعزيز بن سعيد، أن الوزارة تتخذ استعدادات شاملة مبنية على أفضل الممارسات الطبية العالمية لتوفير الحماية للمواطنين والمقيمين، مشيراً إلى أن علم الأوبئة يعد جزءاً رئيساً في التعاون المستمر مع منظمة الصحة العالمية ومراكز مكافحة الأمراض وإتقانها لمكافحة فيروس كورونا والأمراض الأخرى، مشيراً إلى المركز سيق أن نظم في أحد المستشفيات تدريباً على التعامل مع تفشي الأمراض، والدعم لأبحاث فيروس كورونا، إضافة لتخصص الأمراض الوبائية الميدانية لمواصلة تحسين القدرات في كشف قضايا الصحة العامة الناشئة في مختلف أنحاء المملكة.

من جهتها أوضحت خبيرة الصحة العامة بالوزارة رندة نوح، أن مدة برنامج التدريب الميداني في علم الأوبئة سنتان، يتخللها 20 شهراً من العمل الميداني، ويتوّج البرنامج المشاركين فيه بشهادة «الدبلوم في علم الأوبئة الميدانية»، مشيرة إلى أن البرنامج أهل أكثر من 100 ممارس منذ إنشائه حتى اليوم.

الاقتصادية

الصلاحية الجديدة تسري من بداية العام المالي الجديد

وزير الخدمة المدنية لـ "الاقتصادية": "التربية" تمنح الدرجات

الإضافية لتعدد الدبلومات التعليمية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015
http://www.aleqt.com/2015/01/21/article_924517.html

عبد السلام الثميري من الرياض
قال لـ "الاقتصادية" الدكتور عبد الرحمن عبد الله البراك وزير الخدمة المدنية، إن تفويض وزارته لوزارة التربية والتعليم لمنح الدرجة الإضافية للمشمولين بلائحة الوظائف التعليمية الحاصلين البرامج الإعدادية والدورات التدريبية، يأتي لتعدد الدبلومات في المجال التربوي والتعليمي.

وأضاف الدكتور البراك أن لجنة التدريب وابتعاث موظفي الخدمة المدنية اعتمدت عددا من هذه البرامج والدبلومات لشاغلي الوظائف التعليمية، منوها بأن العمل بالتفويض لوزارة التربية والتعليم سيكون اعتباراً من بداية العام المالي الجديد.

وأوضح وزير الخدمة المدنية أن برنامج الاختيار والتقييم الذي استحدثته الوزارة في الفترة الأخيرة يسعى إلى جملة من الأهداف، يأتي في مقدمتها إمداد متخذ القرار في الوزارة بأدوات علمية، من شأنها تزويده بمعلومات شاملة وواقعية وموثوقة وذات مصداقية عن قدرات وإمكانات المتقدمين لشغل الوظائف العامة. وقال البراك "إن برنامج الاختيار والتقييم" يعد لدى وزارة الخدمة المدنية المرجع الرئيس وبيت الخبرة الأول في تطوير نظم التقييم والاختيار الوظيفي في السعودية، من خلال رسالة تعمل على تحقيق المادة رقم واحد من نظام الخدمة المدنية التي تنص على أن الجدارة هي الأساس في اختيار الموظفين لشغل الوظيفة العامة".

وأضاف "أن الأمر يتطلب من الوزارة استحداث وتطوير برامجها بشكل دوري ومستمر، من خلال توفير أدوات اختيار مبنية على أسس علمية وتنمى بمصادقية وموثوقية عالية يمكن استخدامها في عملية اختيار موظفي الخدمة المدنية الأكثر كفاءة".

وأشار إلى أن الوزارة ومن منطلق إيمانها باستخدام المنهج العلمي في إمداد الجهات الحكومية بموظفين أكفاء يتم اختيارهم من خلال استخدام أدوات علمية تهدف إلى انتقاء الأفضل من بين المتقدمين لشغل الوظيفة العامة، قامت باستحداث برنامج الاختيار والتقييم.

وأكد أن برنامج الاختيار والتقييم يأتي داعماً لدور الوزارة في الإشراف على شغل الوظائف العامة، من خلال الاحتياج العام الذي يرد للوزارة من قبل الجهات الحكومية الأخرى، حيث إن هذا الأمر الذي يستوجب معه تقديم معلومات واضحة بأقصى درجة ممكنة تختص بهذا الجانب المهم والحيوي في اختيار الأكفاء لشغل الوظيفة العامة.

وأوضح البراك أن المرحلة الأولى من البرنامج يتم التركيز على وظائف الدخول للجامعيين في المرتبتين السادسة والسابعة، على أن يتم التوسع في المراحل اللاحقة من البرنامج لتشمل وظائف الدخول لمرحلة الماجستير في المرتبة الثامنة، ولمرحلة الدبلوم ما بعد الثانوية في المرتبة الخامسة، مبيناً أنه في مرحلة متقدمة من البرنامج سوف يتم استخدام أدوات التقييم لأغراض مختلفة من أهمها الترقية والتدريب.



الجوازات تبدأ تطبيق التأمين الصحي وبصمات النساء.. اليوم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015101>

الرياض - فهد اللويحي

تبدأ المديرية العامة للجوازات اليوم بتطبيق إجراءات أساسيين يتمثل في تطبيق التأمين الصحي لجميع أفراد الأسرة للمقيمين، والآخر في تسجيل بصمات النساء.

وكانت المديرية العامة للجوازات قد أعلنت عن بدء تنفيذ هذه الإجراءات مطلع شهر ربيع ثاني والذي يصادف اليوم الأربعاء، حيث أكد العقيد خالد بن حمد الصيخان مدير إدارة تقنية المعلومات بالمديرية العامة للجوازات أن اشتراط وجود التأمين الصحي للتابعين المقيمين سيتم تطبيقه بشكل آلي، ولن يتم إكمال إجراءات إصدار أو تجديد إقامة أي مقيم عامل في القطاع الخاص ولديه أسرة إلا بعد وجود تأمين صحي مرسل بياناته آلياً من مجلس الضمان الصحي للنظام المركزي الآلي لوزارة الداخلية.

وقال العقيد الصيخان: إن إدراج هذا الشرط يأتي استناداً على نظام الضمان الصحي التعاوني وإن تطبيقه بشكل آلي سيضمن الدقة والسرعة في إنهاء الإجراءات.

إلى ذلك وقعت في وقت سابق وزارة الصحة ومجلس الضمان الصحي مع شركة العلم لأمن المعلومات، عقد تقديم خدمة الربط الإلكتروني المطور الثاني لوثائق التأمين الطبي لمدة خمس سنوات، والذي يهدف إلى إلزامية إجراءات خدمات الجوازات على إصدار أو تجديد إقامة الوافد بوجود معلومات تفيد بأنه والتابعين له قد تم التأمين الصحي عليهم. أيضاً سيطبق اليوم إيقاف جميع الخدمات للمقيمين الذين لديهم تابعين لم يسجلوا بصماتهم في الجوازات والذي أصبح شرطاً إلزامياً للتقديم في جميع خدمات الجوازات، ويأتي تجديد الإقامة كآخر الإجراءات التي ألزمت فيها الجوازات المقيمين على تسجيل بصمات مرافقيهم. المتحدث الرسمي للجوازات المقدم أحمد بن فهد اللحيدان أكد أن المستفيدين لن يتمكنوا من إكمال إجراءات تلك الخدمات للنساء المقيمات عبر إدارات الجوازات أو خدماتها الإلكترونية إلا للمقيمات اللاتي سبق تسجيل خصائصهم الحيوية (البصمة). وحث المتحدث الرسمي جميع أصحاب العمل وأرباب الأسر والمقيمات بالمبادرة بتسجيل بصمات المقيمات اللاتي لم يسبق تسجيل بصماتهن لضمان سرعة تنفيذ الخدمات.

وزير الصحة: «محاسبة شديدة» تنتظر مرتكبي الأخطاء الطبية ولا «تشهير» بالمستشفيات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015م
[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان
استبعد وزير الصحة الدكتور محمد آل هيازع لجوء الوزارة إلى تفعيل إجراءات «التشهير» بالمستشفيات والكوادر الصحية المخالفة بهدف ردعها، وتصحيح أخطائها وقال إن ذلك لا يعكس أهداف الوزارة. وأكد لـ«الحياة» - بعد افتتاحه مع أمير منطقة الرياض تركي بن عبدالله أمس مستشفى المزاحمية والأرطاوية و 42 مركزاً صحياً في جميع مدن ومحافظات المنطقة - أن التشهير ليس هدفاً تسعى الوزارة إلى تفعيله، لكنه شدد على أن كل القطاعات الصحية الحكومية والأهلية ستخضع للمحاسبة في حال التقصير. وتوعد مرتكبي الأخطاء الطبية بـ«المحاسبة الشديدة» من وزارته، إضافة إلى اللجنة الشرعية التي تعتمد على قاض من وزارة العدل وقطاعات أخرى، وأكد أن الوزارة لن تتنازل عن الحق العام المرتكب من ممارسي المهن الطبية. وقال آل هيازع أمس: «إن معالجات تجري لخفض قوائم الانتظار في جميع المستشفيات والمدن الطبية، كما أن سعة الطاقة السريرية ستزداد في الكثير من المستشفيات لسد أي عجز في الطاقة الاستيعابية»، نافياً ما تردد عن إعفاء قيادات تم تعيينهم أخيراً، مؤكداً أن وزارة الصحة تعالج عدداً من المشاريع «المتعثرة». (للمزيد)
وكان أمير الرياض دشن أمس عدداً من البرامج والأنظمة الإلكترونية التي أنجزتها المديرية العامة لصحة الرياض في إطار التحول لخدمات الحكومة الإلكترونية والارتقاء بجودة خدمات الرعاية الصحية، ومنها نظام «إحالة» الذي يربط مراكز الرعاية الصحية الأولية بالمستشفيات المرجعية، ونظام «تغذية» الذي يستهدف متابعة وتقييم خدمات التغذية في جميع مستشفيات منطقة الرياض، والتأكد من جودتها وسرعة إنجاز جميع المعاملات الخاصة بها، وقياس درجة رضا المرضى عن الوجبات الغذائية أثناء تنويمهم بالمستشفيات.

اليوم

السجون طرحت مناقصة لتأمينه عبر موقعها الرسمي زي موحد للسجناء .. والبداية بإصلاحات مكة

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015م
<http://www.alyaum.com/article/4042343>

أحمد العدوانى - الدمام
تتجه المديرية العامة للسجون بالملكة الى توحيد الزي الخاص بنزلاء السجون في المملكة، وبدأت فعليا في تطبيقه بمنطقة مكة المكرمة بتسليم النزلاء مجموعة من الملابس الداخلية وليس "يونيفورم" موحد ومجموعة من ادوات النظافة، فيما طرحت السجون عبر موقعها الرسمي مؤخرا مناقصة لتأمين الملابس الموحدة للسجناء.

وأكد الناطق الاعلامي للمديرية العامة للسجون بالملكة الراحل عبد الله بن ناصر الحربي لـ «اليوم» ان المديرية قامت بتأمين زي موحد للنزلاء، والذي خضع لدراسة مستفيضة من جميع النواحي من حيث إقراره وآلية تطبيقه، وكذلك اختيار الشكل والألوان ومدى فاعلية العمل بهذا الإجراء، والذي سيبدأ تطبيقه عند الانتقال للإصلاحات الجديدة تدريجياً وسيشمل جميع السجون، وسيكون ذلك من خلال توزيع حقيبة السجن التي تحتوي على "ثياب أو بدل وقميص وبنتلون وملابس داخلية ومناشف وأدوات نظافة شخصية وحذاء".

الى ذلك اكد مصدر مطلع ان السجون بدأت تطبيق الزي الموحد بسجون مكة المكرمة، تمهيدا لتطبيقه على بقية السجون بالملكة.

وفي سياق متصل اكد المشرف العام على مجمع الامل للصحة النفسية بالمنطقة الشرقية الدكتور محمد الزهراني في حديث لـ «اليوم»، ان القرار من الناحية الامنية والتنظيمية يعد الافضل قياسا بالجوانب الايجابية التي تسعى لها ادارة السجون بالملكة، وسيخلق نوعا من المساواة، نافيا ان يكون له من الناحية النفسية تأثير كبير، لافتا الى ان القرار تغطي عليه الايجابية، مؤكدا ان تلك القرارات لا تصدر الا بعد دراسة مستفيضة بهدف تحقيق الصالح العام.

وقال: ان الزي الموحد في جميع القطاعات من مستشفيات ومهن تعمل بهذه الآلية، ويساعد الموظفين والمراجعين على تمييز من يعمل وبالتالي السجناء كونهم في مؤسسة اصلاحية يفترض ان يكون لهم لبس خاص.

ولفت الى ان الزي الموحد سيخدم العاملين في السجون بشكل اكبر من خلال المراقبة والتنظيم.

ومن جانبه اكد المدير التنفيذي للجنة رعاية السجناء بالمنطقة الشرقية "تراحم" الدكتور يوسف الرشيد، ان القرار صائب ومبادرة تهتم بقضية التطوير ونقف معها قلبا وقالبا، واصاف: ان تطبيقه باحدى مناطق المملكة يمثل عنصرا ايجابيا ويثري العمل التطويري في الاصلاحات بشكل افضل.

وقال المحامي والمستشار القانوني ابراهيم عسيري: ان قرار توفير زي موحد للنزلاء في اصلاحات السجون سيساهم في فرض مظهر مناسب للسجين والحفاظ عليه، وسيعيد بمثابة الهوية داخل السجن، كما يساهم في الانضباط والالتزام ومساواة لجميع الموقوفين والمحكومين،

فيما اشاد مدير دار الملاحظة بالمنطقة الشرقية عبدالرحمن المقبل بسياسة تطوير السجون الإصلاحية، ودور التوقيف التي تستهدفها خطط وبرامج الدولة من خلال وزارة الداخلية والوزارات الأخرى ذات العلاقة، مؤكدا أن كرامة الإنسان المودع في تلك المؤسسات الإصلاحية تظل من أهم الحقوق والواجبات التي تنص عليها التشريعات والنظم واللوائح، التي تنفذ من خلالها المهام والواجبات التي تحقق الأهداف المرسومة لكل تلك الأجهزة الإصلاحية، واصاف: ان انتقاء الزي بما يتوافق مع أهدافها ورسالتها وحقوق المقيمين فيها من ضمن مجموعة من التدابير الوقائية والعلاجية التي تساعد فريق العمل في التصنيف، الذي يراعي مجموعة من المعايير تكون واضحة لدى المختصين الممارسين لمهامهم مع السجناء موقوفين ومحكومين، وما يتعلق بالقضايا والفروق الفردية التي تؤخذ في الاعتبار عند وضع الخطط العلاجية.



مواطن يتهم مستشفى خاصا بالتسبب في وفاة ابنه

التقارير تضمنت آراء مختلفة.. وصحة المدينة المنورة تحقق

المصدر: صحيفة الوطن الأربعاء 30 ربيع الأول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=212478&CategoryID=3

المدينة المنورة: سعد الحربي PM 11:29 20-01-2015

فتحت الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة تحقيقا مع مستشفى خاص في حي قباء حول وفاة طفل يبلغ عاما ونصف، الأسبوع الماضي، وذلك بعد أن نشرت مواقع التواصل الاجتماعي أخبارا وتعليقات عنها.

وقال والد الطفل لـ «الوطن» إن «ابني الذي يبلغ من العمر عاما ونصف، بدأ في مراجعة المستشفى منذ تسعة أشهر مصابا بالتهاب رئوي، وأعطى جلسات بخار متكررة، وقال الأطباء إنه يعاني من نقص في الدم، وتكسر في الصفائح

الدموية، وطلبوا مني تأمين أكياس دم، وظللت أوفر الدم لابني بشكل مستمر بمرافقة أحد الممرضين، ولم يتمكن الأطباء طوال هذه الفترة من تشخيص حالته بدقة، وفي مطلع الأسبوع الماضي تدهورت حالته، فتم تنويمه في العناية المركزة، ولكن الحالة تدهورت في الواحدة ليلاً، واتصلوا بي في السادسة صباحاً وأخبروني أن الحالة حرجية، وكنت في هذا التوقيت موجوداً في جدة في محاولة لتوفير المزيد من صفائح الدم، ولكن المستشفى أعاد الاتصال بي بعد قليل ليخبرني بوفاته".

وأضاف الأب أن "المستشفى لم يتعامل مع الحالة بجدية، وأهمل في علاج ابني خلال فترة تنويمه، بينما أظهرت التقارير النهائية اختلاف آراء الأطباء حول سبب الوفاة"، مشيراً إلى أنه سيفاضي كل من كان له علاقة بوفاته، مطالباً الجهات المختصة بالتحقيق.

وقال مدير الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله الطائفي لـ "الوطن"، "بمجرد تداول الموضوع في وسائل التواصل الاجتماعي وجهت إدارة الرخص للتحقق من الواقعة، ودرس الملف الخاص بالطفل، وإعداد تقرير بذلك"، مشيراً إلى أنه لن يتخذ قراراً بإيقاف الأطباء المتورطين في القضية أو منعهم عن السفر إلا بعد ورود التقرير. وقال مصدر إن "المستشفى الخاص الواقع في حي قباء، أحد القطاعات الخاصة التي تستند عليها مديرية الشؤون الصحية بالمنطقة في تحويل الحالات عند وجود عجز سريري".

وأضاف أن المستشفى يفتقر إلى عدد من الاستشاريين المهمين، منهم استشاري أمراض الدم، ولأكثر من ثمانية أشهر من المراجعة لم يكشف مسببات تكسر الصفائح في الدم، واحتياج الطفل إلى دواء يعالج حالته". يذكر أن "الوطن" نشرت في يونيو الماضي تقريراً عن المستشفى ذاته، تناول استقالة 19 ممرضاً منه على خلفية عدم الاتفاق على الرواتب، إضافة إلى بعض الملاحظات الإدارية والطبية، ومنحت الشؤون الصحية بمنطقة المدينة المنورة إدارته مهلة لتصحيح أوضاعه.



في قضايا التحرش .. الأقارب • عقارب

المصدر: صحيفة الشرق الأربعاء 30 ربيع الأول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alsharq.net.sa/2015/01/21/1283881>

نصحت المختصة النفسية، خلود الحمود، أولياء الأمور بأن يطلبوا من أطفالهم الصراخ بصوت عالٍ إذا تعرضوا للتحرش خاصةً من الأقارب.

وذكرت الحمود، خلال مشاركتها في ورشة عمل في مهرجان الوفاء في سيهات، أن الدراسات بينت أن أكثر المتحرشين بالأطفال هم من بين المقربين منهم «أي عم أو خال أو ابن عم أو ابن خال»، وأكدت أن على الطفل أن يصرخ بصوت عالٍ إذا تعرض للتحرش، وأن يخرج فوراً إلى مكان عام، وألا يخجل من إخبار والديه بما وقع له. وعرفت الحمود التحرش الجنسي بالأطفال بأنه «كل إثارة يتعرض لها الطفل، وتكون بين شخصين غير متقربين في العمر لإشباع ميول المعتدي الجنسية».

سيهات - معصومة المقرقش

حذرت مختصة نفسية من خطر ترك الأطفال مع الكبار وأوضحت المختصة النفسية خلود الحمود أن اختلاء الطفل بغيره، يأتي في مقدمة الأسباب المؤدية إلى التحرش، ثم البيئة والمشاهد الإباحية التي قد يشاهدها الطفل عن طريق التلفاز. جاء ذلك، في ورشة أقامتها الحمود، في الخيمة الصحية بمهرجان الوفاء الثامن بسيهات؛ للأطفال ما بين 6 إلى 8 أعوام بعنوان (التحرش الجنسي بالأطفال)، وعرفت التحرش بأنه كل إثارة يتعرض لها الطفل، وتكون بين شخصين غير متقربين في العمر؛ لإشباع ميول المعتدي الجنسية.

المتحرشون من المقربين

ولفتت إلى أن الدراسات بينت أن أكثر المتحرشين من المقربين إلى الطفل، أي عم وخال، وابن عم وابن خال، موضحة أن على الطفل أن يصرخ بصوت عالٍ والتوجه إلى مكان عام، ويخبر والديه بلا خجل عما حصل له في ذلك الموقف.

وأبانت بأن الجلوس مع الطفل بين الفترة والأخرى وسؤاله مع من يجلس من أهم سبل حماية الطفل من التحرش الجنسي، موضحة أن تحليل رسومات الأطفال وسيلة لمعرفة ما إذا كان الطفل قد تعرض لتحرش جنسي أم لا، ويمكن أيضاً أن تخلق قصة من رسمته لتعرف سلوك الطفل ما إن كان جنسياً بدرجة ملحوظة أم لا.

4 آلاف طفل

وفي سياق متصل، يتزايد رواد خيمة الطفل في مهرجان الرفاء يومياً، وقد بلغ زواره ليوم الجمعة فقط أكثر من أربعة آلاف طفل مع أسرهم. وتضمنت الخيمة عديداً من الأركان المتنوعة ما بين أركان استشارات، وأركان صحية، وأركان ألعاب الذكاء للطفل، بالإضافة إلى أركان الرسم والتلوين والتجارب والأعمال الفنية والأورجامي. مسؤولة خيمة الطفل مريم العباس، أوضحت أن الخيمة هدفها تثقيفي وترفيهي وتعليمي وإثرائي معرفي، وتحتوي على عديد من الأركان الغنية بالمهارات، والمعارف، والثقافة، إضافة إلى الاستشارات، والفحص، والترفيه، والفن، والعرض والمسرح.

وأضافت «لدينا ركن لفحص أسنان الأطفال، وأركان تعنى بصعوبات التعلم»، لافتة إلى أن عدد المشاركين والمتطوعين داخل خيمة الطفل أكثر من ستين عنصراً من الجنسين، وتقول «نسعى إلى أن يخرج الطفل من الخيمة بصورة مختلفة عن دخوله وإدخال البهجة عليه».

مواضيع جاذبة

مشرفة الأركان الصحية منى الراشد، بينت أن الأركان الصحية تقدم على مدى أيام المهرجان خمسة مواضيع لكل يومين موضوع، أهمها الإسعافات الأولية، والتغذية، وكيف يحمي الطفل نفسه من التحرش لفئة عمرية من 6 – 8 سنوات، والأسنان، وغسيل الأيدي.

ولفتت إلى أن جميع المواضيع تقدم للأطفال بأسلوب شيق وجاذب، مستخدمين فيها أسلوباً متنوعاً، مثل القصة، والورش العملية الفنية، وعرض أفلام كرتونية، ومسرحية أطفال، ومسرح عرائس، ومسابقات وجوائز وهدايا. وذكرت أن المشاركين في الأركان الصحية هم من وزارة الصحة متمثلة بمستشفى القطيف المركزي، ومراكز إدارة القطيف والدمام والخبر.

صعوبات التعلم

وأشارت مسؤولة ركن مركز تنمية القطيف الاجتماعية تهاني مشيرب، إلى أن الركن يقدم مجموعة من النشاطات تعنى بنشر ثقافة صعوبات التعلم بين أفراد المجتمع، ويهدف إلى نشر ثقافة صعوبات التعلم بين أفراد المجتمع، وتقديم الاستشارات التربوية والأسرية، والدعم المعنوي لذوي صعوبات التعلم، وعرض بعض الوسائل التعليمية لتطوير وتنمية مهارات ذوي صعوبات التعلم، وتضامن الأطفال مع أقرانهم من ذوي صعوبات التعلم من خلال النشاطات المختلفة إضافة إلى تهيئته ذوي صعوبات التعلم وأولياء أمورهم للفصل الدراسي الثاني.

أولياء الأمور

وعن الفئة المستهدفة، بينت مشيرب، أنهم أولياء أمور ذوي صعوبات التعلم والمربين والمهتمين بالأطفال، مضيفه «الركن مقسم إلى عدة أقسام قسم الاستشارات النفسية، ونستضيف كل يوم مختصاً ومختصة في صعوبات التعلم، وهناك قسم لعرض الوسائل التعليمية وشرح طرق تعليم أطفال هذه الفئة، وقسم العمل الفني والتلوين، ويتضمن الركن التعريفي بخدمات مركز التنمية الاجتماعية بمحافظة القطيف وخدماته كما يتم توزيع نشرات إرشادية من إصدار المركز بإشراف المختصة ماجدة آل صفوان، وعرض بوربوينت للتعريف بفئة صعوبات التعلم، بالإضافة إلى توزيع كتيبات التلوين والهدايا التذكارية للأطفال.



نقل 3 تورطوا في ضربه إلى خارج الرياض وتكليفهم بالعمل الإداري

إدانة 6 أعضاء هيئة في قضية الاعتداء على مواطن في الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع اول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015063>

أدانت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ستة من منسوبيها في قضية الاعتداء بالضرب على أحد المواطنين وكسر عظمة أنفه وفكه الأيسر بعد القبض عليه بأحد الأسواق بالعاصمة الرياض.

ووافق الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ على ما أقرته لجنة التحقيق التي وجه سابقاً بتشكيلها للتحقيق في قضية الاعتداء على المواطن، وذلك بنقل أعضاء الهيئة الذين ضربوا المواطن وعددهم ثلاثة أعضاء خارج منطقة الرياض، وتكليفهم بالعمل الإداري، وإعفاء رئيس مركز الهيئة المباشر للقضية من رئاسة المركز، وتكليفه عضواً في أحد مراكز هيئة مدينة الرياض، وإعفاء وكيل مركز الهيئة المباشر للقضية من وكالة المركز وتكليفه بالعمل الإداري في أحد مراكز هيئة مدينة الرياض، وتوجيه عقوبة اللوم له، وتوجيه عقوبة اللوم لأحد أعضاء مركز الهيئة المباشرين لإنهاء إجراءات القضية.

وقالت الهيئة في بيان لها أمس حول نتائج التحقيقات والعقوبات التي رأتها اللجنة المشكلة بالتحقيق في القضية انه إلحاقاً للبيان الصادر من الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بتاريخ 1436/3/16هـ بشأن توجيه الدكتور عبداللطيف آل الشيخ كل من: مدير عام فرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض، ورئيس هيئة مدينة الرياض، ومدير إدارة المتابعة بفرع منطقة الرياض، بالتحقيق الفوري في ما تم نشره وتداوله عبر بعض وسائل الإعلام بعنوان: (بالصور شاب سعودي يتهم أعضاء الهيئة بالاعتداء عليه بالضرب وكسر عظمة أنفه وفكه الأيسر بالرياض)، حيث اتهم أعضاء من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالاعتداء عليه وضربه.

وأضافت: عليه فقد باشرت اللجنة التحقيق في القضية من جميع جوانبها وذلك فور تلقيها التوجيه، وتطلب الأمر استمرار التحقيق لعدة أيام، حيث استدعي جميع أطراف القضية، وتم الاستماع لشهادة الشهود وتوثيقها، وكذلك الوقوف على الموقع داخل المجمع التجاري والاطلاع على تصوير (كاميرات) المراقبة داخله، وعقدت اللجنة عدة اجتماعات وحقت مع المباشرين للقضية من منسوبي الهيئة.

وقد خلصت اللجنة في تقريرها رقم 360066381 وتاريخ 1436/3/28هـ إلى الآتي:

أولاً: تبين للجنة أن المواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته قد ارتكب مخالفة تستوجب استيقافه وذلك حسب ما ورد في محضر القبض المعد من قبل فرقة الهيئة، وتقارير رجال الأمن التجاري، وما وثقته (كاميرات) المراقبة داخل المجمع التجاري، وكذلك شهادة أحد العاملين في محل تجاري بالمجمع.

ثانياً: تبين للجنة أن منسوبي الهيئة المباشرين للقضية قد ارتكبوا مخالفات تمثلت في الآتي:

- 1- نقل المواطنين إلى مكتب الهيئة في المجمع التجاري، رغم توجه فرقة الهيئة لإحالتهم إلى مركز الشرطة، وهذا مخالف للتعليمات التي تنص على إحالة المخالف من مقر استيقافهما مباشرة دون نقله إلى أي مكان آخر، حسب تعميم الرئيس العام رقم 310012448 وتاريخ 1431/19هـ المشار فيه لتعميم صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبدالعزيز - رحمه الله - رقم 1/40010/د وتاريخ 1428/6/16هـ.
- 2- محاولة تفتيش (الجوالين) العائدين للمواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته، وهذا الإجراء ليس له مسوغ نظامي، وهو مخالف لما جاء في تعميم وكيل الرئيس العام للشؤون الميدانية والتوجيه رقم 340062194 وتاريخ 1434/4/13هـ المشار فيه لبرقية الأمير نايف بن عبدالعزيز - رحمه الله - رقم 50025/2/55/1س وتاريخ 1427/9/8هـ.
- 3- رغم أن عراكاً دار بين فرقة الهيئة والمواطنين ابتداءً في مكتب الهيئة بالمجمع التجاري، إلا أن الفرقة وأحد أعضاء المركز تعمدوا إلحاق الأذى بالمواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته بضربه بعد فترة من السيطرة عليه.

د. عبداللطيف آل الشيخ

- 4- عدم أخذ فرقة الهيئة التوجيه من المسؤول في مركز الهيئة التابعين له بعد استيقاف المواطنين من حيث إجراء الإحالة لمركز الشرطة أو الاكتفاء بإنهاء الإجراء في الموقع، وهذا مخالف للتعليمات التي تؤكد أخذ التوجيه قبل معالجة ما يتم ضبطه من قضايا ومخالفات سواء كانت تستلزم الإحالة أو الإنهاء من الموقع.

ونظراً لكون اللجنة مكلفة بالتحقيق في الإجراءات التي قام بها رجال الهيئة والتأكد من سلامتها من الناحية النظامية، دون التدخل في مخالفة المواطنين، وما ترتب على ذلك من حقوق خاصة وعامة حيث إنها منظورة من قبل جهات أخرى وهي أخذة مجراها، عليه فإن اللجنة قد أوصت بناءً على ما توصلت إليه من نتائج بالآتي:

- 1- نقل أعضاء الهيئة الذين قاموا بضرب المواطن وعددهم ثلاثة أعضاء خارج منطقة الرياض، وتكليفهم بالعمل الإداري.
- 2- إعفاء رئيس مركز الهيئة المباشر للقضية من رئاسة المركز، وتكليفه عضواً في أحد مراكز هيئة مدينة الرياض.

3- إعفاء وكيل مركز الهيئة المباشر للقضية من وكالة المركز، وتكليفه بالعمل الإداري في أحد مراكز هيئة مدينة الرياض، وتوجيه عقوبة اللوم له.

4- توجيه عقوبة اللوم لأحد أعضاء مركز الهيئة المباشرين لإنهاء إجراءات القضية.

وقد تمت دراسة تقرير اللجنة وتوصياتها من قبل اللجنة الاستشارية وإدارة المراجعة الداخلية وإدارة الشؤون القانونية برئاسة العامة للهيئة، وتم تأييد ما توصلت إليه اللجنة في فرع منطقة الرياض بموجب الخطاب رقم 360066381 وتاريخ 1436/3/28هـ.

وانطلاقاً من مبدأ تحري العدل والإنصاف براءة للذمة وإعطاء لكل ذي حق حقه، وحرصاً من الرئاسة العامة على متابعة سير عملها، والتأكد من سلامة إجراءاته، وعدم السماح بأي حال من الأحوال بالتجاوزات، سواءً في إجراءات الضبط والاستيقاف أو بالتعدي على حقوق المواطنين أو المقيمين بما كفله لهم الشرع والنظام، والذي يؤكد عليه الملك الصالح والإمام العادل خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وولي ولي العهد - حفظهم الله -، لذا فقد تقرر بموجب الصلاحيات الممنوحة للرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور عبداللطيف آل الشيخ اعتماد ما رأيته اللجنة، وإصدار القرارات اللازمة لذلك حسب ما تقتضيه المصلحة.



إنشاء مستشفيات خاصة لعلاج المدمنين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150121/Con20150121748486.htm>

? عبدالله الغامدي (الرياض)

صدرت موافقة صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات على ضوابط إنشاء وعلاج وتأهيل مرضى إدمان المخدرات في المستشفيات الخاصة.

كشف ذلك لـ «عكاظ» الأمين العام للجنة الوطنية لمكافحة المخدرات - مساعد مدير عام مكافحة المخدرات للشؤون الوقائية عبدالاله محمد الشريف، مؤكداً أن هذه الموافقة تأتي تأكيداً على اهتمام سمو وزير الداخلية - رئيس اللجنة الوطنية، ووزير الصحة عضو اللجنة الدكتور محمد آل هياز بفتنة مرضى الإدمان لتسهيل علاجهم وتأهيلهم.

وأوضح الشريف أن وزارتي الداخلية والصحة اعتمدتا ضوابط إنشاء المستشفيات والمراكز الخاصة لعلاج وتأهيل مرضى إدمان المخدرات لتساهم في تخفيف الضغوطات على مستشفيات الأمل.

يذكر أن لجنة العلاج والتأهيل بأمانة اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات المشكلة من الوزارتين والمديرية العامة لمكافحة المخدرات ستتابع عملية الطلبات بالتنسيق مع المختصين بوزارة الصحة تمهيداً لإصدار التصاريح المطلوبة من الوزارة حسب الضوابط المعتمدة.



خطة للتخفيف من معاناة تنقل المعلمات وفق مراحل متتالية

• التربية" تشرع بتطبيق قرار خفض دوام معلمات المدارس

الوعرة والبعيدة.. الأسبوع المقبل

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014995>

الرياض - راشد السكران

تبدأ وزارة التربية والتعليم في تطبيق قرار "خفض دوام معلمات المدارس الوعرة والبعيدة" الأسبوع المقبل والذي يصادف بداية الفصل الدراسي الثاني، وشملت المرحلة الأولى من القرار 18 إدارة تعليمية في مناطق مختلفة. وأوضح المتحدث الرسمي في وزارة التربية والتعليم فهد الحارثي في بيان صحافي، أن آلية اختيار المدارس اعتمدت على معايير عدة وضعتها وكالة الشؤون المدرسية ومنها، المسافة ونوع الطريق (معبد - صحراوي - وعر) عن أقرب حاضرة ومدرسة مماثلة، ومعدل استقرار المعلمات ويتضح ذلك من خلال طلبهن للنقل الخارجي، وعدد الطالبات. وأضاف أن دوام المعلمات في المدارس الوعرة والبعيدة يكون ثلاثة أيام في مدارسهن، لافتاً إلى أن هذه المرحلة الأولى من البرنامج، وسيستبعا مراحل أخرى تتضمن حلولاً لإنهاء معاناة تنقل المعلمات إلى مدارسهن في الأماكن الوعرة والبعيدة.

وكان وزير التربية والتعليم صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل اعتمد برنامجاً خاصاً للحد من حوادث المعلمات، وذلك بتنظيم الدوام في المدارس الوعرة والبعيدة للبنات التي يشملها البرنامج بحيث يقتصر دوام المعلمات على ثلاثة أيام في الأسبوع فقط، فيما تستمر الدراسة خمسة أيام كالمعتاد، وذلك بالتناوب بين المعلمات، ويتم إعداد الجدول المدرسي وتكييفه وفقاً لذلك ليكون العبء التدريسي للمعلمة في ثلاثة أيام فقط، مع تطبيق الخطة الدراسية المخفضة للمرحلة الابتدائية، وأوكل سموه صلاحية إدارة البرنامج لمديري التربية والتعليم في المناطق والمحافظات. يذكر أن التربية بعد إطلاق مشروع حلول نقل المعلمات إلى المدارس النائية والبدء في تنفيذ الخطوة الأولى المتمثلة في تقليص عدد أيام الدوام لمعلمات المدارس الوعرة والبعيدة وجهت شركة تطوير لتنفيذ مشروع نقل المعلمات إلى جانب عدد من المشروعات التي أطلقتها أخيراً لخدمة المعلمين والمعلمات بصفتهم محور العملية التعليمية وقادة العمل التربوي في الميدان، كما أعلنت عن أكبر مشروع تدريبي خارج المملكة للمعلمين والمعلمات يستهدف 25 ألف معلم ومعلمة. كما أطلقت التربية أخيراً المرحلة الثانية من تجهيز غرف المعلمين، بعدد 2000 غرفة بتجهيزات متميزة، بتكلفة تبلغ أكثر من 35 مليون ريال ضمن خطة متكاملة لتخصيص غرف للمعلمين والمعلمات في كافة مدارس التعليم بمواصفات خاصة، بهدف إضفاء جو من الراحة البدنية والنفسية للمعلمين والمعلمات، من خلال توفر كافة الاحتياجات المناسبة لراحتهم، وتعزيزاً لدور المعلم الفاعل في دعم العمل التربوي والتعليمي، وتفعيل وتنفيذ سياسات وزارة التربية والتعليم الهادفة إلى بناء عمل معرفي قادر على بناء الإنسان من أجل أن يكون فاعلاً في مجتمعه.



في بيوت السعوديين: 60 مليون «جوال» والملابس غير

المستعملة تكفي فقراء العالم!

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

جدة - «الحياة»

كشفت دراسة أن السعوديين لديهم أكثر من 900 مليون من الأغراض غير المستعملة داخل بيوتهم تُقدر قيمتها بـ370 بليون ريال. وبحسب الدراسة التي تم تنفيذها بالتعاون بين موقع «دوبيزل» ومؤسسة الأبحاث العالمية «يوغوف»، فإن الأغراض غير المستعملة يمكنها أن تسهم بشكل كبير في نمو الاقتصاد السعودي، باعتبارها «ثروات كامنة غير مستغلة». وشملت الدراسة كل مناطق المملكة، وتناولت كل الأغراض والمقتنيات غير المستعملة. (للمزيد) وقال مدير «دوبيزل» في المملكة عبدالله الغدوني: «إن ثروات المملكة ليست تحت الرمال فقط، بل في منزل كل شخص». وأشارت الدراسة إلى وجود نحو 60 مليون هاتف نقال غير مستعمل في المملكة، أي خمسة أضعاف عدد الهواتف النقال في الإمارات. وتبلغ قيمة هذه الهواتف 56 بليون ريال، وهو ضعف الكلفة اللازمة لمشروع سكك الحديد الجاري تنفيذه في المملكة! وكشفت الدراسة أن المنازل السعودية تحتضن ما يفوق 288 مليون كتاب لم يعد أصحابها

يقرأونها، وهذا العدد يلزم لتأمين كتاب واحد لكل شخص أمي في الهند. أما الملابس والأزياء فكان لها نصيب الأسد، إذ أوضحت الدراسة أن البيوت السعودية تضم نحو 222 مليون قطعة ملابس وإكسسوارات مستعملة غير مرغوب فيها، وهي كافية لكسوة كل الفقراء على وجه الكرة الأرضية! وأضاف الغدوني: «يمكننا اتباع أسلوب بسيط لتوزيع المقتنيات، من شأنه أن يسهم في بناء اقتصاد مبني من الأغراض المملوكة مسبقاً، إذ وجدنا أن كل منزل في المملكة يملك حوالي 18 كتاباً غير مرغوب، و 13 قطعة ملابس غير مستخدمة، إضافة إلى متوسط أربع لعبات لم تعد مفضلة لدى أصحابها، ولو قمنا بإعادة توزيع تلك المقتنيات على أفراد المجتمع، سيسهم ذلك في إحداث أثر إيجابي على المجتمع بالمجمل».



تطوير آليات استقدام العمالة البنجلاديشية المؤهلة

المصدر: جريدة المدينة الإربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

المدينة - جدة

بحث اجتماع وزاري عقده وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه مع وزير العمل البنجلاديشي المهندس خاندكار مشرف حسين، تطوير آليات وسبل استقدام وإرسال العمالة، بحيث تكون على قدر من المهارة والثقافة العمالية والمعرفة بأنظمة وقوانين الدول المرسل إليها، في حين قاد وزير العمل البنجلاديشي تعهدات، ذكر فيها أن إرسال العمالة من بلاده أصبحت تتبع آليات ومعايير من شأنها رفع مستوى ثقافة ومهارة العمالة المتخصصين في العديد من القطاعات. ونقل الوزير البنجلاديشي خلال الاجتماع المنعقد مساء أمس في الرياض تحيات رئيس بلاده لحكومة المملكة، وتمنياته لخادم الحرمين الشريفين بالشفاء العاجل، مشيراً إلى أن البلدين يتمتعان بعلاقات تاريخية وثقافية ودينية قوية. وأشار الوزير البنجلاديشي الذي يأتي في زيارة للمملكة على رأس وفد رسمي، إلى الإصلاحات التي يمر بها سوق العمل السعودي، وما أسهمت به في تصحيح كثير من أوضاع العمالة البنجلاديشية في المملكة، مستعرضاً جهود وزارته في تنظيم إرسال العمالة للعمل في الخارج، حيث قال: إن العمالة البنجلاديشية تتميز بالمهارة والكفاءة والأجور المناسبة. وأضاف الوزير البنجلاديشي: «استحدثنا مركز خاص بالعمالة الراغبة في العمل بالخارج لتنظيم عملية إرسالها وتهيتها، حيث تضم قاعدة بيانات هذا المركز نحو 2.2 مليون عامل، وما زال التسجيل فيه مستمراً، فيما تم استخدام هذه الآلية لإرسال عمالة إلى دول مثل ماليزيا وكوريا الجنوبية وهونج كونج. من جهته أبدى وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه، تفاؤله في تحسين وتطوير العلاقة بين الوزارتين، مشدداً على ضرورة التأكد من إيجاد الإجراءات والآليات المناسبة التي يستفيد منها شعبا البلدين في مجال العمل، بحيث تكون على أسس أهمها الجودة والكفاءة للارتقاء بمستوى التعاون في هذا المجال. كما أكد فقيه ضرورة تأهيل وتدريب العمالة المستقدمة عبر مراكز التدريب المتخصصة، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة إجراء الاختبارات اللازمة لها حين وصولها للبلدان المستقبلة لها.

تطوير آليات استقدام العمالة البنجلاديشية المؤهلة

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015م

<http://sabq.org/CIwgde>

المدينة - جدة

بحث اجتماع وزاري عقده وزير العمل المهندس عادل بن محمد فقيه مع وزير العمل البنجلاديشي المهندس خاندكار مشرف حسين، تطوير آليات وسبل استقدام وإرسال العمالة، بحيث تكون على قدر من المهارة والثقافة العمالية والمعرفة بأنظمة وقوانين الدول المرسله إليها، في حين قاد وزير العمل البنجلاديشي تعهدات، ذكر فيها أن إرسال العمالة من بلاده أصبحت تتبع آليات ومعايير من شأنها رفع مستوى ثقافة ومهارة العمالة المتخصصين في العديد من القطاعات.

اليوم

بعد قدوم طفل في الحادية عشرة للعلاج بعيادة «كفى»

• «كفى» تطالب بسن قوانين لحماية الأطفال من تعاطي السجائر

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4042339>

عبدالعزیز العمری- جدة

كشف رئيس قسم عيادات جمعية «كفى» بمكة المكرمة الدكتور غسان عصفور أنه حضر منذ يومين لعيادة الجمعية طالب بالصف السادس الابتدائي يبلغ من العمر 11 عامًا برفقة أخيه الذي يكبره بأربع سنوات، وذلك لمساورة عائلته شكوك حول تعاطيه السجائر، وعند معاينته بالعيادة وإجراء الكشف اللازم له تبين بأنه مدخن وأنه تعلم هذه الآفة من زملائه بالمدرسة الذين هم في عمره، فتم تقديم العلاج المناسب لهذا الطفل وتقديم النصائح والإرشادات لأخيه في كيفية التعامل مع هذه الحالة.

وفي السياق نفسه صرح مدير جمعية «كفى» للتوعية بأضرار التدخين والمخدرات فرع العاصمة المقدسة إبراهيم الحمدان أن وقوع القُصّر في تدخين السجائر في هذه السن دون رقابة من قبل الأسرة وكذلك المدرسة ينذر بخطر كبير إذ إن الدخول في عالم التدخين في هذه السن هو بوابة لتعاطي المخدرات؛ لأن هذه الممارسات تكسر الحواجز لدى الناشئة مما تعطيهم الجرأة لتجربة ما هو أكبر من ذلك.

وطالب الحمدان بضرورة سن أنظمة وقوانين تحمي الأجيال من جشع تجار التبغ ووكلائهم منوهاً إلى أنه بعدم وجود أنظمة لحفظ المجتمع من هذه الآفات بالبيع في الأحياء السكنية وبجوار المدارس والمساجد ولالأطفال دون الثامنة عشرة أسوة بالدول الأخرى يضاعف من أعداد المدخنين.

ناد للطلبة المبتعثين والمعلمين قريبا

30 قضية لسعوديين منظورة بمحاكم البحرين 20 % منها

تجارية

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4042374>

عادل التركي - المنامة

كشف سفير خادم الحرمين الشريفين لدى مملكة البحرين الشقيقة، الدكتور عبدالله بن عبد الملك آل الشيخ، أن القضايا المنظورة في المحاكم البحرينية لسعوديين أكثر من 30 قضية جميعها منظورة في القضاء وتمثل القضايا التجارية من 15 % - 20 % منها، مؤكداً بأن وجود القضايا أمر طبيعي ويحدث نتيجة سوء تفاهم ويكون حلها بالمحاكم، وفي النهاية يكون القضاء هو الفيصل فيها ويقول كلمته، مشيراً في الوقت نفسه إلى أن أي تجارة بين بلدين اقتصاديين ينشأ عنها خلافات ومشاكل تجارية وبالتالي يكون القضاء هو الفيصل فيها، وبأن العلاقات السعودية البحرينية في المجال الاقتصادي قوية وتعكس مدى الترابط الاقتصادي القوي بين البلدين.

وأضاف الدكتور آل الشيخ في تصريح لـ "اليوم"، أن مملكة البحرين بلد حاضنة للحضارات والعلم والطب ومنطقة إشعاع منذ قديم الزمن، وكان السعوديون يذهبون إليها لطلب العلم والمعرفة والعلاج، والبحرين تتميز بمكانة قوية في الخليج العربي، وبين أن عدد المبتعثين فيها يبلغ أكثر من 1400 مبتعث في جامعة الخليج العربي والجامعات البحرينية الأخرى الموصى بها من قبل التعليم العالي، علاوة على وجود 250 معلماً سعودياً موفدين للتدريس في مملكة البحرين، وسنسى في القريب العاجل لتأسيس ناد للطلبة والمعلمين السعوديين ليكون واجهة للطلبة المبتعثين ليس فقط على مستوى الملتقيات والفعاليات وإنما لإقامة الملتقيات التي تخص الطلبة والمعلمين وتشمل فعاليات ثقافية واجتماعية ورياضية. وبين آل الشيخ أن الطلبة المبتعثين بحول الله تعالى محصنون ولديهم الوعي والتعليمات التي توجهها لهم السفارة والملحقة الثقافية من الأفكار الهدامة، وكذلك من الدعوات المغرضة التي تنال من أمن بلدنا وشعبنا، داعياً الطلاب لأن يهتموا بتحصيلهم العلمي والثقافي وأن يفرقوا بين ماهو نافع وضار وأن يعودوا إلى بلادهم وهم متسلحون بالعلم والمعرفة وتقديم أفضل ما لديهم لخدمة وطنهم.



• الشؤون الاجتماعية: تمنع العائلات السعودية من تبني

• أيتام" سوريين وعراقيين

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع ثاني 1436هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - ناصر بن حسين
أكدت وزارة الشؤون الاجتماعية عدم السماح للعائلات السعودية بتبني أطفال من جنسيات أجنبية أو عربية، مشيرة إلى أن الوزارة معنية برعاية الأطفال السعوديين فقط.

وذكرت أن الأطفال الذين يقتل أبائهم وأمهاتهم في بلدان تشهد نزاعات ووضعاً متوتراً أمنياً، مثل سورية والعراق، من اختصاص المنظمات الإنسانية الدولية. إلا أن الوزارة أكدت أنها معنية بشؤون الأطفال من أم أجنبية الموجودين خارج المملكة، إذ تُقدم لهم الرعاية التامة أسوة بالسعوديين، أما منحهم الهوية الوطنية فمن اختصاص وزارة الداخلية. وقالت مديرة مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي في المنطقة الشرقية لطيفة التميمي، في تصريح لـ«الحياة»: «إن الوزارة معنية بالسعي لتبني الأطفال السعوديين». وأكدت أنها «تحتضن أطفالاً لمهات غير سعوديات، ليسوا موجودين في المملكة لأسباب معينة، إذ تقدم لهم العناية والحقوق والأنظمة على غرار بقية الأطفال السعوديين، عدا ما يتعلق بمنحهم الهوية الوطنية، فهذا من اختصاص وزارة الداخلية».

وأضافت التميمي: «إن الوزارة ليست معنية برعاية الأطفال من الجنسيات العربية، الذين قتل ذويهم في بلدانهم، مثل سورية والعراق»، مشيرة إلى أن ذلك من اختصاص المنظمات الإنسانية العالمية. وأوضحت أن عدد الحالات التي تم تبنيها من جانب أسر حاضنة وتقوم الوزارة بمتابعتها في الشرقية، تجاوز 560 حالة، موضحة أن «الذكور حين بلوغهم سن 12 عاماً، تتم متابعتهم من جانب إدارة أخرى مستقلة».

وذكرت مديرة الإشراف في الشرقية أن «الوزارة تمنح العائلات الحاضنة التي تقوم بتبني الأطفال الأيتام ميزات عدة، وهذه الميزات مخصصة لتبني الأطفال مكملي الإجراءات النظامية، مثل شهادة الميلاد، وحفيظة النفوس، وجواز السفر، وغيرها من الوثائق، ومنها ثلاثة آلاف ريال شهرياً، إضافة إلى ميزات خاصة، منها تسهيلات في الجهات الحكومية، من خلال المخاطبة خطياً، وكذلك العلاج المجاني في المستشفيات الأهلية، أو فتح الحساب المصرفي للطفل من طريق الوزارة، واقتطاع جزء من المبلغ للاستثمار المستقبلي».

وأوضحت التميمي أن «الطفل اليتيم في حال تبنيه من جانب إحدى الأسر يكون له اسم مستقل، ولا يسجل ضمن العائلة الحاضنة، ويجب على الأسرة إبلاغ الطفل بحقيقة أمره في سن مبكرة. وألا يتجاوز ذلك مرحلة دخول الدراسة، كي لا يواجه الطفل تساؤلات محيرة حينما يكبر، عن اختلاف اسمه واسم والديه»، لافتة إلى أنه في حال معرفته وضعه الحقيقي ورغبته في العودة إلى دار الأيتام من جديد «فلا مانع من جانب الوزارة»، مؤكدة أن ذلك «لم يسبق حصوله حتى الآن»، مشيرة إلى أن الطفل «في حاجة ماسة إلى الاهتمام والرعاية، ولن يوفر له ذلك سوى الأسر الحاضنة».

وأضافت مديرة الإشراف الاجتماعي في الشرقية: «إن الوزارة لم تسجل حتى الآن أية حال تلاعب أو استغلال للأطفال، للإفادة من الميزات المالية التي تقدمها الوزارة للأسر الحاضنة». ولفتت إلى أن «غالبية القضايا التي تحصل لا تتعدى كونها سوء تدبير، وعلاج ذلك من مسؤوليتنا واهتماماتنا، إذ يكون ذلك في الأمور المالية أو الدراسية، وهنا يحق لنا التدخل». وذكرت أن «الطفل المحتضن في حال طلاق الوالدين يستمر في العيش مع والدته بالتبني، لأن الطفل يتم تسجيله باسم الأم الحاضنة، وذلك بموافقة خطية من الزوج أو الأب، إلا في حال تنازل الأم عنه للعيش مع الأب».

ولفتت التميمي إلى أن «بإمكان اليتيم الاستقلال في حياته، بمجرد وصوله إلى سن معينة، وذلك يحكمه وضعه الاجتماعي وحاله مع أسرته حين زواجه»، مشيرة إلى أن الوزارة تقوم بدعم اليتيم في حال رغبته في الزواج، إضافة إلى تقديم إعانة مالية قدرها 60 ألف ريال، وذلك لكلا الجنسين. وذكرت أن «الوزارة لا تتواصل مع بعض العائلات الأجنبية لترويج اليتيم الذي تم تبنيه، ليتجاوز نظرة المجتمع بتزويجه من بعض العائلات السعودية»، لافتة إلى أن «النظرة لهم تغيرت إيجابياً».



خليص: • مراكز الأحياء تعيد تأهيل 13 منزلاً متهاكاً لذوي الدخل المحدود

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع ثاني 1436هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

خليص - «الحياة»

ضمن مشروعها التطوعي «البيت الآمن»، بدأت جمعية مراكز أحياء خليص وعدد من الجمعيات الخيرية في تأهيل 13 منزلاً من منازل ذوي الدخل المحدود بـ 10 أحياء في محافظة خليص، وذلك بعد انتهاء أعمال المسح الميداني وتقييم المنازل التي تحتاج إلى إعادة تأهيل وصيانة، لتهيئتها بمتطلبات السلامة المنزلية، وتوعية قاطنيها والمجتمع المحلي بالسلامة المنزلية والتدريب على مهاراتها.

وأوضح الأمين العام لجمعية مراكز أحياء محافظة خليص الدكتور حمزة المغربي أن الحاجة إلى المشروع ظهرت نظراً إلى كثرة الحوادث المنزلية والخسائر التي تسببها، فضلاً عن ضعف الالتزام بمقومات السلامة الأساسية في المنازل، وضعف الاهتمام بأمور السلامة عند التعامل مع مصادر الأخطار المتنوعة في المنازل.

وشدد على أهمية المشروع الذي يعتبر نواة المجتمع في السلامة المنزلية، وأهمية توعية أرباب المنازل بكيفية مواجهة الإصابات والحوادث والحد من الخسائر، وذلك بهدف ضمان سلامة الأسر وحماية الأرواح، والتقليل من الخسائر، مبيناً أن المشروع يستهدف سكان محافظة خليص الذين يبلغ عددهم نحو 57 ألف نسمة.

وأشار إلى أن المشروع يهدف إلى توعية 2000 رجل وامرأة بأساسيات السلامة المنزلية، وتدريب شبان وشابات المحافظة على آليات التعامل مع حالات الطوارئ، والإصابات المنزلية، وإطفاء الحرائق والتعامل معها، والإخلاء عند الطوارئ، فضلاً عن رفع مستوى الوعي المجتمعي بالسلامة المنزلية.

يذكر أن مشروع «البيت الآمن» الذي تنفذه جمعية مراكز أحياء خليص انطلق بالتعاون مع عدد من الجهات الحكومية والأهلية، منها المديرية العامة للدفاع المدني، وهيئة الهلال الأحمر السعودي، وأرامكو السعودية، والجمعيات الخيرية، ومراكز التدريب، والجهات الاستشارية، والفرق التطوعية بالمنطقة، بهدف تحويل منازل ذوي الدخل المحدود إلى منازل آمنة من خلال أربعة أبعاد، تتضمن البعد المعرفي والإرشادي، والبعد البيئي، والبعد الأمني، والبعد الصحي.



لجنة المال في «الشورى» تدرس مقترح الأحكام الجزائية المتعلقة بالشركات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض – «الحياة»

عقدت لجنة المال في مجلس الشورى برئاسة عضو المجلس الدكتور حسام العنقري في مقر المجلس أمس (الثلاثاء) اجتماعاً لمناقشة مقترح الأحكام الجزائية للجرائم الجنائية المتعلقة بالشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية، بحضور مندوبين من وزارة الداخلية ووزارة العدل وهيئة التحقيق والادعاء العام وهيئة سوق المال وهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

وأوضح العنقري أن مقترح الأحكام الجزائية للجرائم الجنائية المتعلقة بالشركات المدرجة في سوق الأسهم السعودية التي تشرف عليها هيئة سوق المال تتعلق بجرائم التزوير في المستندات أو التزييف فيها أو تقديم بيانات مالية كاذبة أو مضللة، أو الإدلاء بأقوال كاذبة أو مضللة عنها، أو القيام بإتلاف وثائق من شأنها إخفاء حقائق عن تلك الشركات، أو القيام باحتيالات محاسبية من أجل إظهار أرقام مالية لتلك الشركات مغايرة للحقيقة.

وأفاد أنه تم خلال الاجتماع مناقشة ما تضمنه المقترح من أحكام جزائية تم النص عليها في تسع مواد، وتبادل الآراء بين أعضاء لجنة المال ومندوبي الجهات المشاركين في الاجتماع حول تلك الأحكام الجزائية المقترحة.

وأشاد العنقري بالجهود الكبيرة التي تقوم بها سوق المال في الإشراف على الشركات المدرجة في السوق ومراقبتها، إلى جانب جهود الجهات الأخرى التي تتولى التحقيق في المخالفات لنظام السوق ونظام الشركات وإصدار الأحكام بشأنها.

وفي ختام تصريحه أكد أهمية المقترح كونه يهدف إلى إيجاد نصوص نظامية تتضمن عقوبات جنائية رادعة وتحدد جهات الضبط والتحقيق والادعاء فيها، والجهة القضائية المختصة بالفصل فيها لتشمل المخالفين سواء كانوا أشخاصاً ذوي صفة طبيعية، أو أشخاصاً ذوي صفة اعتبارية مثل الشركات في جميع أنواعها سواء كانت مدرجة في سوق الأسهم

السعودية أو غير مدرجة، مشيراً إلى أن اللجنة ستعكف على دراسة ما تضمنه المقترح من أحكام جزائية دراسة شاملة ووافية، ومن ثم ترفع تقريرها بشأنه إلى الهيئة العامة تمهيداً لإدراجه على جدول أعمال المجلس.



أعضاء • شوري • يحاولون • عرقلة • إنشاء جهاز تنفيذي مسؤول عن العنف الأسري

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

حاول أعضاء شوري عرقلة إنشاء جهة تنفيذية متخصصة للتدخل في حالات العنف الأسري لردع المعتنفين وفصل التحقيق في قضايا العنف عن أقسام الشرط، إلا أن مداخلة العضو الدكتور مستورة الشمري أحبطت تلك المحاولات بعد إشارتها إلى الجهد المهدور لـ (نظام الحماية من الإيذاء)، ما نتج عنه التعاطي غير الجاد بنسبة 80 في المئة مع الحالات المعتنفة «بحسب إفادتها».

ولم يحسم المجلس أمره في جلسة أمس (الثلاثاء)، حول إنشاء جهة تنفيذية تعنى بالعنف الأسري، بسبب انسحاب أعضاء من الجلسة، ما عرقل اكتمال النصاب القانوني للتصويت، بعد أن تمت الموافقة قبل ذلك على أربع توصيات للجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب.

وأوضح رئيس اللجنة الشورية وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للتنمية الاجتماعية (السابق) عبدالعزيز الهدلق، أن الوزارة تواجه صعوبات في أداء دورها في الحماية من العنف، مشدداً على وجوب إنشاء جهة مستقلة تأخذ في الاعتبار جوانب عدة للتعامل مع الحالات المعتنفة كما أن ذلك يخفف العبء عن الوزارة. وكانت المداخلة الأبرز في الجلسة للدكتورة مستورة الشمري التي أيدت توصية العضو الدكتور حنان الأحمدى الداعية لإنشاء جهة تنفيذية تكون مسؤولة عن تطبيق نظام الحماية من الإيذاء، بعد تعثر تنفيذه بسبب معوقات تشريعية قائمة أو ثقافة مجتمعية، وقالت «إن تقويم تطبيق النظام الحالي يكشف اقتصاره على تلقي البلاغ من جهة فرعية تابعة لإحدى الجهات الحكومية الثمان المقررة له وهي وزارة الشؤون الاجتماعية».

وشددت الشمري على أن الوضع الحالي في التعامل مع حالات العنف يخضع لمدى إدراك المتلقي للحالة وتشخيصه لنوع العنف، وتعامله مع المعتنف الذي يكون غالباً ولي الأمر، في حين أن الثقافة المجتمعية تنظر بإجلال لـ «ولي الأمر» من دون اعتبار مدى أهليته للولاية، وممارسته للسلطة التي استحق بموجبها شرط الولاية كما جاءت في القرآن الكريم والسنة النبوية. واستنكرت الشمري أن يكون التعامل الرسمي مع حالات العنف بجلسات صلح أو تعهد خطي، أو إيقاف ليوم أو يومين لولي الأمر المعتنف، كما تفعل فرق الحماية الاجتماعية والأمان الأسري، في ظل تنامي ظاهرة العنف بجميع أشكاله في المجتمع. وطالبت بإقرار التوصية الداعية لإنشاء جهة تنفيذية متخصصة ذات صلاحيات شاملة وآليات عمل متناسقة وفاعلة ومنظمة متكاملة من الناحية الاجتماعية والصحية والتوعوية والأمنية والصحية والقضائية تعمل على إيجاد الاستراتيجيات والخدمات بأنواعها من بداية تلقي البلاغ إلى حين إصدار العقوبة وتطبيقها، إضافة إلى احتواء حالات الإيذاء بكل أبعادها.

بدوره أيد العضو محمد الرحيلي إنشاء جهة واحدة مسؤولة لمواجهة ظاهرة العنف الأسري، لعدم وجود قوانين متخصصة بها أو تناثر القوانين التي لا يوجد بها رادع حقيقي للمعتنف، مضيفاً: «نتكلم بواقعية وليس بالتنتظير، لا بد من إنشاء مؤسسة متخصصة لحماية النساء والأطفال للحد من العنف الأسري وتقديم خدمات للضحايا المعتنفين والمساعدة على تجريم الجاني». ولم يحسم المجلس أيضاً توصية أخرى للأحمدي - بسبب انسحاب أعضاء من الجلسة - دعت فيها إلى تأسيس لجنة عليا للحماية الاجتماعية تعمل على وضع استراتيجيات تكاملية بين مختلف القطاعات ذات العلاقة وتنسيق جهودها وتقويم أداءها.

وتبنّت اللجنة الشورية توصيات الأحمدي قناعة منها بتواضع جهود وزارة الشؤون الاجتماعية في هذا الشأن، حاجة وحدات الحماية الاجتماعية ماسة في كل منطقة وحاجة للجنة عليا، كما تم تأجيل التصويت على توصية للدكتورة وفاء طيبة للسبب ذاته أنف الذكر، طالبت فيها تقديم برنامج التدخل المبكر للأطفال ذوي الإعاقة من الولادة حتى سن 4 سنوات.

الرافضون: لا حاجة للمزيد من جهات «الحماية»

تشابهت ردود الرافضون لتوصية الدكتورة حنان الأحمدي الداعية لإنشاء جهة تنفيذية مسؤولة عن العنف الأسري، إذ اعتبر البعض أن هناك إدارات عدة تُعنى بالحماية الاجتماعية إضافة إلى البرنامج الوطني للأمان الأسري. واستشهد العضو الدكتور إبراهيم أبو عباة بتصريح صحافي لوزير العدل الدكتور محمد العيسى منشور في «الحياة» ١٨ يناير (كانون الثاني)، دعا فيه إلى إنشاء لجنة تنفيذية لمعالجة العنف الأسري، بيد أن تصريح وزير العدل كان ينص على إنشاء لجنة تنفيذية تتابع عن كثب عمل المحاكم في قضايا العنف الأسري والحضانة والولاية بغرض تطويره، وتدرس بشكل مستقل ملف العنف الأسري، مع درس مسبباته، المفضية لنشوء الخصومات القضائية. وكان من فريق الرافضين لإنشاء جهة مستقلة ذات صلاحيات تنفيذية تتعامل مع حالات الإيذاء الدكتورة نورة العدوان والعضو علي الوزرة، والدكتور محمد آل ناجي والدكتور عبدالله المنيف واللواء عبدالله السعدون. وكان المجلس أقر أمس منح موظفي وموظفات دور الحماية الاجتماعية بدلاً نقدياً بمقدار 50 في المئة من الراتب الأساسي.

«الشؤون الاجتماعية» لـ«الشورى»: مكافحة الفقر مسؤولية جهات عدة

> علّقت لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في جلسة الشورى أمس على انتقادات أعضاء الشورى اللاذعة لوزارة الشؤون الاجتماعية في 4 تشرين الثاني (نوفمبر) الماضي، وفشلها في القضاء على الفقر وتحجيمه، وعلى رغم أن اللجنة اتفقت مع انتقادات الأعضاء مؤكدة خطورة الأمر وأهميته إلا أنها أيدت رأي الوزارة الذي ورد إليها بهذا الخصوص. قالت اللجنة على لسان الوزارة عن دورها في معالجة الفقر: «إن تحسين أمور الفقير وتأهيله وتلبية حاجاته بأساليب غير تقليدية من خلال عطاء نوعي مختلف جهد مؤسسي كبير تقوم عليه جهات حكومية عدة من ضمنها وزارة الشؤون الاجتماعية. والوزارة في ما يخصها تقوم من خلال برامج الدعم التكميلي الواردة في الاستراتيجية الوطنية للإعانة الاجتماعي، عبر ذراعها التنفيذي الصندوق الخيري الاجتماعي، بالإشراف على تنفيذ برامج تنمية تساعد تلك الفئات التي تحتاج إلى تطوير أدائها الإنتاجية وتحسين أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية». واستغرقت اللجنة في ردها على الانتقادات حوالي 17 دقيقة من دون أن تقدّم خلالها بشكل واضح انتقاد العضوتين الأميرة موضي بنت خالد والدكتورة حنان الأحمدي التي اتهمتا الوزارة حينها بالعجز، وغياب أي أثر لمبادرات الوزارة البراقة أو بلايين الريالات المعلنة في تقريرها على مدى 37 عاماً.



• الشرقية: مرضى «حرجون» يبحثون عن أسرة في «العناية المركزة»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 2 ربيع الآخر 1436هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

الدمام - شادن الحايك

تعيش أسر في محافظة القطيف منذ أيام «كابوس» الحصول على سرير في قسم العناية المركزة في مستشفى القطيف المركزي، فيما خلت مستشفيات المنطقة الشرقية من أسرة تستوعب مرضاهم المصابين بـ«نوبة ربو حادة»، و«غيبوبة»، و«كسر في الجمجمة». ولم تقلح محاولات مستشفى القطيف المركزي وأمضى المرضى ساعات وأياماً في قسم الطوارئ، الذي «لا يتناسب مع حالاتهم الصحية». فيما أكدت المديرية العامة للشؤون الصحية في المنطقة الشرقية أنه يتم «التنسيق مع المستشفيات الحكومية والخاصة لإيجاد أسرى للمرضى». ولم يتخيل أبو ناصر أن ينحصر حلمه في «سرير ينام عليه ابني في غرفة العناية المركزة» بحسب قوله. وأصيب ناصر (١٤ عاماً) في حادثة مروورية بعد رحلة برية مع أقربائه، إذ سقط من أعلى السيارة، وأصبح يفقد الوعي بشكل متقطع،

حتى دخل في غيبوبة. وقال والده لـ«الحياة»: «وقعت الحادثة عصر السبت الماضي، وبقينا نحو ١٢ ساعة نبحث عن سرير في قسم العناية المركزة في مستشفى القطيف المركزي، تشاظرنا أسرتان الألم والبحث عن أسرة، إلا أن الصدمة كانت عدم وجود سرير شاغر».

وأردف الأب: «كانت الإدارة المناوبة ترأسل المستشفيات في القطاعين الحكومي والخاص، وكنت أجري اتصالات مع مستشفيات، ولكن من دون جدوى، إلى أن تم إخلاء سرير من أحد المرضى في قسم العناية المركزة في مستشفى القطيف المركزي، وطوال تلك الساعات كان ناصر على سرير في طوارئ المستشفى مصاباً بكسر في الجمجمة ونزف داخلي». صدمة عدم وجود سرير تلقته أسرة الشاب محمد، بعد إصابته في حادثة نتج منها نزف داخلي وغيبوبة بقي فيها نحو ٢٤ ساعة في طوارئ مستشفى القطيف المركزي»، واتهمت أسرته المستشفى بـ«الإهمال». وذكرت الأسرة أن «لدى المستشفى علماً بالحال قبل وصولها. وأنزلناه في الطوارئ، وقدموا له التنفس اليدوي لنصف ساعة، مع عدم تفاعل الأطباء والمرضى، والمبادرة في الكشف وإسعاف المريض الذي يعاني من نزف في الدماغ. وباعت محاولات الأسرة بـ«الفشل». فلم يخل سرير في مستشفى القطيف المركزي، ولم يتوافر سرير في العناية المركزة إلا بعد ٢٤ ساعة، وفي أحد المستشفيات الخاصة.

كما شهد عبدالله توقفاً لقلب والده لمدة ١١ دقيقة في قسم الطوارئ، بعد تعرضه لأزمة ربو. وقال لـ«الحياة»: «بقي والدي في الطوارئ يومين، لعدم وجود سرير، وفي اليوم الأخير توقف قلبه ١١ دقيقة، وبطبيعة الحال يحتاج إلى تدخل سريع وفوري مع نقله إلى العناية المركزة. وكانت حاله حرجة، فيما لا يتوافر سرير في العناية المركزة بسهولة، نظراً لكثرة الحالات، سواء في مستشفى القطيف المركزي أم غيره من المستشفيات. وبقي والدي يومين في قسم الطوارئ حتى نقل إلى العناية المركزة في المستشفى».

بدوره، أرجع المتحدث باسم مديرية الشؤون الصحية في المنطقة الشرقية خالد العصيمي في تصريح لـ«الحياة»، الزحام في العناية المركزة لمستشفى القطيف المركزي «بحكم أنه مستشفى مرجعي، ويستقبل حالات كثيرة من المستشفيات القريبة، وذلك لوجود أطباء اختصاصيين، مثل استشاريي جراحة المخ والأعصاب والصدر، إذ يتم تقديم العلاج العاجل لهم»، موضحاً أنه «في حال عدم وجود سرير شاغر، يتم التنسيق مع المستشفيات الحكومية الأخرى التابعة لـ«صحة الشرقية». وفي حال عدم توافر سرير؛ يتم التنسيق مع المستشفيات الخاصة. كما يتم نقل المريض إلى مستشفيات المناطق الأخرى، في حال لم يتم العثور على سرير في مستشفيات المنطقة».

يذكر أن هناك مطالبات بافتتاح مستشفى جديد في محافظة القطيف، نظراً لبعدها المواعيد وكثرة الحالات وعدم كفاية الغرف للمرضى. كما أن موقع المستشفى يؤهله لتقديم الخدمات الصحية للمحافظات المحيطة. وتم اعتماد إنشاء مستشفى القطيف العام، بسعة ٥٠٠ سرير، ليكون مسانداً لمستشفى القطيف المركزي. واعتمدت الأرض في منطقة استراحات الأوجام. كما بدأ العمل في مستشفى النساء والولادة، بجانب مستشفى القطيف المركزي بسعة ٣٠٠ سرير. وكذلك مركز عيادات أسنان، ومستشفى متخصص في علاج المصابين بأمراض الدم الوراثية، التي تكثر الإصابة بها في محافظة القطيف، ويعاني إنشاء المستشفى الأخير من «التعثر».



12 طفلاً قتلوا بسبب العنف الأسري خلال عام.. وعضوتا الشورى:

80% من الأشخاص المتعاطفين مع حالات العنف غير جادين

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015348>

الرياض - أسهمان الغامدي

كشف تقرير السجل الوطني للإبذاء العام المنصرم عن وجود 12 طفلاً وطفلة توفوا نتيجة للإبذاء الذي تعرضوا له، وقد اتهمت عضو الشورى الدكتورة مستورة الشمري 80% من الأشخاص المتعاطفين مع حالات العنف بعدم الجدية، وذلك

بسبب خضوع تلك الحالات لمدى إدراك متلقي الحالة وتشخيصه لحالة العنف والتعامل مع المعتنف والذي يكون غالباً هو ولي الأمر، حيث اقتصر النظام على تلقي البلاغات من جهة فرعية تابعة لإحدى الجهات المقررة الأمر الذي دفع عضو الشورى الدكتور حنان الأحمدى بتقديم توصيتين تحت قبة المجلس تنتظر التصويت عليها الأسبوع المقبل، لتدارك القصور الواضح في تطبيق نظام الحماية من الإيذاء ورأت أن المسؤولية عن الحماية من الإيذاء مشتركة بين عدة جهات، ولا ينبغي حصرها وتركها للشؤون الاجتماعية، فالمدراس، والمحاكم، والشرطة والجهات الصحية مسؤولة أيضاً.

كما أبانت أنه يجب جمع هذا الشتات تحت مظلة لجنة تنسيقية عليا، تتعامل بمنظور شمولي مع مشكلة العنف الأسري، وتعمل على وضع الاستراتيجيات التكاملية بين مختلف القطاعات، وتكون من مهامها متابعة تنفيذ نظام الحماية من الإيذاء والتحقيق في كل حالة أو قضية ومعالجة القصور ومحاسبة المقصرين والمتقاعسين.

الجهات المعنية بمباشرة حالات الإيذاء ضعيفة وغير ملتزمة

د.حنان الأحمدى: تقدمت بتوصية لإقرار شرط مجتمعية لمباشرة قضايا العنف باستقلالية وحزم

د.مستورة الشمري: ثقافة المجتمع أجلت ولي الأمر وعطلت نظام الحماية من الإيذاء

وقالت د.الأحمري: إن الحماية من الإيذاء تتطلب قوة نظامية ومعالجة أمنية، لذلك يفترض أن يتمتع موظفو الحماية بصفة الضبطية القضائية التي تمكنهم من التدخل لمنع الأذى دون انتظار مرافقة الشرطة أو توجيه الإمارة. لذا فإن علينا النظر في تأسيس مايشبه الشرط المجتمعية تكون من بين مهامها مباشرة قضايا العنف الأسري باستقلالية وحزم وجدية. بهدف التدخل بقوة السلطة والنظام ليعرف كل جبار أن هناك من هو أقوى منه وليفكر جيداً قبل أن يبطش بمن شاءت أقدارهم أن يكونوا تحت رحمته.

ولخصت د.الأحمدى توصيتها التي لاقت ترحيباً كبيراً في المجلس خلال مناقشتها إلى ضرورة دراسة تأسيس جهة تنفيذية متخصصة تقوم بدور مايعرف ب"الشرطة المجتمعية" تقوم بمباشرة حالات العنف الأسري والتدخل لمنع الضرر أخذاً في الاعتبار الجوانب النفسية والاجتماعية لهذه الحالات.

مفصلة أن التوصية ستفيد بالتعامل بحسم مع قضايا العنف الأسري وتأكيد الجدية في التعامل مع المعتنفين، والتدخل السريع في حالات العنف الأسري لحماية المعرضين لخطر الإيذاء من أطفال أو كبار من النساء والرجال والمسنين ومن ذوي الاحتياجات الخاصة. إلى جانب توفير الأجواء المناسبة للتحقيق والحماية اللازمة لضحايا العنف الأسري بعيداً عن أقسام الشرطة التقليدية. مع الاحتفاظ بسجلات متكاملة وأدلة شاملة لاستخدامها عند اللجوء للقضاء إن لزم الأمر، وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا العنف والجريمة وحمايتهم وتنظيم الرعاية اللاحقة لهم بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني

وألحقت د.الأحمدى توصيتها بتوصية مساندة تدعو إلى أهمية تأسيس لجنة عليا للحماية الاجتماعية تعمل على وضع الاستراتيجيات التكاملية بين مختلف القطاعات ذات العلاقة وتنسيق جهودها وتقييم أدائها. وذلك بسبب الحاجة إلى إيجاد مظلة شمولية لجهود الحماية من الإيذاء وتنسيق الجهود وتقييم الأداء وتصحيح الانحرافات، وضعف التنسيق الحاصل بين الجهات المعنية وتأخر التدخل لمباشرة حالات الإيذاء. إضافة إلى عدم التزام بعض الجهات بالأدوار المناطة بها حسب نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية.

وأيدتها عضو الشورى الدكتورة مستورة الشمري وقالت: تأتي هاتان التوصيتان تباعاً لمرحلة اصدار نظام الحماية من الإيذاء والذي عكفت عليه ثمانى جهات حكومية (وزارة الداخلية، التربية والتعليم، الصحة، العدل، هيئة حقوق الانسان، هيئة التحقيق والإدعاء العام، الأمان الأسري، وزارة الشؤون الاجتماعية) إلا أن غياب الجهة التنفيذية المتخصصة أهدر كل ذلك الجهد، والتوصيتان تعدان مرحلة لتخطيط التطبيق أو افتراضية لخطة علاجية شاملة لتجاوز معوقات التطبيق وأشارت إلى أن نظام الحماية من الإيذاء عند تطبيقه قد تعثر كثيراً واصطدم بمعوقات بعضها يؤول إلى تشريعات قائمة والبعض الآخر إلى ثقافة مجتمعية تنتظر نظرة إجلال لولي الأمر كمسمى دون وضع اعتبارات لمدى أهليته للولاية وممارسته للسلطة وقيامه بمسؤولياته التي استحقها بشرط الأهلية كما أوردها الله في كتابه وسنة نبيه

وزادت د.الشمري مشيرة إلى أن قضية العنف بكل أشكاله أصبحت ظاهرة متناهية في جميع الأوساط وقد طالت طائلتها العديد من فئات المجتمع المدني والعنف بمفهومه العام متشعب وغير محدد فلم يقتصر ممارسة الإيذاء على العنف الجسدي أو النفسي بالظلم وسلب الحقوق بل تجاوز ذلك إلى الحرمان من الميراث والمنع من الزواج وتعليق المطلقات وحرمان أبنائهن من أدنى حقوقهم (كالنفقات، أوراق الثبوتية، دخول المدرسة)

ورأت إن العقوبات التي نص عليها النظام لا تتوافق مع أشكال الإيذاء وتشعبها، فما نصت عليه المادة التاسعة عشرة بأن عقوبة المعتدى السجن مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد عن سنة، وتغريمه مالياً بما لا يقل عن خمسة آلاف ريال، ولا يزيد عن خمسين ألف ريال أو الاكتفاء بأحدهما، كما استدركت المادة "كما يمكن للمحكمة أيضاً اصدار عقوبات بديلة" إذا نحن بحاجة إلى جهة أخرى لوضع ضابط شرعي ونص قانوني يتلاءم مع نوعية حالات العنف وامتداد أثرها"

وشددت بمستورة الشمري على أن المسؤولية أكبر من جهود فردية لفرق الحماية الاجتماعية ولم يعد الحل متمثلاً في جلسات الصلح ولا التعهد الخطي والإيقاف يوماً أو يومين، فالحاجة تتطلب مأسسة هذا النظام وذلك بإيجاد جهة تنفيذية متخصصة ذات صلاحيات شاملة وآليات عمل متناسقة وفاعلة وإيجاد منظومة متكاملة من الناحية الاجتماعية والصحية والتوعوية والأمنية والقضائية، تعمل على إيجاد الاستراتيجيات والخدمات بأنواعها من بداية تلقي البلاغ لحين إصدار العقوبة وتطبيقها واحتواء حالة الإيذاء بكل أبعادها.



فرص تدريبية منتهية بالتوظيف لأبناء نزلاء السجون

المصدر: جريدة الرياض الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015391>

جازان - رؤى مصطفى

دعت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم "تراحم" بمنطقة جازان المفرج عنهم وزوجات وأبناء وبنات النزلاء السعوديين للاستفادة من فرص التدريب المنتهي بالتوظيف والمقدمة من إحدى الشركات الوطنية الرائدة في التعليم الفني والتدريب التقني لتأهيلهم لمتطلبات سوق العمل في عدة مجالات إدارية ومهنية بمختلف مناطق المملكة. وأوضح رئيس لجنة "تراحم" جازان، علي بن موسى زعلة أن مدة هذه البرامج التدريبية تتراوح من سنة إلى سنتين وتشمل تخصصات اللغة الانجليزية والحاسب الآلي ومهارات الاتصال الفعال ويحصل المتدرب خلالها على مكافأة مالية تبلغ ثلاثة آلاف ريال لينتاقضي بعد تخرجه مرتباً شهرياً بقيمة أربعة آلاف ريال. وأهاب رئيس لجنة رعاية السجناء بجازان بالراغبين والراغبات في الالتحاق بهذه البرامج التواصل مع اللجنة على الهاتف رقم " 0173222679 (للرجال) ورقم " 0173211383 (للنساء) .



• الخارجية: حرية التعبير لا تسوغ إهانة المعتقدات الدينية

استنكرت استمرار «شارلي إيبدو» في نشر الرسوم المسيئة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض

صرح مصدر مسؤول في وزارة الخارجية أن المملكة العربية السعودية انطلاقاً من رفضها للإرهاب بأشكاله وصوره كافة، مهما كانت دوافعه أو الجهات التي تقف وراءه، واستنكرت بشدة وأدانت حادث الهجوم الإرهابي الشنيع الذي تعرضت له مجلة «شارلي إيبدو» الفرنسية وذهب ضحيته العديد من الأرواح، وحرصت المملكة على المشاركة في مسيرة التضامن ضد الإرهاب في باريس في إطار التلاحم الدولي لمواجهة الإرهاب، الذي يرفضه الإسلام، كما ترفضه المبادئ والتشريعات والقوانين الدولية كافة.

وقال: «إن المملكة العربية السعودية تستغرب وتستهن في الوقت ذاته استمرار صحيفة «شارلي إيبدو» في الاستهزاء بالإسلام وبشخص نبي الهدى والرحمة صلى الله عليه وسلم، ولا ترى المملكة أي مبرر لمثل هذه الإساءة المتعمدة ضد الإسلام واستفزاز مشاعر مليار ونصف مليار مسلم حول العالم».

وتابع: «تؤكد المملكة العربية السعودية أن حرية الرأي والتعبير المسؤولة لا تسوغ إهانة المعتقدات الدينية، ومن هذا المنطلق تدعو المملكة إلى الابتعاد عن إثارة الفتن والأحقاد والضغائن ضد الإسلام والمسلمين وضد أي من الأديان السماوية وعدم ازدراء الأنبياء والرسل عليهم جميعا الصلاة والسلام». وأضاف المصدر: «في الوقت الذي تؤكد فيه المملكة العربية السعودية على موقفها الثابت في التصدي لظاهرة الإرهاب والفكر المنحرف المؤدي إليه، تُعبر عن تفهمها للإجراءات التي تتخذها الحكومة الفرنسية للحفاظ على وحدة فرنسا الوطنية».



• التربية: خفض دوام معلمي المدارس النائية بعد تقييم تجربة المعلمات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 2 ربيع آخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

مشاري الكرشمي - الرياض
كشفت وزارة التربية والتعليم لـ«المدينة» عن أنه سيتم تطبيق قرار خفض دوام المعلمين في المدارس الوعرة والبعيدة «النائية» في المراحل المقبلة بعد نجاح تقييم المرحلة الأولى التي ستطبق على المعلمات في الأسبوع المقبل مع بدء الفصل الدراسي الثاني.
ومن جانبه أكد المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم فهد الحارثي أن موضوع نقل المعلمات يخضع لآليات أخرى للمفاضلة، ولا يستثنى منه أي معلمة سواء في أماكن نائية، أو أماكن أخرى، مبيّنة أنه ليس معنى أنها خفضت دوام المعلمات في المدارس النائية، فإنه سيتم التجاوز في النقل بينهما فهذا الأمر لن يتم لأن النقل يخضع لآليات أخرى. وأشار إلى أنه سيتم تطبيق المرحلة الأولى في نحو 18 إدارة تعليمية بمختلف المناطق والمحافظات. وأضاف إن الوزارة ليس لديها إحصائيات بعدد المدارس التي سيشملها القرار أنه ليس لديها حصر بأعداد المعلمات في الوقت الحالي. وأوضح أن المعايير التي اعتمدها الوزارة في تطبيقها للقرار في المرحلة الأول وهي:
أولاً: معيار المسافة للوصول إلى المدارس في المناطق النائية، وتطبق في حالات منها: إذا كان الطريق معبداً بمسافة (150) كيلومتراً فأكثر. وإذا كان الطريق صحراوياً بمسافة (100) كيلومتر فأكثر. وإذا كان الطريق وعراً بمسافة (30) كيلومتراً فأكثر.
ثانياً: معيار معدل استقرار المعلمات في المدرسة، فكلما زاد عدد طلبات النقل الخارجي من المدرسة يتم شمول المعلمات بالقرار.
ثالثاً: عدد الطالبات في المدرسة بحيث حددت «التربية» العدد في المرحلة بـ25 طالبة فأقل، وفي المرحلة المتوسطة بـ20 طالبة فأقل، وفي المرحلة الثانوية بـ20 طالبة فأقل.
وأضاف الحارثي إن إدارات التربية والتعليم قد وضعت خططاً للمعلمات أثناء دوامهن خلال الثلاثة الأيام من حيث الحضور والانصراف، وتنسيق الجداول وتوزيع الحصص.

18.2 % نسبة مشاركة المرأة السعودية في القوى العاملة

يعزز توليها دوراً أكبر في الشركات العائلية

المصدر: جريدة المدينة الخميس 2 ربيع آخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

المدينة - جدة

حلت السعودية في المركز السادس بين دول مجلس التعاون الخليجي في مشاركة المرأة في القوة العاملة برصيد 18.2% مما يحفز المرأة لتولي دوراً أكبر في الشركات العائلية.. هذا ما كشفت عنه دراسة صدرت مؤخراً عن منظمة العمل الدولية، فيما تصل النسبة إلى 28.6% في سلطنة عمان و 39.4% في البحرين و 46.6% في الإمارات و 43.4% في الكويت و 50.8% في قطر.

وأكدت دراسة أخرى أعدها مركز السيدة خديجة بن خويلد بالغرفة التجارية بجدة وشركة إستراتيجي أن السعودية تشهد تحسناً متواصلاً في زيادة مشاركة المرأة في التنمية الوطنية، مما يعزز من مشاركتها ويحفز توليها دوراً أكبر في الشركات العائلية، فهناك تطورات إيجابية من ضمنها تحسين فرص التعليم والابتعاث الخارجي في تخصصات متنوعة، إلى جانب السياسات الحكومية الداعمة لإشراك المرأة في عملية التنمية الاقتصادية، وتساهم جميع هذه العوامل في تشجيع تولي المرأة لأدوار قيادية أكبر في أعمال عائلتها.

وأظهرت الدراسة أن الكثير من الشركات العائلية في دول مجلس التعاون الخليجي ستشهد انتقال الإدارة إلى الجيل الثالث من العائلة، وذلك خلال فترة تمتد من خمس إلى عشر سنوات مقبلة، ويشكل نقل الإدارة بين أفراد العائلة أحد أبرز التحديات، التي تواجه الشركات العائلية، لكنه قد يشكل فرصة للاستفادة بشكل أكبر من قاعدة المهارات في العائلة، وذلك ليس حصراً على أفرادها الذكور.. فبينما تنتقل حصص بعض أسهم الشركة كجزء من الميراث إلى أفراد العائلة الإناث، بدأت مطالبهن بتولي أدوار أكبر في حوكمة وإدارة أعمال الشركة.

وتعليقاً على نتائج الدراسة قالت الدكتورة بسمة مصلح عمير، المديرة التنفيذية لمركز السيدة خديجة بنت خويلد بالغرفة التجارية الصناعية بجدة: «نظراً لاهتمام دول مجلس التعاون الخليجي بالدور الاقتصادي للمرأة ووضعها في مقدمة أولوياتها، تشكل هذه المرحلة حافزاً هاماً للشركات العائلية، إذ باتت الآراء المتنوعة لجميع أفراد العائلة تكتسب قيمة أكبر في الشركات العائلية، وازداد إدراك أهميتها انتشاراً، ويأتي ذلك فيما تواجه معظم الشركات العائلية في المنطقة مرحلة انتقال الإدارة والملكية من الجيل الثاني إلى الجيل الثالث»، ولفتت إلى هذه المعطيات أوجدت بيئة داعمة تتيح استفادة الشركات العائلية من مساهمة أفراد العائلة من الإناث، وباتت معها هذه الشركات على امتداد المنطقة تتطلع إلى أفضل الممارسات العالمية وباتت تدرك تزايد دور المرأة كقوة داعمة لأعمال العائلة في نظيراتها من الشركات الأجنبية.

وأشارت العمير إلى وجود عدد من التوجهات، التي ساهمت في ازدياد الدور القيادي للمرأة خلال العقدين الماضيين، ومن ضمنها تغيرات الظروف الاجتماعية، على غرار العائلات الأصغر حجماً وارتفاع معدل سن الزواج، بالإضافة إلى جهود المرأة لاكتساب مهارات الضرورية لتولي أدوار أوسع وأكثر تنوعاً في عالم الأعمال، إلى جانب تنامي تقبل المجتمع، الذي يحفز المرأة على المشاركة أكثر في الأعمال العائلية.

وكشفت الدراسة عن تحديات رئيسة تواجه مشاركة المرأة في الشركات العائلية، والتي تتضمن المفاهيم الثقافية للمجتمع الشرقي، بالإضافة إلى الفجوة بين متطلبات العمل ومستوى تعليم وتدريب المرأة، كما تأتي قلة الاهتمام أو ضعف التحفيز لدى المرأة للمشاركة في أعمال العائلة ضمن قائمة التحديات، بالإضافة إلى احتدام المنافسة في العائلات الكبيرة للحصول على مناصب محدودة في الإدارة العليا، مما يظهر أهمية أن تقوم المرأة بتطوير مهاراتها بما يواكب نظراءها من الرجال. تطور دور المرأة في الشركات العائلية الخليجية

من جانبه أكد رامي صفيير، شريك في «إستراتيجي &»، والمشرف على فريق الشركات العائلية في الشرق الأوسط، أن الاستفادة المثلى من مهارات المرأة في الشركات العائلية تتطلب أن يتفهم أفراد العائلة من الرجال طموحات المرأة، بالإضافة إلى مواكبة المرأة لمستوى توقعات الرجال في العائلة، وأضاف: «يتركز عمل المرأة في الشركات العائلية الخليجية ضمن مجالين، يمثل الأول في قطاعات الأعمال الأساسية، على غرار الإدارة وحوكمة الشركات، فيما يتجسد المجال الثاني في الأنشطة الداعمة لأعمال العائلة، على غرار تعزيز القيم العائلية وتحضير الجيل القادم للانضمام إلى الشركة، ولطالما لعبت المرأة أدواراً محددة بوضوح في كلا المجالين»، وبالرغم من الخطوات المهمة، التي حققتها دول مجلس التعاون الخليجي في إطار تعليم المرأة، لكن مشاركة الإناث في قوى العاملة ما تزال أقل من الدول المتقدمة، حيث تصل في دول المنطقة إلى 30% مقارنة مع 70 - 80% لمعظم دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية.



أن الألوان لسن نظام مكافحة التحرش

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150122/Con20150122748864.htm>

رمزي عبدالجبار (جدة)

اتفق عدد من الاختصاصيين على أنه حان الوقت لسن نظام لمكافحة التحرش في المملكة ومعاينة مرتكبه، لحماية الأعراض وفق منظور إسلامي، مع تزايد سلوكيات التحرش سواء في الأماكن العامة أو الخاصة، مطالبين بأن تكون العقوبات مقرونة ببرنامج علاجي نفسي اجتماعي سلوكي، مقترحين بأن يوازي إقرار هذا القانون حملة توعية كافية حتى يجلد ظهر الجهل بسياسات المعرفة وكف التهور بعض النظام. توقع المرشد النفسي مفلح محمد الغالطي أن يسهم سن نظام لمكافحة التحرش في المملكة ومعاينة مرتكبه في خفض نسبة التحرش خوفا من العقوبات، طالبا بأن تكون العقوبات مقرونة ببرنامج علاجي نفسي اجتماعي سلوكي ويتم تطبيق العقوبات بناءً على التوصيات من قبل المختصين في الجانب النفسي والاجتماعي والسلوكي، ويفضل أن تكون العقوبات في خدمة المجتمع، وتشتمل جوانب علاجية، بإشراف عدد من المختصين حيث تكون الفائدة أعظم. واقترح بأن يكون التشهير كأول العقوبات الرادعة ثم خدمة ونظافة المساجد بإشراف ومتابعة من قبل جهات إشرافية متخصصة، ويتم اشراك المتحرش لبرنامج نفسي واجتماعي وسلوكي من قبل مختصين في المجال، حيث يبرز أهمية هذا الجانب في الكشف عن دوافع المشكلة لدى الفرد من خلال الجلسات الفردية والجماعية ومن ثم الخضوع لبرنامج علاجي بإشراف ومتابعة مستمرة.

وبين يحيى علي عبيري أنه كثر الحديث حول قانون مكافحة التحرش الذي يناقشه مجلس الشورى، مبينا أنه في كل مرة تترك الأمور على عواهنها، بحجة ألا وجود لظاهرة التحرش، منكرين ومبتكرين أنه لا تحرش جنسيا لدينا، وأن الموضوع لا يتعدى بضع حالات تستطبع أن تعالجها بعض الجهات المتمكنة، والمتواجدة دائما في الحدث، لافتا إلى أنه أن الألوان لمجلس الشورى أن يؤدي دوره الحقيقي في حماية الحلقة الأضعف من المجتمع، وأن يضع عقوبات صارمة تحت قانون صارم، ومحكم يحترمه الجميع، لا أن يكتفى بشماعة ضعف الوازع الديني. وقال: في حين ينتظر المجتمع بكل حلقاته خاصة الأضعف إقرار قانون منع التحرش الجنسي، اعتقد أنه يجب أن يوازي إقرار هذا القانون حملة توعية كافية حتى يجلد ظهر الجهل بسياسات المعرفة وكف التهور بعض النظام. وأوضح توفيق طاهر علاقي أن التحرش سيبقى من أقبح ألوان الأذى، وأبشع صور الظلم للإنسانية، كما يجب أن يكون قرار الحماية من التحرش الجنسي، مصاحبا لسن قانون مفصل بالعقوبات الرادعة، وهذا سيحدث نقله للردع من هذه المظاهر الدنيئة، وان يكون شاملا وإفيا قائما على الكتلث والسنة، حيث ان وقوع التحرش قليلا ما يتم رصده، لأنه غالبا يحدث في الخفاء، وان كثيرا من هذه القضايا لا يتم التبليغ عنها خوفا من الحرج، طالبا بتخصيص أرقام تلفونات لاستقبال بصرية تامة، ويجب ترك العقوبات للقضاء القائم على الشرع الاسلامي لتفصيلها وتوجيهها. ورأى الاختصاصي الاجتماعي محمد العبيري أن توجه مجلس الشورى في الأيام المقبلة لسن قانون لردع التحرش هو بحد ذاته تحرك إيجابي، ولكن يحتاج إلى كثير من السرعة وعدم التسويف، فالوضع لا يحتمل إلا الضرب بيد من حديد، لذا

لزاماً فرض عقوبات واضحة لمرتكبي هذا الجرم، وأيضاً وضع حماية للمتحرش بها أو به ووضع قانون يسهل عملية الأحكام وقانون رقابي للتنفيذ بعيداً عن الاجتهادات الشخصية والإعلان بشكل رسمي عن كافة العقوبات قبل التنفيذ. وأوضح التربوي وليد إبراهيم قادري أن التحرش الجنسي مرض مجتمعي، يجب الحد منه والحفاظ على نقاء مجتمعنا وقيمته الإسلامية، كما أننا نتهاون كثيراً في معالجة أسبابه، إلى أن تحول لظاهرة مقلقة، تعاني من كل العوائل سواء في الأماكن العامة أو غيرها، والغريب في الأمر أن المتحرش غالباً ما يلزم أدبه وحدوده في الدول الأخرى، مما يدل على أنه يخاف العقوبات والفضيحة. وأضاف قادري: يجب أن تكون العقوبات صارمة، لكل من يتحرش من الجنسين، وأتمنى ألا يتهاون رجال الهيئة والأمن والقضاء في تطبيقها، كما أنني أقترح تطبيق عقوبات في خدمة المجتمع، لمن تثبت عليه المرة الأولى وتصل للتشهير ثم السجن ثم التعزير لمن يتجاوز.



”الرئاسة“ كشفت نتائج التحقيقات وقالت: مخالفة المواطن تستوجب

التوقيف

إعفاء ونقل مسؤولي ”هيئة الرياض“ المتورطين في ضرب مواطن بالسوق

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://sabq.org/inwgde>

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض: قرّرت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نقل أعضاء "الهيئة" الذين قاموا بضرب مواطن داخل أحد أسواق الرياض، وعددهم ثلاثة أعضاء خارج منطقة الرياض، وتكليفهم بالعمل الإداري إضافة إلى إعفاء رئيس مركز "الهيئة" المباشر للقضية من رئاسة المركز، وتكليفه عضواً في أحد مراكز "هيئة مدينة الرياض"، كما تقرر إعفاء وكيل مركز "الهيئة" المباشر للقضية من وكالة المركز، وتكليفه بالعمل الإداري في أحد مراكز "هيئة مدينة الرياض"، وتوجيه عقوبة اللوم له. وتفضيلاً فقد أعلنت الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر نتائج تحقيقاتها، والإجراءات التي اتخذتها في قضية الاعتداء على مواطن بالضرب داخل أحد أسواق الرياض، مبينة، في بيان لها اليوم، أن المواطن ارتكب مخالفة تستوجب توقيفه فيما ارتكب الأعضاء عدة أخطاء، ومنها محاولة تفتيش هواتف المواطن إضافة للاعتداء عليه بالضرب. وقالت "الهيئة" في بيانها: إلحاقاً للبيان الصادر من الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يوم الأربعاء الموافق 16/3/1436 هـ بشأن توجيه معالي الرئيس العام الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ كل من: فضيلة مدير عام فرع الرئاسة العامة بمنطقة الرياض، وفضيلة رئيس هيئة مدينة الرياض، وفضيلة مدير إدارة المتابعة بفرع منطقة الرياض، بالتحقيق الفوري في ما تم نشره وتداوله عبر بعض وسائل الإعلام بعنوان: (بالصور شاب سعودي يتهم أعضاء الهيئة بالاعتداء عليه بالضرب وكسر عظمة أنفه وفكه الأيسر بالرياض)، حيث اتهم أعضاء من هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالاعتداء عليه وضربه... إلخ. عليه فقد باشرت اللجنة التحقيق في القضية من جميع جوانبها، وذلك فور تلقيها التوجيه يوم الأربعاء الموافق 16/3/1436 هـ، وتطلب الأمر استمرار التحقيق لعدة أيام؛ حيث استدعي جميع أطراف القضية، وتم الاستماع لشهادة الشهود

وتوثيقها، وكذلك الوقوف على الموقع داخل المجمع التجاري والاطلاع على تصوير (كاميرات) المراقبة داخله، وعقدت اللجنة عدة اجتماعات وحقت مع المباشرين للقضية من منسوبي "الهيئة".

وقد خلصت اللجنة في تقريرها رقم 360066381 وتاريخ 28/3/1436 هـ إلى الآتي:

أولاً: تبين للجنة أن المواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته قد ارتكب مخالفة تستوجب استيقافه، وذلك حسب ما ورد في محضر القبض المعد من قبل فرقة "الهيئة"، وتقارير رجال الأمن التجاري، وما وثقته كاميرات المراقبة داخل المجمع التجاري، وكذلك شهادة أحد العاملين في محل تجاري بالمجمع.

ثانياً: تبين للجنة أن منسوبي "الهيئة" المباشرين للقضية قد ارتكبوا مخالفات تمثلت في الآتي:

- 1- نقل المواطنين إلى مكتب الهيئة في المجمع التجاري، رغم توجه فرقة "الهيئة" لإحالتهم إلى مركز الشرطة، وهذا مخالف للتعليمات التي تنص على إحالة المخالف من مقر استيقافهما مباشرة دون نقله إلى أي مكان آخر؛ حسب تعميم معالي الرئيس العام رقم 310012448 وتاريخ 19/1431 هـ المشار فيه لتعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية - رحمه الله - رقم 1س/40010 د وتاريخ 16/6/1428 هـ.
- 2- محاولة تفتيش (الجوالين) العائدين للمواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته؛ وهذا الإجراء ليس له مسوغ نظامي؛ وهو مخالف لما جاء في تعميم فضيلة وكيل الرئيس العام للشؤون الميدانية والتوجيه رقم 340062194 وتاريخ 13/4/1434 هـ المشار فيه لبرقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم 50025/2/55/1 س وتاريخ 8/9/1427 هـ.
- 3- رغم أن عراكاً دار بين فرقة "الهيئة" والمواطنین ابتداءً في مكتب الهيئة بالمجمع التجاري؛ إلا أن الفرقة وأحد أعضاء المركز تعمدوا إلحاق الأذى بالمواطن الذي تداولت وسائل الإعلام صورته بضربه بعد فترة من السيطرة عليه.
- 4- عدم أخذ فرقة الهيئة التوجيه من المسؤول في مركز الهيئة التابعين له بعد استيقاف المواطنین من حيث إجراء الإحالة لمركز الشرطة أو الاكتفاء بإنهاء الإجراء في الموقع، وهذا مخالف للتعليمات التي تؤكد على أخذ التوجيه قبل معالجة ما يتم ضبطه من قضايا ومخالفات سواء كانت تستلزم الإحالة أو الإنهاء من الموقع.

ونظراً لكون اللجنة مكلفة بالتحقيق في الإجراءات التي قام بها رجال "الهيئة" والتأكد من سلامتها من الناحية النظامية، دون التدخل في مخالفة المواطنین، وما ترتب على ذلك من حقوق خاصة وعامة حيث إنها منظورة من قبل جهات أخرى وهي آخذة مجراها؛ عليه فإن اللجنة قد أوصت بناءً على ما توصلت إليه من نتائج بالآتي:

- 1- نقل أعضاء "الهيئة" الذين قاموا بضرب المواطن وعددهم ثلاثة أعضاء خارج منطقة الرياض، وتكليفهم بالعمل الإداري.
- 2- إعفاء رئيس مركز "الهيئة" المباشر للقضية من رئاسة المركز، وتكليفه عضواً في أحد مراكز "هيئة مدينة الرياض".
- 3- إعفاء وكيل مركز "الهيئة" المباشر للقضية من وكالة المركز وتكليفه بالعمل الإداري في أحد مراكز "هيئة مدينة الرياض"، وتوجيه عقوبة اللوم له.
- 4- توجيه عقوبة اللوم لأحد أعضاء مركز "الهيئة" المباشرين لإنهاء إجراءات القضية.

وقد تمت دراسة تقرير اللجنة وتوصياتها من قبل اللجنة الاستشارية وإدارة المراجعة الداخلية وإدارة الشؤون القانونية برئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتم تأييد ما توصلت إليه اللجنة في فرع منطقة الرياض بموجب الخطاب رقم 360066381 وتاريخ 28/3/1436 هـ.

وانطلاقاً من مبدأ تحري العدل والإنصاف براءة للذمة وإعطاء لكل ذي حق حقه، وحرصاً من "الرئاسة العامة" على متابعة سير عملها، والتأكد من سلامة إجراءاته، وعدم السماح بأي حال من الأحوال بالتجاوزات، سواء في إجراءات الضبط والاستيقاف أو بالتعدي على حقوق المواطنين أو المقيمين بما كفله لهم الشرع والنظام، والذي يؤكد عليه الملك الصالح والإمام العادل خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين وولي ولي العهد - حفظهم الله - لذا فقد تقرر بموجب الصلاحيات الممنوحة لمعالي الرئيس العام لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الشيخ الدكتور عبداللطيف بن عبدالعزيز آل الشيخ اعتماد ما رآته اللجنة، وإصدار القرارات اللازمة لذلك حسب ما تقتضيه المصلحة. والله الموفق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



قاضي سابق: شرعاً الجلد يجب أن لا يسبب الأذى السعودية تدرس تطبيق عقوبات بديلة للجلد كالمنع من القيادة والسفر

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://sabq.org/wwwgde>

خالد علي- سبق:
أكد القاضي السابق "عبدالعزیز الجاسم" الذي يدير شركة حمامة في الرياض؛ أن الإسلام حدّد 3 جرائم تتطلب الجلد؛ وهي: الزنا، أو اتهام شخص بالزنا كذباً، أو شرب الخمر.
جاء ذلك في تصريحات لصحيفة "وال ستريت جورنال" الشهيرة؛ حيث أشار الجاسم إلى أن العقوبات التي تشمل الجلد لا يسمح فيها بأن يسبب الجلد ضرراً جسدياً، موضحاً أن الجلد يعد عقوبة رمزية وليست أداة للأذى.
وأضاف الجاسم أن العقوبة الإسلامية عبارة عن: عمل رمزي للتعبير عن غضب المجتمع من ارتكاب سلوك غير أخلاقي، لكن بشرط أن لا يسبب الجلد الأذى الجسدي، وأن تكون العصا المستخدمة من نوع خاص؛ لا تترك أثراً على الجسد.
وأوضح أن المحاكم السعودية شهدت تطوراً في السنوات الأخيرة، وأصبحت تتعامل مع الدعاوى القضائية إلكترونياً، لكن تبقى الحاجة لتطوير الموارد البشرية في هذا المجال والتنظيم، مشيراً إلى أن التعامل مع الآلات سهل، إلا أن التعامل مع البشر أمر صعب.
ووفقاً للصحيفة البريطانية فإن السلطات السعودية تدرس عقوبات بديلة عن الجلد في القضايا التعزيرية؛ كالخدمة المجتمعية، أو المنع من السفر، أو المنع من القيادة، وعقوبات أخرى بديلة.



تجاوبت معها الجهات المعنية وتم استخراج سجل مدني لها "سبق".. تنهي معاناة فتاة رفع والدها برقية لإضافتها وتوفي باليوم التالي

المصدر: جريدة سبق الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://sabq.org/6vwgde>

ياسر العتيبي- سبق:

انتهت فصول القصة المؤثرة التي شهدتها محافظة عفيف، غرب العاصمة الرياض، وعاشت أحداثها أسرة سعودية لعام كامل، عندما رفع رب الأسرة برقية لوزير الداخلية يطلب فيها إضافة ابنته البالغة من العمر 22 عاماً، لتزويجها من شاب تقدم لها، إلا أنه توفي في اليوم التالي من رفع الطلب، حيث أنهى تقرير "سبق" الذي نشرته منتصف صفر الماضي، معاناة تلك الفتاة بعد تجاوب الجهات المعنية مع التقرير المنشور، إلى أن تم استخراج سجل مدني لها يوم أمس الثلاثاء من وكالة الأحوال المدنية بالعاصمة الرياض.

وتقدمت الأسرة بشكرها لصحيفة "سبق" ولجميع من وقف بجانبها حتى تم إنهاء معاناتها. وكشف تقرير "سبق" آنذاك، بداية تفاصيل القصة المؤثرة في يوم الثلاثاء الموافق 3-5-1435 هـ، عندما ناشد رب أسرة سعودية في برقية هاتفية وزير الداخلية بإضافة ابنته وهو على سرير المرض، وفي صباح اليوم التالي، وربما قبل وصول برقيته لوجهتها، وافته المنية، وبهذا شاء الله أن يتوقف طلبه بتوقف قلبه عن النبض. وبين التقرير أن الابنة المكلومة لم تشتك لأحدٍ حالها بعد رحيل أبيها، الذي لا يعلم شيئاً عن مصير ابنته، وهي لم تكن تعلم بتلك البرقية أيضاً، إلا أن أحد أقاربها حضر مؤخراً لها، حاملاً معه صورة من البرقية. وأوضح التقرير أنه بالرغم من أن الفتاة مولودة في مستشفى حكومي ومسجلة في سجلاته ولديها تبليغ ولادة رسمي مرفق بالمعاملة، ولوالدتها ملف طبي يحتوي على جميع الأوراق التي تثبت ولادتها، وسداد والدها غرامة تأخير الإضافة، وإنهاء جميع إجراءات الإضافة، إلا أن كل ذلك لم يشفع لها بشيء، فما زالت معاملتها في ذهابٍ وعودة بين دوائر الأحوال المدنية دون نتيجة.

ويتضح من واقع برقية الأب المتوفى حجم المعاناة والحرمان اللذين تعرضت لهما الفتاة؛ حيث إنها حرمت من جميع حقوقها في التعليم والصحة والزواج وغيرها؛ بسبب عدم استخراج سجل مدني لها، وتعيش ظروفاً نفسية واجتماعية صعبة مع والدتها المريضة. وناشدت حينها الفتاة الجهات المسؤولة بوضع حل عاجل لمشكلتها باستخراج سجل مدني لها، الأمر الذي حدث يوم أمس الثلاثاء وتحصلت على سجل مدني لها.

اليوم

استثناء • متعادي الحكومة من ربط • إقامات أسرهم بالتأمين الصحي

المصدر: جريدة اليوم الخميس 2 ربيع الآخر 1436 هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4042629>

عبدالله العماري - الرياض
بدأت المديرية العامة للجوازات أمس، في ربط إصدار أو تجديد إقامة المقيم الذي لديه أسرة في المملكة بوجود التأمين الصحي لجميع أفراد أسرته.
ونوه مصدر في مجلس الضمان الصحي التعاوني لـ«اليوم» إلى استثناء جميع العاملين غير السعوديين لدى أجهزة ومؤسسات حكومية وأفراد أسرهم من الخضوع للضمان الصحي الإلزامي عدا زوج المؤمن عليها، وذلك ما لم يكن منصوباً في عقد العمل أو بموجب لوائح تلك الأجهزة والمؤسسات الحكومية على توفير الخدمة الصحية للعامل غير السعودي ولأسرته.
وأوضح أنه إذا لم يشترك صاحب العمل أو لم يقدّم بدفع أقساط الضمان الصحي التعاوني عن العامل لديه ممن ينطبق عليه هذا النظام وأفراد أسرته المشمولين معه بوثيقة الضمان الصحي التعاوني ألزم بدفع جميع الأقساط الواجبة السداد إضافة إلى دفع غرامة مالية عن كل فرد مع جواز حرمانه من استقدام العمال لفترة دائمة أو مؤقتة، وذلك وفقاً للمادة الرابعة عشرة من نظام الضمان الصحي التعاوني.
وأضاف المصدر إنه تم البدء بشكل آلي في تطبيق القرار، لافتاً إلى أنه وفقاً لللائحة التنفيذية للتأمين الصحي بالنسبة للأسر، إذا كان العامل ذكراً، يشمل التأمين الصحي زوجته «أو زوجاته» وجميع أولاده دون سن الخامسة والعشرين سنة وبناته غير المتزوجات، أما إذا كانت العاملة متزوجة، فيشمل التأمين الصحي زوجها إذا كان يعمل في قطاع حكومي

مستثنى من الخضوع للتأمين الصحي الإلزامي أو كان يعمل بقطاع آخر لا يوفر له التأمين الصحي الإلزامي، أو كان لا يعمل، ويشمل التأمين الصحي الزوجة العاملة في هذه الحالة أيضاً وأبناءها الذكور حتى سن الخامسة والعشرين سنة والبنات غير المتزوجات.

وتشمل منافع التغطية التأمينية الحمل والولادة لمن تم التعاقد معهم «بغض النظر عن صيغة عقد التوظيف» وذلك ضمن حدود المنفعة الموضحة في الوثيقة، وتشمل التغطية التأمينية علاج الأطفال المولودين عن طريق عمليات الاختصاص الاصطناعي أو المنشطات، ولا تغطي علاجات العقم أو العجز الجنسي أو نقص الخصوبة أو الخصيب الاصطناعي.



عامان على الشوريات وجدل حياة النساء

المصدر: جريدة الرياض الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014020>

د. هتون أجواد الفاسي

قدمت الشوريات منذ دخولهن إلى مجلس الشورى الذي قارب على العامين إلا شهراً، ابتداء من أدائهن القسم في (19 فبراير 2013) الكثير خلال أكثر من مئة وستين جلسة (بمعدل ثماني جلسات شهرياً)، كما ذكرت من قبل: "بحلوها ومرها عصرتهن تحديات "فرق التوقيت" وفق تعبير د. فوزية أبو خالد، ليحاولن تحسس موقع أقدامهن وقضاياهن، ما بين الوقت المناسب وغير المناسب وما يقال وما لا يقال، وكيف يضمن أن تثبني قضية ستتجح في التصويت عليها؟ وكيف ينسق جهودهن مع جهود بقية العضوات والأعضاء لتخرج بأفضل النتائج. إن حلم نجاح كل عضوة وعضو أن تُكَلَّل جهود بحثهم واقتراحاتهم وتوصياتهم ولمسهم لمتاعب ومشكلات المجتمع بنجاح وصول صوتهم وحل قضيتهم" (الرياض 2013/6/23).

وخلال هذه المدة عاصرت وعصرت العضوات الكثير من التوصيات التي تهم المجتمع وتهم المرأة على وجه الخصوص، منها ما حصد تأييداً ومنها ما حصد مقاومة شرسة ومنها ما تدخلت الدولة في الفصل فيه كما تفعل آليات التعبير المجتمعية والسياسية في حدها الأدنى. وعلى الرغم من أن الإعلام التلفزيوني يغطي الجلسات أسبوعياً إلا أن متابعة ما يجري داخل المجلس تتجاذبه التيارات المختلفة الموجودة في المجتمع وكثيراً ما تستند كل مجموعة على وسيلة إعلامية تتولى تسليط الضوء على ما يهمها دون أخرى ما يجعل كثيراً من القضايا تخرج من سياقها الإصلاحي المفترض وتدخل في نطاق الصراعات الأيديولوجية أو الشخصية غير المفيدة، فلا تُغطى كل التوصيات بنفس الدرجة من الزخم أو تُثار وتناقش ما يفقدنا الكثير من الفرص التي تقدمها الكثير من العضوات والأعضاء. كما جرى حول توصية السياسة السكانية التي تبنتها ودافعت عنها عدد من الشوريات تتقدمهن الدكتورة لطيفة الشعلان بتأييد قرار الدولة بتنظيم النسل للمحافظة على الصحة الإنجابية للمرأة والحفاظ على مقومات التنمية الوطنية، والتي لاقت الكثير من الشد والجذب حتى عادت إلى خادم الحرمين الشريفين ليتخذ القرار النهائي حولها.

ومن التوصيات التي بادرت بها الشوريات أو ساهمن في دعمها بغض النظر عن نجاحها: توصية رفع الحظر عن قيادة المرأة للسيارة، مناقشة مدونة الأسرة، وقانون التحرش، زواج القاصرات، وإتاحة ممارسة الرياضة البدنية للبنات في المدارس، ونظام الأحوال المدنية وخطة التنمية العاشرة. توصية مساواة المرأة بالرجل في الاستفادة من صندوق التنمية العقاري، والتوصية بتعزيز الخدمات الطبية المقدمة من وزارة الصحة إلى كبار السن، إيفاء حقوق المرأة المطلقة المحرومة من حضانة أبنائها، تمثيل المرأة في مجالس إدارات المؤسسات التي تقدم الخدمات إلى المواطنات كالمؤسسة العامة للتقاعد، التوصية لوزارة العمل بالتوسع في فتح مكاتب نسائية في جميع المناطق لمساعدة المرأة على إيجاد عمل، التوصية بفتح أقسام للنساء في صندوق التنمية لتدريبهن وتوظيفهن، وتوصية التوسع في توظيف الممرضات السعوديات في مستشفى الملك فيصل التخصصي ومنحهن مميزات وإتاحة الفرصة أمامهن للابتعاث، والتوصية بتنفيذ دور المرأة في الخدمات الإسعافية والهلال الأحمر لخدمة المجمعات النسائية. (الشرق 2014/9/24)

وقد عانت الكثير من الوزارات من شدة وطء نقد الشورى ولا سيما الشوريات اللاتي قدمن رؤية مختلفة من منظورهن للقضايا التي تتصل بالمرأة والأسرة والطفل، وعلى سبيل المثال أشير إلى توصيتين راوحت مكانهما في أروقة المجلس تبنتهما عضو مجلس الشورى الدكتورة حنان الأحمدى من بين عدد آخر من التوصيات، الأولى خاصة بتقرير وزارة الشؤون الاجتماعية التي كانت صادمة في الملاحظات عليها، والتي نأمل أن يكون حظها أوفر في ظل القيادة الجديدة، فقد رفعت الدكتورة الأحمدى صوت الفئات الخاصة والفئة المصابة بالتوحد على وجه الخصوص المحرومين من مراكز خاصة بهم تعطي احتياجات الأهالي والمراحل العمرية المختلفة لهذه الفئة (الجزيرة 2013/12/5)، ومؤخراً قامت بتبني توصية وضع لائحة تجرّم معرفتي المسعفين عند مباشرتهم الحالات الإسعافية النسائية ممثلة في لجناتها الصحية وتحمس لها الهلال الأحمر السعودي الذي يعاني من "تحديات من بعض الرجال عند مباشرتهم بعض الحالات الإسعافية للنساء، خصوصاً حالات الولادة والنزف المهبلي أو ما يشابههما من حالات خاصة، «يطلب فيها ولي أمر المريضة أن تكون عملية الإسعاف وسيلة نقل فقط من دون تقديم أية خدمة إسعافية».

المؤسف في الأمر أن هذه التوصية البديهية للمحافظة على حياة النساء التي يتحكم فيها أولياء أمور غير مسؤولين وتخولهم هذا الحق أنظمة بحاجة لمراجعة، فالمؤسف أن هذه التوصية سقطت في آخر عرض لها في المجلس الأسبوع الماضي (الحياة 2014/1/16).

المهم في الموضوع اليوم هو أن سقوط توصية أو نجاحها لا ينبغي أن يتحكم في حقوق إنسانية. فهل هناك خلاف على الحق في الحياة؟؟ إن كان هناك فرق بين حياة المرأة والرجل فنحن بحاجة لتقنين جديد حتى يمكننا التعامل معه وتجريم من يتجرأ على اقتراحه.

ما يجري داخل المجلس وإن كان مهماً في عكس ما يجري خارجه، لا ينبغي أن يكون هو صاحب الكلمة الأخيرة في أمور وقضايا مصيرية، مع أهمية ما يثيره من قضايا تحرك الساكن الذي طالما تناولناه في الكتابة والصحافة وما زال بحاجة لتحريك.



قوانين معاداة السامية والسخرية من الإسلام!

لمصدر: جريدة الوطن الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=24737>

أسامة القحطاني

أسجل فخري وإعجابي بأمة الإسلام، فلم أرَ رسماً واحداً يسخر من رموز الديانات الأخرى بشكل مشابه "في موقع أو صحيفة رسمية" لما رأيناه من همجية أديعاء الحرية!

بالرغم من صرامة القوانين الغربية ضد العنصرية، واعتبار أن العدالة والمساواة هي أحد أهم المبادئ الأساسية التي تركز عليها الدساتير والقوانين الغربية، إلا أن هناك شامة عار في عدد من تلك البلدان! تلك الشامة أسست للتمييز الواضح ضد الأغلبية في تلك الدول!

وقعت الأسبوع الماضي أحداث الإرهاب بشارلي إبيدو وغيرها في باريس، والجميع يدين تلك الأحداث الهمجية بكل أوصاف الإدانة، والكثير كتبوا وأدانوا وحلّلوا هذه الظاهرة العالمية المتزايدة نحو الإرهاب والفوضى، ولكن تلك الأحداث في المقابل أثارت الكثير من التساؤلات حول المعايير والمبادئ التي تتبناها دولة الليبرالية والحرية فرنسا! فعندما يتم رسم أهم رموز الإسلام برسوم دينية ورخيصة للرسول الأعظم عليه الصلاة والسلام، فهي ليست إهانة للمسلمين ورموزهم! أم أنها مجرد حرية رأي تُمارس مع المسلمين وغيرهم؟ هل يوجد تمييز في دولة الحرية والليبرالية؟

فرنسا هي إحدى الدول ذات الحرية العتيقة، ومن أوائل الدول الأوروبية التي تحولت نحو العلمانية والحرية، وقد صدر فيها قانون الحرية للإعلام (The Freedom Of The Press) في عام 1881م، والذي يؤسس له أيضاً إعلان حقوق الإنسان والمواطن (the Declaration of the Rights of Man and the Citizen) الصادر في 1789م، أي قبل قرابة 230 عاماً.

أعود لقانون حرية الإعلام الفرنسي، حيث عدّل عدة مرات، وقد جرّم هذا القانون (المادة 24) مجرد التشكيك في وقوع جرائم ضد الإنسانية (هناك ضوابط قانونية لإدراج تلك الحوادث) والتي على رأسها ما يُسمى بالهولوكوست، التي وقعت ضد اليهود حسب الرواية، وقد يُعاقب هذا الشخص بالسجن لمدة تصل إلى سنة كاملة أو غرامة كبيرة لمجرد التشكيك في وقوعها. فلو قام أستاذ جامعي أو باحث بدراسة تلك الوقائع وتحليلها بشكل أكاديمي موضوعي وتوصل إلى التشكيك في بعض تلك الوقائع المُدعاة؛ فإنه سيكون عرضة لهذه العقوبة؛ بينما لو قام نفس الأكاديمي بالتشكيك بجرائم ملوك فرنسا التاريخية ضد أغلبية الفرنسيين أنفسهم (وليس الأقلية اليهودية) فهي من أساس الدراسات الأكاديمية!

نلاحظ هنا أن الحاصل هو مجرد الدراسة والتشكيك، بينما لو قام شخص بالتبرير للهولوكوست أو دافع عن مرتكبي تلك الجرائم المدعاة؛ فإنه سيكون عرضة لعقوبة تصل إلى خمس سنوات أو غرامة كبيرة (المادة 48)!

أين مأخذ العنصرية التي أودّ الإشارة إليها هنا؟ الحقيقة بالنظر للأغلبية في فرنسا؛ فإنه لا يحق لهم ليس مجرد نقد اليهود وإنما حتى مجرد دراسة أحداث تهم اليهود! ويلزم تلك الأغلبية التزام الصمت تجاهها، وكل من يتعرض لها فإنه يُعاقب بالقانون، بينما لا تحظى أي مجموعة أخرى بنفس الحقوق كالمسيحيين والمسلمين وغيرهم بمثل هذه الميزات! ولا شك أن هذا يتعارض مع مبادئ العدالة والمساواة، فضلا عن أنها أسلوب ديكتاتوري لتكميم الأفواه وإعاقة حتى البحث الأكاديمي! الحقيقة أن المجموعات اليهودية لم تكن بالقوانين المنتشرة في أوروبا التي تحارب كل شيء يعتبرونه ضد السامية (Anti Anti-semitic Laws)، بل حاولت إدراج فقرات في قانون مكافحة العنصرية الخاص بالاتحاد الأوروبي في عام 2001 (Anti-Racism Xenophobia Law) ليكون قانونا عاما في منطقة الاتحاد، تعاقب هذه الفقرات مجرد إنكار المحرقة (الهولوكوست)، ولكن عارضت بريطانيا ودول شمال أوروبا الإسكندنافية، لأجل ما يرون من ضرورة الموازنة بين الحرية ومحاربة العنصرية.

ولا يختلف الحال كثيرا في أميركا، حيث وصل الأمر إلى سنّ قانون تخول فيه أميركا نفسها أن تكون شرطية على العالم وتراقبه في موضوع معاداة السامية! وهو قانون مراقبة معاداة السامية في العالم الصادر عام 2004 (The Global Anti-Semitism Review Act)، والحديث في هذا يطول جدا.

بنظري أن هذه الازدواجية لدى العديد من الدول الغربية في التعامل مع اليهود وغيرهم أنها وصمة عار لا يمكن قبولها بأي منطق سوى منطق اللوبيات والمصالح المتعارضة مع مبادئ الحرية والمساواة! أي حرية عندما يتعمد متهور أهوج رسم رمز ديانة من الديانات بشكل مهين وبذيء؟! ولماذا لا ينطبق هذا على مثل ما تعتبرونه معاداة للسامية؟

بالرغم مما بدأت به هذا المقال من إدانة الإرهاب السرطاني؛ إلا أنني هنا أسجل فخري وإعجابي بأمة الإسلام، فلم أرَ رسما واحدا يسخر من رموز الديانات الأخرى بشكل مشابه (في موقع أو صحيفة رسمية) لما رأيناه من همجية أدياء الحرية! وهذا بلا شك التزاما بتعاليم الإسلام الخالدة والعدالة (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم)، وقد نهى الإسلام عن هدم الصوامع ودور العبادة حتى في الغزو، وترك لغير المسلمين حرية اختيار الديانة ولم يُجبرهم على الإسلام، بالرغم من شيوع الإكراه وسياسات الإكراه والقتل في العالم في تلك المرحلة خاصة بعد الغزو.

بل نلاحظ أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يُعاقب أي شامت به، فقد ترك عبدالله بن أبيّ الذي نقرأ غمزه ولمزه في الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه في القرآن حتى اليوم (يقولون لنن رجعا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل)، بالرغم من تجاوزه للغمز إلى التحريض على ما يمكن أن نسميه الدولة آنذاك!

أعود وأقول إن الحرية ليست في السخرية والاستهزاء بشعارات ورموز الأديان، كما أن الازدواجية في التعاطي مع القضايا يجب أن تتوقف، خاصة إذا كانت تلك الازدواجية مؤسسة بقوانين عنصرية تفرق بين الأديان أو الأعراق!

مطالب المتقاعدين

لمصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015م

http://www.aleqt.com/2015/01/18/article_923642.html

علي الجحلي

بعد أن كتبت مقالي عن مجلس إدارة جمعية المتقاعدين المؤقت، تلقيت رسالة من زميل تحمل قرارا من شرطة لندن بصرف راتب تقاعدي للكلاب العاملة بعد تقاعدها يبلغ 1500 جنيه استرليني. يقارب هذا المبلغ تسعة آلاف ريال. ضحكنا على المفارقة العجيبة، وانتهى الموضوع.

إلا أن النقاش لا يزال محتدما حول المجلس الجديد وتوجهاته وما يراد له ومنه. ولعلها فرصة سانحة لتقديم رؤية قد تعين المجلس على إنهاء فترة تكلفه بنتائج إيجابية.

يتركز دور المجلس على الخروج من الأزمة الحالية، وهي "أزمة ثقة". اختلاف الآراء لا يجيز الانحدار إلى أوصاف ونعوت لا تليق بأخلاقيات وأعمار أعضاء الجمعية، ولا يلائم العمل في مجال النفع العام الذي نحسب أعضاء المجلس تواقين للمشاركة الفاعلة فيه.

أزمة الثقة تلك سببتها وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال نظام غير مكتمل المعالم، ولوائح يقرأها الجميع ولا يشرف على ضمان تطبيقها مسؤولو الوزارة. ظلت الوزارة سلبية إزاء المخالفات، مؤدية إلى تفاقم المشكلة.

فقدت قاعدتنا الشفافية والمحاسبة، وأدى ذلك إلى تجاوزات قد تكون من قبيل الجهل بالشيء أكثر من الرغبة أو الفساد الإداري. المجلس ملزم باعتماد لوائح دقيقة تحوي وسائل رقابة وتدقيق وتنبيه وعقاب، تضمن ألا يساء استخدام السلطة مستقبلا.

يجب أن يعاد النظر في قضية الانتخاب لعضوية المجلس، فالأعضاء الذين شغلوا المكان منذ نشأته هم من كبار الضباط والموظفين في السابق، أغليتهم ممن اشتغلوا في التعليم بقطاعيه، رغم وجود كواثر متميزة في مجالات أخرى.

أزعم أن المجلس يجب أن يعبر ويعتني بالمتقاعد البسيط الذي يعاني صعوبات السكن والعلاج والراتب المنخفض. هذا يتطلب أن يكون من بين أعضائه ممثلون لتلك الفئات، خصوصا أنهم الأغلبية البعيدة عن الجمعية بسبب "نخبويتها". لا بد من تحديد نسبة لذوي الدخل المحدود في المجلس.

شكوى الفروع مستمرة بسبب التمييز غير المبرر، يستلزم هذا وضع لائحة للفروع تضمن العدالة في التعامل.

يجب أن يتجه جهد المجلس نحو ضمان تخفيضات الخدمات، والإعفاء من الرسوم التي تنقل كاهل المتقاعد، وهي كثيرة.

ختاما، أدعو جميع الأعضاء إلى التعاون وتحسين النيات، والابتعاد عن أذى بعضهم بعضا، ونسيان الماضي بكل ما فيه.

حرية الرأي على رأسي .. ولكن؟

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير 2015م

http://www.aleqt.com/2015/01/19/article_923901.html

نجيب عبد الرحمن الزامل

والله، حرية الرأي على رأسي.

ولكن لحرية الرأي أيضا حدود، ولا أقول حدودك أو حدودي، أو حدودنا، بل ما علمناه من الغرب نفسه:

معنى الحرية منذ سقراط حتى يكون مروراً بعشرات الفلاسفة، وعشرات القرون، هو هذا التعريف الشامل: "حرية الرأي لا تقيد بها قوة ولا سلطة ولا حكومة بشرط ألا تحرق حدود القوانين المتفق عليها، ولا إهانة شعور الناس تعمداً، ولا التعدي على حقوق الآخرين في قول الرأي".
مرة أخرى هذا التعريف على رأسي، وأبصم عليه عشراً.
اتفقنا؟

طيب، من خلال هذا التعريف، أجمعت كل انتلجنسيا الغرب- الطبقة المثقفة والفاعلة الإعلامية- على عدم إهانة السود. والتعرض للسود في بعض الدول يصعد لمنطقة الجنايات ويعتبر إجراماً. وهذا من واقع أن الإنسان لا ينقص من أجل لونه.. بل يتفوق السود في كل مجال. حتى أربعينيات القرن في أمريكا أكثر دول العالم تقدماً لا يدخل السود في فرق البيسبول ولا كرة القدم الأمريكية بحجة أن الأسود لا عضلاته ولا عقله يؤمنون له القدرة للعب بمستوى اللاعب الأبيض. الآن بالكاد ترى لاعباً أبيض بالذات في السلة وكرة القدم الأمريكية والألعاب الأولمبية. وفي أمريكا يرتجف أي صحفي أو أي مسرحي أو أي شخص من ذكر صفة "زنجي" لأنها تعتبر كلمة عنصرية. والآن يُنتج فلمٌ عن كفاح المصلح الأسود القس "مارتن لوتر كنج" الذي قُتل برصاصة غادرة، وكل المحللين والنقاد السينمائيين يقولون إنه سيكتسح سوق الأفلام للعام 2016. وضحت حرية الرأي هنا؟ تمام!

ومن خلال هذا التعريف أيضاً مسألة الأديان وحرية الأديان، وتكلم فولتير وروسو وحتى فيلسوف لا ديني معاصر هو الفيلسوف الرياضي برتراند رسل، وقالوا: "تعني حرية الأديان ألا يُمنع شخصٌ أو مجموعةٌ من ممارسة الأديان التي بها يؤمنون، وألا يتعرضوا لما يسيئهم من قبل أشخاص آخرين ليسوا على ملتهم". هذا التعريف بالذات هو الذي تعزف عليه القوى اليهودية في كل مكان وتعدوه إلى إرث جنس كامل هو السامية. والسامية تشمل العرب واليهود، ولكن نجح اليهود أن يحتلوه لهم وحدهم كما احتلوا فلسطين. لذا أي استهزاء بأي شكل بصورة اليهودي ديناً وشكلاً وإيماءً وإشارةً لا يعتبر من حرية الرأي، بل جرم تقوم له الدنيا ولا تقعد.. فلم تتعرض مجلة أو جريدة عربية لأي رمز يهودي ولو على- كما يقول أهلنا بمصر "حتة حاخام لا راح ولا حة"- وإن كان، فهم نواذر عرفنا ما "حاق" بهم وليس ما "صار" لهم.. يكفي أن عرض فلم "الأم المسيح" الذي أصرّ مخرجه الأسترالي "مل جيسون" أن يتكلم أبطله بالارامية، وبيّن حقيقة دور اليهود في مسألة المسيح.. وأصر على مهاجمة اليهود، فقطعوا عليه رزقه حتى زحف يعتذر عند حاخام مدينة نيويورك في المعبد اليهودي الشهير بها. تمام؟

كيف يمكن أن يعتبر ما فعلته المجلة الباريسية الساخرة حرية رأي؟ التايم الأمريكية تقول "لقد مر على بعض "الجهات" الإسلامية سنوات وهم يحذرون المجلة عن الخوض السلبي في النبي محمد- صلى الله عليه وسلم- تصوروا سنوات- ولم ترتدع طبعاً المجلة، بل أنزلت في السوق عدداً كاملاً متحدياً، كله سخريه بنبي الإسلام.. ضاربة بعرض الحائط مشاعر ستة ملايين مسلم من مواطنيها.. أريد أحداً يقول لي ويفسر أن هذا حرية رأي طبقاً للتفسير الغربي وليس تفسيرنا. وهذا ليس "تمام"!

الخاتمة: نكرر أننا ضد العنف والإرهاب، ونمقتهم مقتاً شديداً.. ولكنني أمقت أكثر من يستهزئ بأحب البشر لقلبي. لا أدعو لأي حملة ولا عنف ولا مظاهرة، كل ما كان يودي أنه لو ذهب السفراء المسلمون كلهم لقصر الأليزيه وأوضحوا اعتراضهم الشديد- كما يفعل غيرهم- على هذا التصرف الخارج عن حرية الرأي، والإصرار ألا يحدث مرة ثانية.. وهذا أيضاً لصالح فرنسا. هنا سأقول: إيه تمام!



براءة الأطفال في عيون المتربصين!

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 ربيع أول 1436هـ - 19 يناير 2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150119/Con20150119748129.htm>

تركي الدخيل

لا يمكن أن تكون حال القاصرات بمنأى عن النقاش دائماً، فلا غرابة أن الذي يقتنع بإمكان تزويج الصغيرة غير الراشدة أصلاً التي لم تتجاوز سنواتها العشر تجده يحتج على ظهورها أو خروجها؛ لأنه ينزع عنها صفة «الطفولة» ليضعها بمصاف النساء اللواتي يمكن تزويجهن، من المخيف أن يوجد في المجتمع من تثير غريزته طفلة. تداول مغردون قبل أيام احتفالاً طفولياً في بريدة، مليء بالرقص البريء العادي الذي يتم في أي مكان وفي أي مناسبة، غير أن العيون المتوحشة المتربصة رأت في هذا الرقص مجوناً، بل واتجهوا لقذف أولياء أمورهن والبحث عن أساليب للطنع في أعراض أهليهن، بل وأعراضهن وهن لما يتجاوزن سن الطفولة أصلاً. تحدث الدكتور عبدالله الفوزان أستاذ علم الاجتماع في جامعة حائل لقناة «MBC» ظهر الجمعة، متناولاً حكاية الداعية الطفلة «غيداء» التي استقطبت من مجموعة من الجهال المتحمسين، ليضعوها على منصة ويطلقوا عليها «أصغر داعية» وهي تجهش بالبكاء مطالبة الناس بالتوبة وهي لم تبلغ أصلاً سن التكليف، كذلك عرض على القناة طفل صغير يجهر بالبكاء مع مجموعة من الأطفال في حفل دعوي وهو يطالب زملاءه بالتوبة من الذنوب والمعاصي! الفوزان قال إن هذه الظاهرة هي التي تسبب الطفرات الحادة فيما بعد مثل الإلحاد أو كراهية الدين والنفور منه، وإلا كيف يطالب طفل صغير بالتوبة وبالعودة إلى الله، أو طفلة صغيرة بأن تبكي وتشعر بالذنب الفظيع! نحن أمام ظواهر خطيرة للغاية، وأتمنى من وزير الشؤون الإسلامية الحازم سليمان أبا الخيل التدخل فوراً، لضبط هؤلاء الجهال، ووضع أنشطتهم عند حدها، وحفظ قدسية الطفولة وجلالها وبراعتها.



الرحمة ونظام العلاقات الاجتماعية

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015

<http://www.alriyadh.com/1014797>

محمد محفوظ

حين التأمل في مسيرة المجتمعات الإنسانية، نجد أن نظام العلاقات الداخلية يقوم على ركيزتين أساسيتين وهما : نظام العقد ومنظومة الحقوق والواجبات، التي تنظم العلاقة بين أبناء المجتمع في مختلف دوائرهم ومستوياتهم وإن هذا النظام هو الذي يحدد معيار العدالة الاجتماعية وسبل إنجازها.. وإن هذا النظام هو الذي يحول دون الانحدار إلى الفوضى في العلاقات والوقائع الاجتماعية المختلفة. والنظام الآخر هو ما يمكن تسميته بنظام الرحمة.. بمعنى أن هذا النظام هو الذي يعطي للعلاقات الاجتماعية بعدها الإنساني والأخلاقي . وهذه القيمة تتكفل بسد الثغرات الناتجة من التطبيق الحرفي للنظام التعاقدي.. والمجتمع أي مجتمع لا يمكن أن تستقر أحواله وتتطور حياته بدون هذين النظامين. فالمجتمع لا يمكنه أن يعيش بنظام الرحمة، دون وجود منظومة قانونية توضح دائرة الحقوق والواجبات، كما أن المجتمع يصاب باليباس الأخلاقي والسلوكي، حينما تتراجع قيمة الرحمة في فضائه الاجتماعي . وعليه فإن المجتمع يحتاج إلى القانون، كما يحتاج الرحمة والبعد الإنساني . ونود في هذا المقال أن نركز على نظام أو قيمة الرحمة في العلاقات الاجتماعية .

على ضوء التجارب الإنسانية المتعددة، نستطيع القول إن الجوامع المجردة في الكثير من الأمم والشعوب والأوطان، لم تتمكن من ضبط خصوصياتها وصياغة فضاء وهوية مشتركة حقيقية. لذلك فإن المطلوب: ليس الاكتفاء والركون المجرد إلى الجوامع والقيم المجردة التي عادة الناس لا يختلفون حولها. وإنما الأمم والشعوب دائماً، هي بحاجة إلى تنمية المصالح المشتركة وربطها بواقع الحياة اليومية. حتى يتسنى للجهد الفردي والجمعي المبذول يومياً، أن يعمق ويجذر أسس تشابك المصالح ووحدة المصير.

فالمثل والمبادئ العامة، بحاجة دائماً في الإطار الاجتماعي أن تتسرب إلى تفاصيل الحياة الاجتماعية، وتكون جزءاً من النسيج الاجتماعي. ولاشك أن عملية تنزيل هذه المثل والمبادئ على الوقائع الاجتماعية المتحركة والمتغيرة دوماً، لا يمكن أن تتم بدون وجود مصالح مشتركة حقيقية، تربط بين كل أطراف المجتمع الواحد.

فالوحدات الاجتماعية والوطنية، لا تصنع بالمجردات من الدوافع والبواعث والمسوغات، وإنما هي تصنع بالحياة المشتركة على الصعد كافة. وهذا بدوره بحاجة إلى تنمية كل العلائق والروابط الاجتماعية بدوائرها المتعددة، والاقتصادية بمستوياتها المختلفة، والإنسانية بأفاقها الرحبة، والثقافية بتفاصيلها ووقائعها اليومية والرمزية. وكل هذا أيضاً بحاجة إلى سياق أخلاقي يتحصن به أفراد المجتمع، قوامه العفو والتسامح واللين والرفق وحسن الظن وما أشبه. وهي قيم ومثل أخلاقية وسلوكية قادرة على امتصاص أخطاء البشر وتشنجاتهم، كما أنها كفيلة بضبط النزعات النفسية والاجتماعية التي قد تساهم في تدمير الحياة المشتركة.

لذلك نجد أن القرآن الحكيم، يؤكد على هذه القيم، ويعتبرها أنها قادرة على تحويل المواقف وضبط العدوات كمقدمة لإنهائها. إذ يقول تبارك وتعالى: (ولا تستوي الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم)، (فصلت 34).

فالأخلاق الفاضلة والتعامل الحسن والحضاري مع الآخرين، يساهم بشكل مباشر، في نزع الغل والأحقاد من النفوس، وغرس قيم المحبة والاحترام. وقال عز من قائل (واعصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون)، (آل عمران 103).

وبإمكاننا أن نكتف هذا السياق الأخلاقي المطلوب، بكلمة واحدة وهي (الرحمة). إذ هي جوهر المحبة والألفة وضد التنافر والكرهية. فهي الأصل النفسي والأخلاقي الذي يفيض بالخير بمختلف أبعاده.

وهي الروحية التي تقدر الآخرين وتحترمهم، فتحبهم وتشفق عليهم، وتتمثل كلمة طيبة حانية، ولمسة رقيقة، وعوناً في الشدائد، وحسناً في الجوار، وما لا يحصى في الأقوال والأفعال، لتعكس على كل ذرة في هذا الوجود، وعلى كل شكل من أشكال العلاقة مع الإنسان الفرد والجماعة.

فتكون بذلك أصيلة في النفس بدون ضغط أو تكلف، ودخيلة في صياغة كل علاقة مهما كانت بسيطة.

لذلك نجد أن الرحمة في المنظور الإسلامي، هي أهم صفة وصف الله تعالى بها نفسه، وهي ركن في التشريع، وهي جميع الأخلاق، وهي التي يجب أن تسود حتى في حال الحرب والقسوة، لأن غاية الحرب الوصول إلى الهدى، إلى الله ورحمته. وهي مطلوبة مع الجماد عناية به وتصرفاً سليماً به. ومطلوبة مع البهائم رفقاً بها حية، وعدم القسوة عليها ذبيحة. ومطلوبة إنسانياً بتجلياتها محبة ورفقاً وشفقة ومساعدة ونصيحة ونحوها. كما تقف ضد كل تجليات القسوة والشدّة كالنباغض والتنافر والجريمة والظلم.

فالرحمة بكل تجلياتها وأفاقها، هي السياج الذي يحفظ الوحدات الاجتماعية من الانزلاق إلى مهاوي الصدام والشقاق. فالاختلافات الفكرية والسياسية والثقافية والاجتماعية، ليست مبرراً كافياً للخروج من سياق العدالة وممارسة الظلم بحق الآخرين تحت مبرر وعنوان الاختلاف العقدي أو السياسي.

فالقيم العليا للإنسان، لا تبرر بأي شكل من الأشكال ممارسة العنف بحق الآخرين لكونهم مختلفين معك في الرؤية أو الفكرة. فقيم العدالة واحترام الآخرين في ذواتهم وأموالهم وأعراضهم، حاکمة على كل قيم الاختلاف ومبررات العداء تجاه الآخرين. لذلك يقول تبارك وتعالى (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون)، (المائدة 8).

وحينما تسند قيمة العدالة بقيمة الرحمة، تزول كل الأسباب والمنغصات التي تضر بواقع المجتمع واستقراره الداخلي، فالتراحم بين الناس بمختلف فئاتهم وشرائعهم، هو القادر على سد الكثير من نقاط الضعف والحالات الرخوة في المجتمع. فتعالوا أحاداً وجماعات نلتزم بكل مقتضيات التراحم بيننا.



الصحة .. إلى أين؟

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 29 ربيع أول 1436هـ - 30 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

أيمن بدر كريم

تواجه وزارة الصحة السعودية تحديات كبيرة لتحديد مفاهيم الإصلاح الصحي، وخاصة في عهدها الجديد، فقد اعتمدت لسنوات على إستراتيجية "المريض أولاً" دون تحسّن واضح في خدماتها الوقائية والعلاجية، لذلك اقترح أحد أصدقائي الأطباء أن يتم التركيز على "الصحة" نفسها وليس المرض، وأن يكون شعار الجديد للوزارة "الصحة أولاً". ولكي تصبح "الصحة أولاً" من الضروري أن تبذل جهداً أكبر لإصلاح البنية الأساسية لأنظمة توعوية ووقائية وعلاجية في مناطق المملكة جميعها ومنها الطرفية، لمحاربة بعض الأمراض المزمنة كداء السمنة، والارتقاء بصحة الطفل والمرأة وكبار العمر، والصحة النفسية والإعاقة، والتنسيق مع الجهات المعنية للتخفيف من المضاعفات المأساوية لحوادث السيارات التي تمارس ضغطاً رهيباً على النظام الصحي، فضلاً عن استراتيجية فعالة لمكافحة العدوى والتدخين، المسبب الرئيس لكثير من السرطانات وأمراض القلب والرئتين.

في رأيي أن فترة وزير الصحة المكلف عادل فقيه، شهدت حراكاً في الاتجاه الصحيح لتطوير مفهوم تقديم الخدمات الصحية بمنظور عالمي، يضع في الحسبان سرعة الاستجابة لمتطلبات المرحلة وتجاوز البيروقراطية، فالخروج من نفق الأزمات يقتضي أن تكون وزارة الصحة مسؤولة عن الإشراف والسياسات العامة وليس عن تقديم الرعاية المباشرة التي تصبح من واجبات وصلاحيات المؤسسات الطبية العامة والقطاع الخاص في كل منطقة على حدة.

من المعلوم أن المركزية في التشغيل تُعطل في تقديم الخدمة في الوقت الذي يحتاجها المريض، وقد رشح إلى علمي وجود عدة دراسات أجرتها وزارة الصحة خلال الشهور الماضية للخروج من خُنَاق الروتين وإصلاح أنظمة الصحة واستهداف صحة الفرد بشكل مباشر، وبحسب إحدى الدراسات، لابد من التكامل بين القطاع الحكومي والخاص والمشاركة في تقديم الخدمة مع المرونة العالية في القطاع الحكومي للتعاقد مع القطاع الخاص لتقديم أفضل الخدمات الصحية.

لابد من وصفة علاجية تعيد "الصحة" إلى الوزارة المركزية وتشفيها من أمراض الطرق التقليدية العقيمة والممارسات الروتينية، ولتحسم نتائج الدراسات التي أجرتها مؤخراً وتعرضها بشفافية على جهات الاختصاص، فمن دون ذلك سيستمر الحديث عن الأخطاء الطبية وشكاوى المرضى واستجدائهم العلاج، وإحباط الممارسين الصحيين، وإدارة الكوارث بعشوائية، بعيداً عن الحلول النظامية.

وفي النهاية أتساءل: ماذا حدث "المركز القيادة والتحكم" الذي أنشأه الوزير "فقيه" بإشرافه، وضم أطباء وعلماء وباحثين وخبراء رعاية صحية وتخطيط، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ومراكز مكافحة الأمراض والوقاية منها، وما هو مصير ودور هذا المركز في ظل القيادة الجديدة لوزارة الصحة؟!



بموضوعية

قضاء التنفيذ على خط الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1015160>

راشد محمد الفوزان

إنجاز آخر طال انتظاره بدأت به الآن وزارة العدل من خلال "قضاء التنفيذ" بحكمها الصادر أول أمس والذي نشرته صحيفتنا "الرياض" هنا حول قرارها -أي محكمة التنفيذ- بإخراج مستأجر بالقوة الجبرية، وهذا الحكم طبعاً لم يصدر إلا بعد استنفاد كل وسائل السداد المطلوبة نظاماً ولم تتم، حيث مارس المستأجر المتعثر "طبقاً للخبر" المماطلة وعدم السداد أو الخروج من المنزل المستأجر، وقد صدر حكم قضائي بإخراج المستأجر وتسليم المنزل لصاحبه بعد رفض المستأجر

سداد الإيجار، وقد أصدر القاضي قراراً قضائياً بإمهال المستأجر 5 أيام، وإذا لم ينفذ الحكم سيتم تنفيذه بالقوة الجبرية، وبعد مرور المدة المقررة 5 أيام، ولم ينفذ المستأجر تم إيقاف جميع الخدمات الإلكترونية وأمر القاضي بفتح المنزل بالقوة الجبرية وتسليمه لصاحبه تنفيذاً لحكم القضاء المتضمن إخلاء المنزل وتسليمه لصاحبه، وكان الوقت بين صدور الحكم وتسليم المنزل 16 يوماً.

من هذا الخبر يمكن أن نستخلص الكثير من المنجزات والعمل المهم والمؤثر، أولها عودة الحقوق لأصحابها وهم المؤجرون وأصحاب العقار، فقضايا سابقاً حين يتعثر أحد عن السداد يستغرق وقتاً ليس قصيراً في سبيل استعادة الحقوق المالية أو إخراج المستأجر المتعثر، وهذا مهم الآن وهو عودة الحقوق ولن يضيع شيء، ثانياً وهو المنجز المهم عودة الثقة في القطاع العقاري قطاع البناء والتشييد للشقق والمنازل بغرض تأجيرها، فحين يعلم المستثمر أن الحقوق لن تضيع وأن هناك قضاء تنفيذاً سيتدخل ويحفظ الحقوق والمال لهم سيدعم هذا الاتجاه؛ وأثق أنه سيكون علامة تحول بشروط أولها أن قضاء التنفيذ يكون سريعاً من وقت استلام الشكوى حتى صدور الحكم على كل مستأجر متعثر، والمتعثر عن السداد واضح من يكون وهو أي متخلف عن السداد عن وقت حلول الإيجار حسب العقد هل بالبداية الفترة أو نهايتها، وأعتقد فترة شهر واحد من رفع الشكوى حتى صدور الحكم ستكون مقنعة وجيدة للمستأجر ليتدبر نفسه إما بسداد أو إخلاء، وأيضاً مقنعة لصاحب العقار وهي مدة ليست طويلة، فشهر واحد والإثبات في هذا الشأن ليس صعباً وعقد الإيجار والسداد هو الفيصل بين المتعاقدين ولا تستغرق كثيراً وإن تقلصت المدة إلى أقل من شهر سيكون أفضل بكثير بالطبع. قضاء التنفيذ اليوم بدخوله على خط العقار من خلال حل مشاكل الإيجار المتعثرة لن أبالغ إن قلت بأنه سيدفع هذا القطاع للأمام والاستثمار به، وكما حدث من إنجاز مهم بما يخص الشيكات المتعثرة والأحكام التي تصدر الآن، وأصبحت منجزاً يشار له بالبنان وأصبح الشيك أكثر قوة ومصداقية من أي وقت مضى، وهذا ما نأمل أن يحدث مع الاستثمار العقاري، بحفظ الحقوق للمستأجر والمؤجر، ونؤمن ونثق أن القضاء يكفل الحقوق لكل الأطراف، وحتى المستأجر حين يواجه نقصاً في حقوقه طبقاً للعقد له أن يرفع شكوى ضد المؤجر، وبالتالي نصل إلى حفظ كامل للحقوق، وهذا هو ما أجزم وأثق بأن تعمل عليه وزارة العدل التي للحق أصبحت تقوم بمنجزات كبيرة مؤثرة خاصة في القطاع العقاري والأراضي والتحول الإلكتروني الكبير، ونسجل هذه المنجزات لوزارة العدل ومنسوبيها بقيادة وزير نشط ومنجز، ويعمل وكل يوم يحمل لنا المزيد من الإيجابيات والمنجزات.



• الصحة“ وفيروس الفساد!

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 30 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)

خالد السليمان

يبدو أن وزير الصحة الدكتور محمد آل هيازع وجد في بداية تسلم ممارسة مهامه أن علاج علة «الصحة» يبدأ باستئصال أورام الفساد السرطانية التي وضع يده عليها، مدركاً أنه لا يمكن لطبيب أن يعالج الناس وهو عليل! فالفساد هو بيت الداء، ولن تتغلب أي مؤسسة على مشكلات سوء الإدارة والهدر والتعثر والفشل دون التخلص من الفساد وأهله لتطهير بيئة العمل، وتنقية أجوائها لتكون صالحة لحياة الموظفين المؤهلين والمنتجين والمحترفين! وفي وزارة الصحة يمكن أن تتكون أكبر رقعة فساد إذا غابت الأمانة وضعفت الرقابة وتراخت المحاسبة، فهناك تكمن المنطقة الأكثر نشاطاً في مؤسسات الدولة لعقود توريد الأجهزة وتحديثها وصيانتها، ومشاريع وخطط مواجهة الأوبئة الطارئة وفيروساتها، وما لم تحكم هذه المنطقة برقابة صارمة ومحاسبة حازمة فإنها ستتحول إلى مرتع للمتطفلين والمتسلقين على سلم اللصوصية! الدكتور آل هيازع سيواجه مقاومة شرسة من أصحاب المصالح، وهم لن يرفعوا الراية البيضاء دون أن تتخنهم جراح المعركة، فجلودهم قاسية وقلوبهم مبيتة وعقولهم سيطر عليها الجشع حتى حولهم إلى أحياء أموات يمتصون دماء الآخرين وينهشون لحومهم بلا رحمة ولا شفقة!

أرجو من الوزير أن يجعل المجتمع سنداً في هذه المعركة، فيكون القانون سيفه والشفافية درعه، فوزارة الصحة بحاجة للتخلص من أسباب مرضها أولاً حتى تخلص الناس من أسباب أمرضهم!



ما قبل التدوين يا لجنة تدوين الأحكام

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 30 ربيع أول 1436 هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alriyadh.com/1014981>

محمد الجذلاني

بعد عقود طويلة من التوقف والتردد والممانعة في البدء بتدوين الأحكام الفقهية على هيئة مواد، وضمن أحد أهم الخطوات الإصلاحية التنظيمية الكبرى التي يقودها خادم الحرمين الشريفين "أمده الله بالصحة والعافية والتوفيق" صدر الأمر الكريم قبل عدة أسابيع بتشكيل لجنة موسعة من عدد من العلماء والفقهاء والقضاة، لإعداد مشروع (مدونة الأحكام القضائية) في الموضوعات الشرعية التي تمس إليها حاجة القضاء.

وهذه المدونة وإن كان الأمر الكريم لم يتضمن أي إشارة لإلزام القضاة بها؛ إلا أنها تعد خطوة رائدة مهمة بعد سنوات من الجمود حول هذه القضية، ونواة مباركة لخطوات مستقبلية – بإذن الله – نحو المزيد من الإصلاح القضائي، ومعالجة أبرز الإشكالات التي تعترض طريق القضاء في أدائه لرسالته السامية.

وما من شك أن هذه المدونة التي حدد لها الأمر الملكي مدة مئة وثمانين يوماً فقط لإنجازها، لا يمكن أن تكون شاملة لكل مسائل ومواضيع الفقه الإسلامي، بل من الواضح ومن خلال عبارة الأمر الملكي "في الموضوعات التي تمس إليها حاجة القضاء" أن المدونة ستكون مقتصرة على أهم الموضوعات التي تمس إليها حاجة القضاء.

من هذا المنطلق أغتتم الفرصة في التوجه لأصحاب الفضيلة والمعالين أعضاء لجنة التدوين، وأضع بين أيديهم وهم يقومون بهذا العمل التاريخي الضخم، قضية من أهم القضايا التي ينبغي التصدي للفصل فيها قبل الدخول في تدوين أي أحكام موضوعية أخرى.

هذه القضية – ومن خلال تجربتي في القضاء والمحاماة – أدى ترك الباب فيها مفتوحاً دون حسم، إلى ترتب الكثير من المفاصد والأضرار العظيمة، على مستوى حقوق الناس، وتعريضها للضياع، أو في جانب إشغال القضاء بخصومات أنهكت القضاة، واستغرقت أوقاتهم، وقطعت أواصر الود بين المسلمين، وكل ذلك كان بالإمكان سدّ بابيه لو أن هذه المسألة حُسمت بحكم شرعي يبنى على مقاصد الشريعة وقواعدها العامة، وبما لولي الأمر من صلاحيات السياسة الشرعية العادلة، حتى لا يساء إلى الشريعة، ولا يلصق بها النقص لعدم معالجة هذه القضية.

وترتكز هذه القضية على عدة مسائل هي:

أولاً: الإلزام بتوثيق الحقوق والديون التي تتجاوز حداً معيناً، وتخرج عن المقدار اليسير الذي قد يدخله العفو، ويخفّ فيه الضرر.

ثانياً: منع سدّ باب سماع أي دعوى تهدف لإثبات خلاف الحقوق المكتوبة الموثقة، إلا بدليل لا يقل في مستوى حجّيته وثبوته عن الدليل الكتابي الموثق الذي تسعى الدعوى لإثبات خلافه.

هل تعلمون أصحاب المعالي والفضيلة أم لم يبلغكم خبر؟

أتعلمون لو أن رجلاً باع آخر عقاراً قبل ثلاثين أو أربعين سنة، وتم توثيق البيع لدى كتابة العدل، وأقرّ البائع بقبض الثمن، والمشتري بقبض المبيع، أمام كاتب العدل؛ أن كل ذلك لا يمنع أحدهما أن يرفع دعوى بعد عشرات السنين يزعم فيها أن ما أقرّ به لدى كاتب العدل لم يكن صحيحاً! ويطالب إما بالثمن إن كان بائعاً، أو بالثمن إن كان مشترياً، أو حتى يزعم أحدهما أن ذلك لم يكن بيعاً بل كان على سبيل الرهن!

ومع ذلك يفتح القضاء باباً مشرعاً لسماع دعوى كهذه، ويطلب المدعى عليه أن يقدم إثباتاً على نفي الدعوى، وإلا فقد يحكم عليه بما ادّعاه الآخر من حق.

وفي كثير من الأحوال يصطلي بنار مثل هذه الدعوى أطراف آخرون من حسني النية، سواء كانوا ورثة للمدعى عليه بعد موته، أو كان طرفاً آخر اشترى ذلك العقار من أحد طرفي البيع الأول، فتقام عليه الدعوى بصفته من بيده العين !! ومثل ذلك أصحاب الفضيلة والمعالى:

لو أن أشخاصاً أسسوا بينهم شركة ووثقوا عقد تأسيسها لدى كافة الجهات الرسمية، بما فيها كاتب العدل الذي أقرروا جميعاً أمامه أن كلاً منهم سدد حصته في الشركة، ثم بعد عشرات السنين يأتي أحدهم ليدعي بخلاف ما أقر به ووثقه، ويزعم أن شريكه فلاناً ليس سوى شريك صوري لا حقيقي، ويحاول هدم حجية عقد تأسيس الشركة القطعي اليقيني الموثق شرعاً ونظاماً، بشهادة فلان أو بقول علان!!

وأيضاً يفتح القضاء باباً لسماع هذه الدعوى، ويُخضع المدعى عليه لسلطان القضاء، ويكلفه بالامتنال والحضور لجلسات التقاضي، بما يرتب عليه ذلك من مصاريف وتكاليف محامين وسفر وتتنقل وضياع أوقات.

وفي أمثال هذه الدعاوى قد يستعمل القاضي سلطته في إصدار العديد من الأوامر القضائية العاجلة بالحجز على الحق المدعى به، عقاراً كان أو منقولاً، ويمنع المدعى عليه من التصرف فيه ببيع أو غيره، رغم ما يرتبه ذلك من ضياع فرص كسب، أو وقوع في خسارة، كمثال حالة أسهم الشركات المساهمة التي قد تخسر أضعاف قيمتها ما بين إقامة الدعوى وحتى انتهائها. وغير ذلك من أضرار يصعب كثيراً تعويضها.

أصحاب الفضيلة والمعالى..

لئن كان الله عز وجل قد أمر بكتابة الدين في أطول آية في القرآن، فما الذي يوقف ولي الأمر أن يضع للناس قانوناً بما له من سلطة السياسة الشرعية، فيأمر بعدم سماع الدعاوى التي تدعي بخلاف حقّ مثبت وموثق إلا بدليل بمثل قوة الدليل المثبت للحق المدعى بخلافه؟

وعدم سماع أي دعوى بحق يزيد عن مقدار معين من المال دون وجود دليل كتابي يوثق هذا الحق؟

فإن العرف والعادة في تعاملات الناس هي أن مبنائها على المشاحة والحرص، وإن مما يتعارض مع ذلك أن يكون لأحد عند غيره مقدار كبير من المال في ذمته دون أن يكتبانه، كمن يدعي بمبالغ طائلة له على غيره دون أي دليل كتابي. ثم على فرض وقوع ذلك في بعض الأحوال النادرة، فإن النادر لا حكم له، وإن مفسدة إشغال القضاء، وشغل ذمم الناس، وتكليفهم بالامتنال لسلطة القضاء، أعظم من مفسدة ضياع حق نادر لشخص كان هو المفترط في إثبات حقه، والمفترط كما يقال: (أولى بالخسارة).

أصحاب الفضيلة والمعالى..

هذه جوانب – وأنتم أعلم مني – أكثر أهمية وأوجب في الحسم من غيرها، وهي مما تدعو إليه ضرورة القضاء لا مجرد حاجته، كما أن تبعات إهمالها وترك بابها مفتوحاً، سيئة ومسيئة لشريعتنا أولاً، ولسمعة دولتنا ثانياً، التي قد يُظن بها أنها لا تحفظ الحقوق، أو تقصّر في ذلك، أو أنها عون للمتلاعب والمحتال على الإضرار بغيره.

وأظن أن كل من يدرك حساسية وأهمية مثل هذه القضايا، يشاطرني الرأي والأمل في أن تتصدى لها لجننتكم الموقرة

باقتراح حسمها بالطريق الشرعي الموافق لقواعد الشريعة ومقاصدها.

أسأل الله أن يوفقكم لتكونوا عند حسن الظن، وأن يجري على يديكم الخير.

والحمد لله أولاً وآخراً.



حين تتحول الولاية على المرأة إلى حرمان من الحق في الحياة

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 2 ربيع الآخر 1436هـ - 22 يناير 2015م

<http://www.al-jazirah.com/2015/20150122/ar2.htm>

د. فوزية البكر

أعتقد أن أحد أكبر المشكلات التي تواجهها المرأة في المملكة هي ولاية الرجل عليها كمحرم سواء كان أباً أو أخاً أو زوجاً أو أياً كان، وهذه الولاية (مثلها مثل موضوع المنع من قيادة السيارة) لا مثيل لها في أي بلد إسلامي فولاية البالغ العاقل الحر رجلاً كان أو امرأة هي على نفسه، وهو كما شرفه الخالق بمسئوليته عن عباداته فهو أحق أن يكون مسؤولاً عن نفسه في دينه المؤقتة، مما يعني أن فكرة الولاية مجرد عادة تتوسل الغطاء الديني لتبقى.

وحتى ندرك كيف يُستخدم هذا الحق المغتصب بعنوة حينما يقع في ايد باغية أو غير مسؤولة (وهي للأسف كثيرة ولا نسمع ويكتب إلا عن الطاعني منها الذي يضطر أصحابه إلى الوصول إلى السلطة طالبين النجدة)! مثل قصة هذا الاب الذي اغتصب ابنته عنوة لسنوات طويلة وفرت بناته الثلاث إلى مؤسسات الدولة طالبات الحماية منه ليأتي شقيقهن المدمن على المخدرات طالبا الحق في ولايتهن (!؟) أي منطق هذا؟؟ ولنقرأ معا:

تسلم فريق المحامين المتطوعين في اللجنة الوطنية لرعاية السجناء، ملف قضية أسرية شائكة وصفت بـ«الأكثر بشاعة»، وجار التعامل معها بمتابعة رئيس لجنة المحامين في اللجنة أشرف السراج. حيث قال المحامي السراج لـ«عكاظ»: إن وقائع القضية تتلخص في أن شابا مدمنا تقدم بطلب للمحكمة للحصول على صك ولاية على شقيقاته الثلاث اللاتي يرفضن ولايته؛ كونه صاحب سوابق في المخدرات، في حين يقبع الأب في السجن، تنفيذاً لحكم بسجنه 13 عاماً و 2000 جلد؛ بتهمة فض بكارة ابنته واغتصابها عدة سنوات.

وأضاف أن «الشقيقات لجأن للجنة تراحم لطلب المساعدة القانونية، وتسلمت اللجنة الملف وجار التعامل معه». وطبقاً للصك الصادر عن لجنة قضائية (تحتفظ الصحيفة بنسخة من الصك) فإن الأب أقر في البداية بأنه تكرر اعتدائه على ابنته منذ طفولتها، وظل يمارس معها الرذيلة على مدى خمس سنوات، وتسبب في فض بكارتها، واعترف أنه كان يتحين خروج زوجته وأولاده من المنزل؛ ليتمكن من الاعتداء عليها، وكان يهددها بالضرب والطرده من المنزل حتى ترضخ لمطالبه ونزواته.

وأُسفر التحقيق مع الأب عن توجيه الاتهام إليه بممارسة الزنا وفعل فاحشة اللواط بابنته منذ عشر سنوات تحت الضرب والتهديد، رافضاً مواجهة ابنته أمام المحكمة، وطالب المدعي العام الحكم على الأب بحد الحرابة؛ كون ما أقدم عليه ضربه من ضروب الإفساد في الأرض وانتهاكاً لأعراض المسلمين على سبيل الغلبة والقهر، وذلك للأدلة والقرائن الواردة في التحقيق والكشف الطبي وإقراره، وفي وقت لاحق تراجع الأب عن اعترافاته قبل النطق بالحكم، وتقرر درء الحد عنه وصدر حكم بسجنه 13 عاماً و 2000 جلد.

وقال المحامي أشرف السراج: إن قضية الولاية ما زالت قيد النظر من قبل اللجنة التي تدعم وتساند الشقيقات الثلاث. مشدداً على أن ما أقدم عليه الأب يعتبر واقعة غريبة وشاذة ونادرة ولا تمثل قيم وأخلاق مجتمعنا.

نعم، لنتمنى أن مثل هذه القضايا شيء شاذ ويجب أن تكون كذلك لأن بها مخالفة للطبيعة الإنسانية كما جبلنا عليها الخالق لكن الشاذ فيها أيضاً أمران كما أرى: الأول أن المدعي العام طالب بحد الحرابة على هذا الاب الفاسد والذي رفض مواجهة ابنته في المحكمة وتم اثبات أقواله بالتحقيق وأيضاً بالكشف الطبي الذي اثبت الاعتداء لكن الخوف من الموت جعله يراجع عن أقواله ولذا حكم عليه بـ 13 سنة و 2000 جلد ! مما يعني اقتناع القاضي بارتكابه الجريمة الشنعاء بدليل إيقاع العقوبة إضافة إلى الأدلة الطبية، فلماذا يخفف على هذا المفسد في الأرض؟

والثاني أن تبقى المرأة في مهبط رياح الأولياء فتقاوم وحسن طباعهم يحفظ حقها لكن حين تقع في يد من لا يخاف الله فيها فلا حافظ لحقها الا حين تلاقي خالقها أو تنتشر رائحة الإساءة لها فتضطر السلطات الرسمية إلى التدخل مثل قضية هذا الأخ المدمن الذي لا نعرف في الحقيقة ماذا حدث منذ نشر الخبر وهل تم إقرار ولايته على أخواته أم تم رفضها ؟ اما ما تواجهه بعض النساء في المملكة مثل الارغام على زواج أو الحرمان من إرث أو الطلاق المجحف أو إساءة المعاملة الزوجية أو العنف الجسدي واللفظي أو الاستيلاء على مالها وراتبها وغير ذلك من متغيرات الحياة الحديثة فكثير جداً بحيث يصعب رصده حيث أن معظمه لا يصل إلى مسامع السلطات وتبتلعه المرأة خوفاً من مزيد من الإساءة حين يكون هو وليها وتجنباً للفضيحة الاجتماعية التي ستغلظ عليها الإساءة من قبل هذا الولي. هنا يجب أن نصرخ بصوت واحد ضد هذا القانون الذي يعامل النساء البالغات العاقلات كقصر في حين تقوم مؤسسات الدولة المختلفة بالتأسيس لهذا القانون عبر سلطاتها الإدارية المشرعة والمقبولة في المؤسسات القضائية فلا تمكن المرأة من الحصول على عمل الا بولي ولا تحصل على جواز سفر الا بولي ولا تحصل على بعثة دراسية الا بموافقة الولي ولا تحصل على عمل الا بولي !.. هل يتصور الرجال أنفسهم في هذا الموقف حتى يدركوا حجم بشاعته؟ هل يتصورون أن يكونوا مربوطين في كل تحركاتهم وقراراتهم المصيرية بإذن ولي؟.

قبل أكثر من سنة رغبت في شراء سيارة ولم توافق الشركة وهي معروفة جداً الا حين وقع ابني على ورقة بان لا مانع لديه بان تمتلك والدته سيارة مع انني من دفع حقها!!! وأرجوكم لا تقولوا لي بانها حالة مفردة ففي كل مؤسسة ترغب المرأة في اجراء اية تعاملات بها فسيسبقها طلب موافقة الولي سواء تعلق الأمر بدراسة أو عمل أو بنك أو سفر فهل هناك إجحاف أكبر من ذلك؟

إذا كنا نقول بان لا أصل لذلك في الإسلام كما ان القوانين تغيرت فلا بد لنا من اقتراح إجراءات تكفل ضمان تطبيق حق المرأة في تدبير نفسها متى ارادت فكيف ذلك ؟ يمكننا اقتراح خطوات عملية سهلة التنفيذ وهي الاتي :

أولا الإعلان صراحة عن إساءة استخدام الولاية وخلق الدين بالتقاليد في هذا الامر بايضاح بطلان فكرة الولاية على المرأة البالغة.

ثانيا : ارسال خطابات صريحة من وزارة العدل إلى كافة مؤسسات الدولة والخاصة العدلية والقضائية والتعليمية والخدمية طالبة منها تنفيذ ذلك.

ثالثا: إيجاد لجان متابعة أهلية وحكومية تتعاون ما بينها وتقسم جهودها بين المؤسسات المختلفة لمتابعة الحالات التي تعضل فيها المرأة أو تعطل امورها بسبب المطالبة بإقرار موافقة الولي ولدينا كثير من الناشطين نساء ورجالا والله الحمد في مختلف المناطق ممن هم على اتم الاستعداد للمساعدة في انشاء وتنظيم هذه اللجان .

رابعا: انشاء خط ساخن لتلقي البلاغات من النساء اللاتي يعانين من عضل الولي.

خامسا: القيام بحملة توعية في المدارس والجامعات للذكور والاناث معا للتعريف بطبيعة الوضع القانوني للمرأة ومساعدة النساء على تقوية أنفسهن والتعود على تحمل مسؤولية قراراتهن وعدم وضع الولي كعقبة تحد من تطلعاتهن.

لا أظن انه من الصحي لأية امة ان تبدد جهودها في مناقشات جانبية مثل قيادة المرأة وولاية الرجل، فالعالم يسير بسرعة مخيفة ونحن نتخبط في وحل هذا النمط السائد في حياتنا، متناسين ان هناك أخطارا هائلة تترصد بنا كأمة ليس أقلها انهيار أسعار البترول وبحث الشركات عن بدائل له كما يتهددنا خطر الإرهاب ونقص التنمية العلمية والثقافية والإنسانية، إلى غيره من القضايا الحرجة التي تناسيناها لنغرق في وحل صراع بدائي حول: هل المرأة انسان عاقل ام لا؟ وماذا يترتب على الاعتراف بكونها إنسان عاقل؟!

وسنكمل الحديث حول هذه النقطة في الأسبوع القادم.



هاه متى نستلم البيوت؟!!

المصدر: جريدة الشرق الخميس 2 ربيع الاخر 1436 هـ - 22 يناير 2015

<http://www.alsharq.net.sa/2015/01/22/1284618>

بسام الفليح

مرّت 4 سنوات منذ أن أصدر خادم الحرمين الشريفين القرارات التاريخية التي من شأنها التيسير على المواطنين ودعم التنمية في المملكة، وكان من ضمن هذه القرارات دعم ميزانية وزارة الإسكان بمبلغ مقداره 15 ملياراً، وباعتماد بناء 500 ألف وحدة سكنية، إضافة إلى تحويل الهيئة إلى وزارة وتذليل كافة الصعوبات أمامها لتقف على أرجلها ولتحقق رؤية خادم الحرمين الشريفين (حفظه الله).

الآن بمضي 5 سنوات، لا نريد أن نكون قاسين على وزارة الإسكان ووزيرها الرجل «الخير» شويش الضويحي، الذي نعرف مدى حرصه وصدقه واهتمامه، والذي كنا في بادئ الأمر متفاعلين معه ونكتب ونقول دعوا للرجل مساحة من الوقت ليعمل فقضية الإسكان لا تُحل في ليلة وضحاها بل تحتاج إلى مزيد من الوقت والجهد. ولم يمض من الوقت كثير حتى جاءنا بالأخبار السارة بإنشاء موقع «إسكان» واستقبال الطلبات عن طريقه، وصفقنا له وهللنا وقلنا ألم نقل لكم إنه جاء ليثبت بالفعل مدى مضيه وجديته في إنهاء مشكلة الإسكان، وبرغم كثير من الملاحظات والتعقيدات لشروط التقديم في الموقع التي أصابت كثيرين بالإحباط، ولكن كل ذلك الإحباط يتضاءل ويضمحل ويستبدل المرأة على الصورة الإيجابية «الأم» بمجرد أن تدخل إلى أيقونة الأسئلة المتكررة ونقرأ جملة «متى يتم صرف الدعم السكني»، وتجد الإجابة «لا يوجد تاريخ معين، ولكنه سيكون في القريب العاجل»، ما نعرفه حينما يتم توقيع العقد للمشاريع أنه يُحدد لها الوقت الزمني المعين لإنهاء المشروع باليوم والساعة والثانية، وليس من ضمن شروط التسليم بند «في القريب العاجل»،

تذكرني كلمة «القريب العاجل» في المسلسلات التركية الطويلة، بحيث تتابعها ولا تعرف متى تكون حلقتها الأخيرة التي دائماً ما تنتهي بحلقة فاترة باردة ليست كما المتوقع والمأمول، وتكون مملوءة بالبكائيات والدموع!

• مسلم أرك» تهدف إلى التصدي للعنصرية بين الجاليات الإسلامية

62 ٪ من مسلمي أميركا تعرضوا لتمييز عنصري أو عرقي داخل مجتمعاتهم

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الأحد 27 ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير 2015
[اضغط هنا](#)

لندن: محمود الشافعي
في أعقاب الهجوم على مجلة «شارلي إيبدو» في العاصمة الفرنسية باريس في أوائل الشهر الحالي، انتشرت في وسائل الإعلام الغربي الكثير من التقارير عن المخاوف من ردة الفعل ضد المسلمين؛ من مظاهرات معادية للإسلام في ألمانيا، إلى هجمات على المساجد والمراكز الاجتماعية في فرنسا.
وفي الوقت الذي تتجه فيه الأنظار إلى التوتر بين الإسلام والمجتمعات الغربية، تركز منظمة لحقوق الإنسان في مدينة نيويورك الأميركية على الظاهرة غير المعروفة، وهي العنصرية والتمييز داخل المجتمعات الإسلامية ذاتها.
وتعد منظمة «مسلم أرك» (التعاون الإسلامي لمكافحة العنصرية) مؤسسة تعليمية في مجال حقوق الإنسان تهدف للتصدي للعنصرية بين المسلمين عبر التعليم والتثقيف والدعوة والتوعية، ولا سيما في الولايات المتحدة.
وأوضحت مارغاري هيل مديرة البرامج في «مسلم أرك» أن الجالية المسلمة في أميركا الشمالية من «أكثر الجاليات المسلمة تنوعاً، وهو ما يجعلها نموذجاً مصغراً للأمة الإسلامية. وتشير إحدى الدراسات التي أجريها إلى أن نحو 62 في المائة من المسلمين المقيمين في أميركا الشمالية تعرضوا لنوع من التمييز العنصري أو العرقي داخل الجالية الإسلامية». وأوضحت: «إننا نغطي حاجة خاصة في المجتمع الإسلامي في الولايات المتحدة بالتركيز على تفكيك العنصرية داخل المجتمعات الإسلامية. ويشمل عملنا حملات توعية عبر شبكة الإنترنت وعقد ورش عمل ولجان ودورات على الأرض». ومارغاري هيل التي نشأت في ولاية كاليفورنيا أسلمت وهي في الـ18 من عمرها، وهي واحدة من الناشطات الأميركيات المسلمات المعروفات. وهي أستاذة مساعدة غير دائمة في كلية مقاطعة ديلوار والشريك المؤسس لـ«مسلم أرك».
وقد توسعت مؤسسة «مسلم أرك»، التي تأسست في العام الماضي، بسرعة وتعاونت مع كثير من المنظمات الأخرى المعادية للعنصرية في الولايات المتحدة، مثل مجلس العلاقات الإسلامية الأميركية ومنظمة «الأميركيون من جنوب آسيا يعيشون معاً» و«ضد الكراهية». إلا أنه على العكس من المنظمات الأخرى، تركز منظمة «مسلم أرك» على التفرقة ضد المسلمين داخل المجتمعات الإسلامية ذاتها.
وتشير هيل إلى أن «هدفنا هو اجتثاث التمييز العنصري الكامن لأن التصوير الفج في وسائل الإعلام وسنوات الاستعمار أثرا بشكل سلبي على كيفية تفاعل المسلمين بعضهم مع بعض. وهذا أمر ضروري لأننا لن نستطيع معالجة ظاهرة الإسلاموفوبيا كمجتمع ما دمنا منقسمين عرقياً وإثنيةً».
وتركز منظمة «مسلم أرك»، التي يعمل بها مجموعة من الشباب المسلم المولود في الولايات المتحدة، على الاستفادة من وسائل الاتصال الاجتماعية للترويج لرسالتها. وتذكر هيل أن «أول هاشتاغ قمنا بتدشينه في شهر فبراير (شباط) من العام الماضي (أنا أسود ومسلم) جذب إليه أكثر من 6 آلاف مستخدم واستمر متصديراً لأكثر من 7 ساعات. وهناك هاشتاغ مهم آخر عنوانه (غير جميل أو لطيف) أثار نقاشاً مهماً بشأن ممارسة التمييز العنصري على أساس لون البشرة وسط الجاليات الإسلامية في أميركا الشمالية».

وتشير هيل إلى أن الأميركيين المسلمين السود يواجهون تفرقة مزدوجة عنصرية ودينية إذا ما وضعنا في الاعتبار التوتر العنصري الذي انتشر في عام 2014 في أعقاب إطلاق رجال شرطة بيض النار على عدد من الشباب الأسود والاضطرابات العنصرية في بلدة فيرغسون بولاية ميسوري.

وتوضح في لقاءها مع «الشرق الأوسط»: «لدينا هوية عرقية ودينية كوننا مسلمين سودا أميركيين، وهي ما تجعلنا أكثر عرضة للخضوع لرقابة عدائية من الشرطة؛ فنحن نتعرض للتنميط عنصري وتنميط ديني، كما نواجه وحشية الشرطة وعمليات قتل خارج إطار القانون كما حدث مع جريمة قتل أحمدو ديالو. وتعرضت أنا وزوجي لعملية تنميط باعتبارنا أميركيين سودا في بعض المناسبات، وباعتبارنا مسلمين في مناسبات أخرى».

وتجدر الإشارة إلى أن ديالو هو مهاجر من غينيا، وقد أطلق 4 ضباط شرطة في نيويورك النار عليه في عام 1999 خلال وقوفه في شقته. وأطلقت الشرطة 41 طلقة وادعوا أنهم اعتقدوا أنه يحمل بندقية، غير أنه لم يكن مسلحاً. وقد وجهت إليهم تهمة القتل من الدرجة الثانية، إلا أنه جرى الإفراج عنهم بعد المحاكمة.

إلا أن السود المسلمين في الولايات المتحدة لا يواجهون التفرقة من السلطات فقط. فقد أوضحت هيل لـ«الشرق الأوسط»: «إذا نظرتم إلى الهاشتاغ الذي نشرناه (عرب أفارقة) فستجد حسابات شخصية لعرب أو أفارقة سود عاشوا في الشرق الأوسط يسردون تجاربهم مع التمييز العنصري في الشرق. كما أعتقد أن عدم ظهور العرب المتحدرين من أصول أفريقية في وسائل الإعلام العربي يعد مشكلة؛ فالعرب تنويعاً مختلفة من البشر، ولكن من الصعب مشاهدة تمثيل متنوع لهم».

وقد تميزت السنة الأولى لـ«مسلم أرك» بعدد من النجاحات، من أهمها نشر «الكتاب الأبيض» الذي يتضمن توصيات لتحسين العلاقات العرقية في الجالية الإسلامية، كما قالت هيل التي ذكرت: «لقد حققنا عدداً من النجاحات المهمة، وهو ما جعل حشد (ميك آت بلين) و(مسيرة في فيلادلفيا) خلال شهر ديسمبر (كانون الأول) نهاية رائعة لأول عام لنا كمؤسسة. وبالنسبة لي فيعد أكبر نجاح لنا هو التجاوب الإيجابي الذي تلقيناه من الجالية المسلمة».

ولدى المؤسسة الكثير من الخطط بالنسبة للسنة الحالية، حيث أوضحت هيل: «أول أهدافنا هو الانتهاء من إجراء دراسة وطنية حول العلاقات بين الجماعات الإثنية في الجاليات الإسلامية، ونأمل إصدار مزيد من الكتب البيضاء والتوصيات المتعلقة بالسياسة العامة. كما أن أحد أهم أهدافنا هذا العام هو زيادة خبرة أعضائنا من خلال التدريب على مناهضة العنصرية، وإنشاء أماكن آمنة لإجراء نقاشات عن مكافحة العنصرية، ودعم عملهم التطوعي ونشاطهم في الجالية المسلمة. ونأمل تأليف دليل للمدارس الإسلامية بدوام كامل وبدوام جزئي، يشتمل على مناهج دراسية تكافح التمييز العنصري وبرامج ذات حساسية ثقافية. ونحن نستهدف، بالإضافة إلى ذلك، توفير منصة أوسع لإجراء مناقشات أكثر تفصيلاً عن العرق والجاليات المسلمة على شبكة الإنترنت، ونضغط من أجل القيام بمزيد من الفعاليات والمننديات على شبكة الإنترنت والمشاركة في المؤتمرات».



حقوق الإنسان بمنظمة التعاون الإسلامي تدين نشر مجلة • شارلي إيبدو" رسوماً كاريكاتورية مسيئة للنبي الكريم

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير 2015

<http://www.alriyadh.com/1014688>

جدة - واس

أعربت الهيئة الدائمة المستقلة لحقوق الإنسان بمنظمة التعاون الإسلامي عن استيائها الشديد من تكرار نشر مجلة (شارلي إيبدو) الفرنسية رسومات مسيئة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، مؤكدة إدانتها لهذا العمل بوصفه تعبيراً واضحاً عن الكراهية والتعصب والازدراء والإساءة إلى مشاعر أكثر من 1.6 مليار مسلم حول العالم .

وقالت الهيئة في بيان صدر اليوم، إن العالم الإسلامي بأسره، وكذلك الهيئة، أعربت عن صدمتها واشمئزازها العميقين من الهجوم على مكتب مجلة (شارلي إيبدو) من قبل مواطنين فرنسيين خاطئين، وكما أدانت حكومة فرنسا والمجتمع الدولي هذه الأحداث، أكدت أنه لا علاقة لهذه الاعتداءات بالإسلام أو بغيره من الأديان، إلا أن الهيئة لاحظت، مع الأسف الشديد، أن أول طبعة صدرت للمجلة المذكورة بعد الهجوم نشرت عمداً رسوماً كاريكاتورية أكثر ازدراءً واستفزازاً لمشاعر جميع المسلمين، بما بعد خيانة للشعور السائد بالاشمئزاز من الهجوم والتعاطف مع عائلات من قضوا فيه. وأضافت الهيئة إن القولية النمطية الواضحة والسخرية من الشخصية الأكثر إجلالاً لدى أتباع دين حنيف ليست سوى شكل متطرف من أشكال التمييز العنصري، والواقع أن هذا الفعل قد فاقم الجدل القائم حول حدود حرية التعبير عن طريق تحويل ما يسمى "بالحق في الإساءة" إلى "واجب الإساءة".

وحثت الهيئة المسلمين في جميع أنحاء العالم، على الاستمرار في ممارسة ضبط النفس في ردود أفعالهم تجاه هذا الفعل الخبيث الذي ينم عن الاستفزاز والكراهية على أساس افتراض غير سليم للحق في إهانة دين الآخرين وقيمهم وثقافتهم وتشويهها باسم حرية التعبير، مشددة على أنه في هذا الوقت العصيب، الذي يحتاج العالم فيه لمزيد من التسامح واحترام التنوع الثقافي والديني وتعزيز الحوار على جميع المستويات، لن تؤدي هذه الأفعال إلا إلى إطلاق يد المتطرفين من كلا الجانبين، وتوسيع الفجوة الثقافية وتزايد بغض الأجانب والتعصب والكراهية في أوروبا بشكل خاص والعالم بشكل عام. وأعربت الهيئة عن أملها بأن ينهض المجتمع الدولي ليجاهر بالحديث عن سوءات هذا الفعل غير المسؤول، مؤكدة دعمها لحرية التعبير والحاجة لمناقشة جميع الأفكار والقضايا بطريقة مفتوحة ومطلعة وصريحة بما في ذلك انتقاد المقدسات. وفيما يتعلق بازدياد وتيرة حوادث التمييز والعنف لدوافع دينية أو عقائدية في بقاع متفرقة من أنحاء العالم، أكدت الهيئة الحاجة الماسة إلى تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان رقم 18/16 بكيفية كاملة وفعالة، فهو يوفر إطاراً شاملاً لمكافحة التعصب الديني، كما حثت الهيئة المجتمع الدولي على مواصلة التمسك بالمثل الحميدة للحوار والاحترام المتبادل والتسامح والمساواة في حماية حرية الدين وحرية التعبير وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان.



منظمات حقوق الإنسان تندد بمنع الاحتلال زيارة مسؤولة أممية

المصدر: وكالة صفا الاربعاء 30 ربيع اول 1436هـ - 21 يناير 2015م

<http://www.alyaum.com/article/4042374>

غزة - صفا

ندد مجلس منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية الثلاثاء بمنع سلطات الاحتلال الإسرائيلي قبل أيام زيارة السيدة رشيدة مانجو المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة في الأمم المتحدة إلى الأراضي الفلسطينية. وقال المجلس في بيان صحفي إن هذا المنع يأتي ضمن سياسة سلطات الاحتلال المنظمة التي سبق وأن مارسها مع مقرري الأمم المتحدة الخاصين ولجان التحقيق، وآخرها لجنة التحقيق الدولية التي شكلها المجلس للتحقيق في انتهاكات القانون الدولي منذ يونيو الماضي.

وأضاف "كما ويأتي هذا المنع خلافاً للتوصيات المقدمة من مجلس حقوق الإنسان مؤخراً أثناء الاستعراض الدوري الشامل لإسرائيل حول ضرورة التعاون مع المقرررين الخاصين للأمم المتحدة كوسيلة لتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع".

واعتبر المجلس أن عرقلة زيارة المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة تحرم النساء الفلسطينيات من إيصال أصواتهن إلى العالم للوقوف على الأوضاع التي تعيشها النساء والعنف الممارس ضدهن، سواء كان على الصعيد الاجتماعي أم السياسي داخلياً أو خارجياً، وحرمانهن من فرصة إطلاع جهة دولية مختصة ورسمية على معاناتهن والعنف الممارس ضدهن.

وأكد أن دولة الاحتلال ومن خلال هذه الممارسات المستمرة تؤكد تحليلها من التزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وتحول دون تمكين آليات الأمم المتحدة على الفعل في إطار ولايتها القانونية واختصاصها الموضوعي. وطالب المجلس المجتمع الدولي باتخاذ إجراءات حاسمة وعملية لإلزام دولة الاحتلال بوقف هذه الممارسات ومنعها مستقبلاً، وضمان احترام حقوق الإنسان والالتزام بالإجراءات الدولية الحامية لحقوق الإنسان. كما دعا الدول الأعضاء بالأمم المتحدة إلى الضغط على الكيان الإسرائيلي لتمكين السيدة رشيدة مانجو من الدخول إلى الأرض الفلسطينية المحتلة بصفتها الرسمية كمقررة خاصة. وأهاب مجلس منظمات حقوق الإنسان بالمؤسسات النسوية ونساء العالم بالتضامن مع النساء الفلسطينيات أمام ما يواجهن من عنف منظم من قبل قوات الاحتلال بالإضافة إلى العنف الداخلي.



كاريكاتير



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير
2015

م
[اضغط هنا](#)

!Error

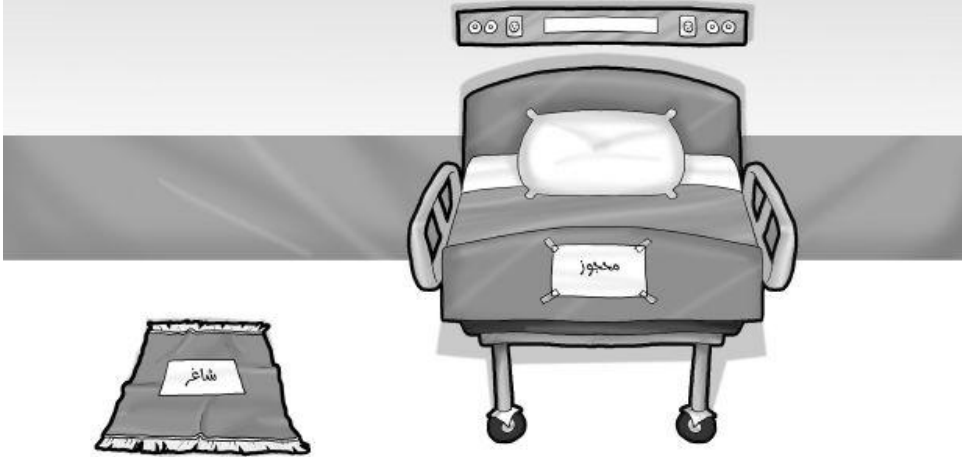


OKAZ
عكاظ
بعض الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الاحد
ربيع أول 1436 هـ - 18 يناير
2015م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150118/Cartoon201501186229.htm>

مستشفى حكومي



ماهر عاشور
www.maherashour.com

الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاثنين
28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير
2015م

[اضغط هنا](#)

فرق كبير بين : حربة الشعير



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاثنين
28 ربيع أول 1436 هـ - 19 يناير
2015م

[اضغط هنا](#)

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء
29 ربيع أول 1436 هـ - 30 يناير
2015م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5978>



المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
29 ربيع أول 1436 هـ - 20 يناير
2015م

[اضغط هنا](#)



ماهر عاشور
www.maherashour.com

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء
30 ربيع أول 1436هـ - 21 يناير
2015م

[http://www.alyaum.com/a
rticle/4042369](http://www.alyaum.com/article/4042369)



الاقتصادية

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعاء 30 ربيع أول 1436هـ
- 21 يناير 2015م

[اضغط هنا](#)





ماهر عاشور
www.maherashour.com



abea80@gmail.com